

عمران محمد بورويس
المحامي

" برنامج إعادة بناء الدولة

و ترميم الوطن "

2015/6/15



www.burwais.com

برنامج إعادة بناء الدولة وترميم الوطن

هذا البرنامج معد أصلا للطرح على القاعدة العريضة للشعب الليبي .. أي السلطة الخامسة في ليبيا .. التي هي سلطة أصيلة .. سلطة كل الناس .. بالساحات والميادين والشوارع. فإليهم أقدم هذا البرنامج / الرؤية .. إن اقتنعوا به .. طالبوا الحكومة أو الإدارة ممثلة في سلطاتها الثلاثة : التشريعية والقضائية والتنظيمية بتطبيقه .. مع دعمهم ومساهماتهم ومتابعاتهم.

إضافة إلى جهود السلطة الرابعة : الصحافة الورقية والرقمية ووسائل الإعلام.

والسلطة الخامسة تحتاج إلى تنظيم وتثقيف وتوعية لتؤدي دورها.

الناس .. الآن في كامل ربوع الوطن .. محتاجين إلى : الأمن .. والأمان .. والخدمات الحياتية من مأكّل وملبس ومشرب .. بالمستوى اللائق بالبشر المتحضر .. وحرية مسؤولة .. وحياء كريمة .. وعدالة اجتماعية .. بعيدا عن المزايدات السياسية والدينية.

ومن المعروف أن "الشرعية" تتأكل بالبطء في الإنجاز ، كما تندثر بعدم الإنجاز.

_____ . _____ . _____

برنامج إعادة بناء الدولة وترميم الوطن

(أ) تمهيد - خلفية تاريخية :

المتتبع لتاريخنا الوطني خلال القرن الأخير .. يرصد الأحداث التالية التي صنعها أو ساهم فيها الأجداد والآباء :

- استقرار الإمام المصلح الشيخ/ محمد علي السنوسي بشرق ليبيا (1834-1969) وتأسيسه الزوايا السنوسية داخل وخارج ليبيا (الأخوان السنوسيين فيما بعد).
- المقاومة الوطنية المسلحة للغزو العسكري الإيطالي على امتداد تراب الوطن عام 1911، وبدء الحرب الليبية الإيطالية الأولى (1911-1915).
- تنازل الإمبراطورية العثمانية (الخلافة العثمانية) عن ليبيا لإيطاليا عام 1912 بموجب الاتفاقيات السرية العثمانية – الإيطالية الموقعة بمدينة لوزان بسويسرا، بما فيها فرمان (مرسوم) السلطان محمد الخامس الصادر يوم 16/10/1912 الموجه إلى سكان طرابلس وبرقة " بمنحهم استقلالاً كاملاً وتاماً رغبة في تجنب استمرار حرب مدمرة لكم ولعائلاتكم، وذات خطر على إمبراطوريتنا " ؟!؟
- إعلان تأسيس الجمهورية الطرابلسية – كأول جمهورية في الوطن العربي – بجامع المجاورة بمدينة مسلاته عام 1918. وتشكيل مجلسها الرئاسي الرباعي (رمضان السويحلي وعبد النبي بالخير وسليمان الباروني وأحمد المريض).
- انتخاب وتشكيل برلمان برقة عام 1921 ببينغازي، كأول برلمان منتخب بالوطن العربي.
- تكوين حكومة مصراته عام 1915 بزعامة رمضان السويحلي ، وتأسيس حزب الإصلاح الوطني عام 1919 بزعامة رمضان السويحلي وأحمد المريض.
- تأسيس إمارة اجدابيا عام 1920 برئاسة الأمير محمد إدريس المهدي السنوسي (على الدواخل).
- انعقاد مؤتمر سرت عام 1922 وتوقيع معاهدة سرت من (12) مادة. وذلك خلال فترة سنوات الهدنة بين المتحاربين، بعد معركة القرضابية (1915-1923).
- وصول موسوليني – زعيم الحزب الفاشستي الإيطالي للحكم عام 1923 عن طريق الانتخابات – وبداية العهد الفاشستي، وإلغائه لكافة الاتفاقيات والمواثيق المعقودة مع الأطراف الليبية، وبدء الحرب الليبية الإيطالية الثانية بشرق ليبيا بقيادة عمر المختار 1923-1931.
- بدء الحرب العالمية الثانية (1939- 1945) وإعلان إيطاليا الحرب على بريطانيا العظمى 1940/6/10، وبدء معارك الجنرال مونتجمري قائد الجيش الثامن البريطاني والجنرال روميل

قائد الفيلق الالمانى والجنرال غراسياني قائد الفيلق الايطالى, بالصحراء المصرية الليبية, ثم انتصار قوات الحلفاء علي قوات المحور.

- تأسيس وتشكيل القوة العربية (الجيش السنوسي) كقوة للجيش الوطني الليبي يوم 9 أغسطس 1940 بالكيلومتر (9) بمنطقة أبي رواش بالهرم باول الطريق الصحراوي الرابط بين القاهرة والاسكندرية, وتأسيس القوة المشتركة تحت اسم "السلطة البريطانية لجيش طرابلس برقة", وتشكيل المجلس الاستشاري الأعلى بموجب الأمر رقم(1) الصادر يوم 1940/7/7.
- بدء عهد الادارة البريطانية العسكرية لإقليم برقة وطرابلس الغرب , والادارة العسكرية الفرنسية لاقليم فزان : 1943- 1951.
- بدء الجهود الوطنية لنيل الاستقلال: 1940- 1951.

- تأسيس جمعية عمر المختار : 1942- 1951 (ثم الجمعية الوطنية).
- تأسيس المؤتمر الوطني العام البرقاوي: 1948- 1950.
- تأسيس المؤتمر الوطني الطرابلسي: 1949- 1951 (بزعامه بشير السعداوي).
- بيان المؤتمر الوطني العام البرقاوي يوم 10 يناير 1948 "بأن ليبيا مستقلة من تاريخ توقيع إيطاليا علي معاهدة الصلح المؤرخة في 10 فبراير 1947, وإن وجود الادارة العسكرية المؤقتة في ليبيا بعد ذلك هو وضع شاذ محجف بحقوق البلاد وعليهم تسليم شئون البلاد للادارة الوطنية, علي أن تكون ليبيا حرة مستقلة كما يأتي:

- 1- البلاد الليبية مستقلة استقلالاً تاماً موحدة بحدودها الطبيعية.
- 2- لا نقبل استعماراً ولا وصاية ولا إنتداباً أجنبياً.
- 3- أمير البلاد الشرعي المطاع علي ليبيا هو حضرة الأمير السيد محمد إدريس المهدي السنوسي".

- سفر الوفود الليبية من برقة وطرابلس للأمم المتحدة, وجهودهم لنيل الاستقلال.
- ميثاق الحرابي وسكان درنة الموقع بجمعية عمر المختار بدرنة يوم 1946/4/8.
- تأسيس امارة وحكومة برقة ببنغازي يوم 1949/6/1.
- صدور قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (249) بجلسة 1949/11/21 بإستقلال ليبيا بأسرع ما يمكن وعلي كل لا يجوز ان يتأخر عن أول يناير 1952, وهو إلتزام بتحقيق نتيجة وليس فقط ببذل عناية وتعيين السيد/ أدريان بلت مندوباً للامم المتحدة في ليبيا وتشكيل مجلسه الاستشاري من عشرة أعضاء ومكتبه القانوني. وامتدت هذه الفترة الانتقالية من يوم 1949/11/21 إلي يوم 1951/12/24.

- زيارة الأمير ادريس لطرابلس الغرب لأول مرة يوم 1949/7/11.
- قرار المعتمد البريطاني لطرابلس/ الوالي " البريجادير بلاكلي" بتشكيل حكومة مؤقتة بطرابلس برئاسة السيد/ محمود المنتصر .

- انتخاب السيد/ احمد سيف النصر رئيساً لفزان عام 1950.
- تشكيل لجنة الستين التاريخية لاعداد الدستور الليبي واعلانه يوم 1951/10/7 بمدينة بنغازي وقرار لجنة الستين التاريخية بتشكيل حكومة مؤقتة برئاسة السيد/ محمود المنتصر.
- إعلان الأمير ادريس استقلال ليبيا يوم 1952/12/24 بمدينة بنغازي وانطلاق المملكة الليبية المتحدة بولاياتها الثلاثة: برقة وفزان وطرابلس, وتشكيل السيد محمود المنتصر أول حكومة ليبية بعد الاستقلال.

- إعلان الوحدة الليبية وتعديل الدستور الليبي عام 1963، وقيام المملكة الليبية إلى 1969/9/1.
- بدء العهد الجمهوري الأول: 1969-2011 بسيطرة تنظيم الضباط الودويين الأحرار بالجيش على مقاليد الحكم بقيادة معمر القذافي.
- بدء العهد الجمهوري الثاني: 17 فبراير 2011، وتأسيس المجلس الوطني الانتقالي يوم 2011/2/26 بمدينة بنغازي، ومكتبه التنفيذي ثم وزارتي الكيب وزيدان وانتخابات المؤتمر الوطني العام ومجلس النواب ولجنة الستين الثانية.

بالإمكان مراجعة تفاصيل تلك الأحداث موثقة في كتابنا "ذاكرة الوطن" الصادر نهاية عام 2014، وطبعته الإلكترونية الصادرة بداية عام 2015 المنشورة على الشبكة العالمية، وبالكتب والمراجع الأخرى ذات الصلة بتلك الفترة الزمنية.

(ب) تقديم :

إن الثورة "أية ثورة" تهدف - فيما تهدف إليه ، من انتفاضة على الظلم والطغيان والفساد والإفساد - إلى تغيير أنماط سلوكيات الناس السلبية واستبدالها بسلوكيات إيجابية. والعبء الأكبر في ذلك يقع على عاتق الإدارة (التي تدير الدولة) والحكومة (التي تحكم الناس).

والمواطن الليبي البسيط - هو تابع ومقلد أكثر منه مبدع - ولذا فإنني اعتقد بأن أي تغيير في أنماط السلوك اليومي "الآن" يقع أولاً على الإدارة / الحكومة، ثم ثانياً على المواطن، الذي يحتاج الآن إلى توعية، وإلى قدوة حسنة يقتدي بها، وإلى تثقيف، من خلال التوجيه المستمر للسلوك السوي المتحضر، والقوة الحسنة من المسؤولين.

فالتسيب البسيط يقود إلى تسيب أكبر .. ككرة الثلج المتدرجة. والمخالفات البسيطة تقود إلى مخالفات أكبر.. ثم إلى كارثة.. وواقعا المعاش قبل 17 فبراير وبعد 17 فبراير خير دليل على ذلك.

ولكي يشعر المواطن الليبي البسيط بأن هناك تغييراً قد حدث في "الوطن" ، يريد أن يري بأعينه شيئاً من ذلك على أرض الواقع.

وأهم شيء في نظر معد هذا البرنامج هو الشارع الليبي: إن ضبط الشارع الليبي، وحسن سلوك المواطن فيه يؤدي إلى ضبط أمور كثيرة في الوطن: كالبيت والمدرسة والجامعة، والمعهد والمسجد والشركة والمصحة والمستشفى والإدارات الحكومية و الحي ثم كامل المدينة، فالشارع النظيف المنضبط أول ما تقع عليه عين المواطن عند خروجه من بيته صباحاً، أو القادم إلى ليبيا عند وصوله إليها.

والإجراءات العاجلة، المقترح اتخاذها لضبط انضباط الشارع في ليبيا لن تكلفنا الكثير من الوقت والجهد والمال، بل سيكون لها آثارا إيجابية وسريعة على نفسية المواطنين، فيلحظون الفارق بين أمس واليوم .. وهو ما يدعم تفاؤلهم بالمستقبل القريب والبعيد.

فوقف الفوضى المرورية والتلوث البصري والعشوائيات، وسوء القيافة العسكرية، وعقلية الغنائم والسلبية وعدم الاكتراث، وغيرها، مظاهر يتعين علينا استبدالها، وأن آوان تغييرها ببدائل أفضل.

ولتكن شعار الحملة الجماعية : "حب الوطن من الإيمان" و " النظافة من الإيمان".
والغالبية العظمى من الناس الليبيين يعولون كثيرا في تحقيق آمالهم وطموحاتهم وأحلامهم في وطن آمن موحد، وسلوكيات حميدة .. في الشوارع والساحات والميادين يفرضها سلطان القانون والاقناع معاً ، لتعود الصورة المشرفة والمشرقة للوطن ومواطنيه .. فلا وطن صالح بلا مواطنين صالحين.

ان اشراك الناس ودفعهم إلى تغيير نمط حياتهم وسلوكهم اليومي، وحياتهم المعيشية اليومية إلى الأفضل والأحسن، وبالإمكانات المتاحة - وهي إن أحسن استخدامها إمكانات خلاقة وواعدة - هدف علينا جميعاً تحقيقه.

إن هدفنا هو استنهاض همم سكان المدينة (أي مدينة ليبية) وإفهامهم بأن لا أحد يهمه أمرها (أي أمر وأحوال مدينتهم) أكثر من أهلها وسكانها، وذلك عن طريق الاستفادة من القدرات والإمكانات الكامنة بالمدينة وتوظيفها لمصلحة سكانها. (وابلغ مثال علي ذلك ما حدث للصين من عام 1945 حتي 40 سنة بعدها).

ونرى إمكانية ترجمة ما أسلفنا من خلال البرامج والخطوات الموضحة تباعاً في هذه الصفحات، و التي إرتأينا تقسيمها الى قسمين ، القسم الأول الأعمال و المهام المناطة بالحكومة والقسم الثاني الأعمال والمهام المناطة بالبلديات عموماً (مدن أو قرى ، صغيرة أو كبيرة) وعلى التفصيل التالي .

القسم الأول - أعمال ومهام مناصرة بالحكومة :

أولاً - مبادئ وأساسيات برنامج الحكومة :

- 1- مقر مجلس الوزراء (الحكومة) مدينة طرابلس (العاصمة) - بعد إخلائها من كافة التشكيلات المسلحة - ولها مقرات رئيسية بكل من بنغازي وسبها، تمارس من خلالها كامل مهامها. مع إعطاء كامل الصلاحيات لوكلاء الوزارات والمدراء العامون والمدراء، حسب التسلسل الإداري والنظم الكفيلة بحسن الأداء الحكومي، والابتعاد عن المركزية البغيضة.
- 2- تشكيل حكومة مصغرة لفترة انتقالية محدودة، تجنباً للمصاريف الباهضة التي ترهق الميزانية العامة بلا مبرر.
- 3- قيام رئيس الحكومة ونائبيه والوزراء بواجباتهم الإدارية والسيادية والسياسية من داخل الوطن والتزامهم بعدم السفر للخارج طيلة مدة الحكومة الحالية، والاكتفاء بتكليف وتفويض السفراء القائمين بالأعمال ورؤساء البعثات الدبلوماسية الليبية بالخارج والقناصل بالإقامة عنهم في اللقاءات والمؤتمرات التي تعقد بالخارج حفاظاً على المال العام وتركيزاً على العمل بالداخل الذي هو الأساس.
- والعمل على استقبال رئيس الوزراء ونائبيه والوزراء لممثلي الدول الزائرين لليبيا داخل ليبيا، بما يستتبع ذلك من تخصيص أماكن معدة للضيافة.
- 4- تقليص عدد العاملين بالخارج من دبلوماسيين وملحقين وموظفين بكل السفارات والبعثات الليبية بالخارج وإعادتهم إلى الوطن للمشاركة في إعادة بنائه، مع إعادة توزيعهم على سابق أعمالهم أو إحالتهم على الخدمة المدنية تمهيداً لإحاقهم بأعمال مناسبة. وفقاً لهدر ميزانية وزارة الخارجية خلال السنوات الأربع الماضية والملحقيات الأخرى التابعة للوزارات الأخرى.
- 5- عدم تعيين سفراء إلا من خلال السلك الدبلوماسي وإنهاء خدمات السفراء الحاليين من غير رجال السلك الدبلوماسي. لأن ذلك يمثل اعتداءً على حقوق أعضاء السلك الدبلوماسي.
- 6- تطبيق لا مركزية الإدارة من خلال إنشاء محافظات وبلديات تملك سلطات واسعة تنفيذية طبقاً لما سيوضحه الدستور المرتقب.
- 7- يفضل أن يكون البرلمان الليبي بغرفتين: مجلس للنواب يتم انتخابه من الناس طبقاً لعدد السكان بكل دائرة انتخابية. ومجلس للشيوخ يكون انتخابه للبرلمان من الناس، أو من خلال مجلس النواب، ولكن بعدد متساو من الشيوخ بكل إقليم $20+20+20=60$ شيخاً وسيدة، لتحقيق التوازن السكاني، يكون مقره بمدينة بنغازي.

- 8- مصرف ليبيا المركزي، يكون له 3 مقرات رئيسية بطنابلس وبنغازي وسبها، وعدد من الفروع بالمدن الأخرى، ويعاد النظر في قانونه ومجلس إدارته والتشريعات المنظمة له.
- 9- الغاء منصب المفتي، فلنسنا في حاجة الى ولاية الفقيه في ليبيا، خاصة بعد التجربة المرة التي عاشها الشعب الليبي مع المفتي الصادق الغرياني.

ثانياً - في مجال المساءلة والمحاسبة : بمعنى المساءلة بأنواعها الجنائية والادارية والتشريعية :

- مساءلة ومحاسبة كل من تولى منصبا أو مسئولية عامة، مدنية أو عسكرية، منذ 17 فبراير 2011 إلى الآن 2015 ، داخل ليبيا أو خارجها.
- مساءلة ومحاسبة كل من تولى منصبا أو مسئولية عامة منذ 1969/9/1 داخل أو خارج ليبيا .
- تطبيق قانون من أين لك هذا؟ وغيره من التشريعات ذات العلاقة على كافة المواطنين والمقيمين بالداخل أو الخارج.
- تطبيق قواعد ونظم العدالة الانتقالية كما هي وارده بالتشريعات النافذة والمحلية والدولية.
- وقف مرتبات جميع المتغيبين عن أداء واجباتهم الوظيفية الوطنية من مدنيين وعسكريين، ومساءلتهم قانونيا.
- تفعيل منظومة الرقم الوطني على جميع الليبيين لضبط ومنع انفلات تعدد المرتبات.
- فتح تحقيق شفاف في عملية تحويل (2) مليار من البنك المركزي الوطني أيام حكومة الكيب أوزيدان إلى مصر خلال عهد الرئيس محمد مرسي وإعلان نتائجه على الناس (السلطة الخامسة).
- فتح تحقيق شفاف في عملية السطو المسلح على حمولة (56) مليون دينار ومبالغ أخرى بالدولار واليورو بمطار سرت عام 2014 كانت حمولة لفرع البنك في سرت رغم الاستيلاء عليها نهارا جهارا وبعلم وتواطؤ الحكومة والمؤتمر الوطني، وإعلان نتائجه على الناس (السلطة الخامسة).

ثالثاً - في مجال الأمن الوطني:

- 1- متابعة جهود إعادة تأسيس أجهزة الشرطة على أسس احترافية حديثة، يكون ولاءها لله والوطن والمواطن فقط، وتفعيلها وتزويدها بما تحتاجه من آليات ومعدات وأدوات تعينها على أداء واجباتها الأمنية.
- 2- العمل المستمر على رفع الكفاءة الاحترافية لأجهزة الشرطة المتنوعة، من خلال الدورات المكثفة ورجال الأمن، بالداخل والخارج، وانتهاج أسلوب تعيين خريجي الجامعات بجهاز الشرطة بعد إعدادهم عسكريا.

- 3- بناء مراكز شرطة حديثة متطورة ومجهزة يكون شعارها المرفوع على مبانيها "الشرطة في خدمة الوطن والمواطن" يقصدها المواطن لتحميه من أي اعتداء عليه أو على حقوقه. واعتماد نموذج معماري موحد يفي باحتياجات رئيس وضباط وجنود المركز، وإعاشتهم، ويعمم على كافة أرجاء الوطن مع مراعاة اجواء الطقس، وتزويدها بعدسات المراقبة وكشف الألغام والمتفجرات.
- 4- تسريح من يثبت عدم ولاءه للوطن أو عدم قدرته أو عدم رغبته في مواصلة عمله بأجهزة الشرطة، أو عدم انضباطه في أداء واجباته.
- 5- **بناء القوة المتحركة الجديدة:** على غرار القوة المتحركة زمن المملكة، بتسليح حديث خفيف ومتوسط وآليات سريعة الحركة وطيران مروحي عمودي، لحراسة المنشآت الحيوية (النفطية والملاحية وغيرها)، تمكنها من التدخل السريع، لمساندة الجيش الوطني واجهزة الشرطة وتتكامل معهما، لتعزيز استتباب الأمن والمحافظة عليه، والضرب بيد من حديد على العابثين به. وقوامها (50) خمسون ألف جندي لتغطي كامل تراب الوطن.
- 6- تركيب عدسات (كاميرات) إلكترونية فائقة الجودة بمعظم المحاور والشوارع والبيادين بالمدن بحيث تشمل (3) كاميرات:
 - أ- الأولى : لرصد الحالة المرورية.
 - ب- الثانية: للتعرف على اللوحات المعدنية للسيارات المخالفة وغير المخالفة.
 - ج- الثالثة : لرصد تحركات الأشخاص (المارة) وتتابع الأحداث لضبط الشارع أمنياً ومرورياً.
- 7- تنظيم وتسجيل وحصر العمالة العربية والأفريقية والآسيوية الوافدة: منذ دخولها للبلاد لحين الخروج منها، ووضع الإحصائيات والبيانات الخاصة بها بقصد السيطرة عليها ومعرفة أعدادها ونشاطها الخدمي والإنتاجي، والإجرامي أيضاً، ومراقبتها صحياً.

رابعاً - في مجال الجيش الوطني والقوات المسلحة:

- 1- استكمال بناء الجيش الوطني الليبي بعقيدته الجديدة وولائه لكامل الوطن (ليبيا) لحماية حدود الوطن، الجوية والبحرية والبرية، والمشاركة في تعزيز الأمن والاستقرار خلال الأزمات وتسليحه جيداً بالأسلحة الحديثة، مع تنويع مصادر تسليحه والاستفادة من هيئة التصنيع الحربي العربي بمصر.
- 2- فصل وزارة الدفاع عن رئاسة الأركان، وتحديد اختصاصات كل منها وتعيين وزير دفاع.
- 3- رئيس الدولة هو القائد الأعلى للجيش والقوات المسلحة.
- 4- تعزيز بناء حرس الجمارك والإنتاج، باعتبارها قوة عسكرية نظامية مناط بها تطبيق قانونها الخاص وتشريعاتها، وتتبع رئاسة الوزراء / الحكومة، ووزارة المالية وتزويده بالإمكانات والمعدات والآليات والأسلحة اللازمة لأداء واجباته بالمنافذ الحدودية، بالتنسيق مع الأجهزة الأخرى.

- 5- تعزيز بناء الحرس البلدي، باعتباره قوة عسكرية نظامية مناط بها تطبيق قانونها الخاص وتشريعاتها وتتبع رئيس الحكومة/ الوزراء، ووزير البلديات أو الحكم المحلي، وتزويده بالإمكانيات والمعدات والآليات والأسلحة اللازمة لأداء واجباته، وتجديد قيافته بما يتناسب وهيبة الدولة الجديدة.
- 6- الارتقاء بالقضاء العسكري (قضاء الحكم وقضاء التحقيق) طبقاً للتوصيات الصادرة عن المؤتمر الخاص الذي عقد بمدينة بنغازي عام 2012، واعتباره الركن الخامس للجيش الوطني إلى جانب الإركان الأربعة المعروفة.
- 7- دراسة إعادة تطبيق الخدمة العسكرية الإلزامية بالجيش، أو فتح باب التطوع بالجيش سنوياً للالتحاق بالكليات والمعاهد والمدارس العسكرية.
- 8- إجراء كافة التدريبات الأولية (تدريبات الأساس) والمتقدمة للعسكريين داخل ليبيا إما عن طريق مدربين ليبيين أو عرب أو أجانب.
- 9- إنشاء الكلية الحربية بمنطقة توكرة – كما كان مقرراً لها من رئاسة الأركان عام 2013 – على أسس حديثة لتخريج ضباط أكفاء، إلى جانب إنشاء كلية للقيادة وأركان الحرب بها.
- 10- تطوير الكلية البحرية العسكرية بطرابلس.
- 11- تطوير الكلية الجوية العسكرية بمصراته.
- 12- إنشاء القوة المتحركة: لمساندة الجيش الوطني وأجهزة الشرطة من (50) ألف جندي لتغطي كامل تراب الوطن، كما سلف البيان.
- 13- مطلوب حرص العسكريين على حسن ارتداء القيافة العسكرية الكاملة، فللقيافة العسكرية هيبتها وشرفها، فلا ينبغي الاستهتار بها.
- 14- ومن المعروف أن نواة الجيش الوطني الليبي كانت قد زرعت يوم 9 أغسطس 1940 - الذي اتخذ فيما بعد الاستقلال عيداً وطنياً – عندما اتفق الأمير/ محمد إدريس المهدي السنوسي رحمه الله مع القيادة العامة للجيش البريطانية التي كانت ترابط بأرض مصر – مع بداية الحرب العالمية الثانية – على تشكيل القوة العربية أو ما يعرف بالجيش السنوسي من الشباب الليبي المتواجدين بمصر ومن الأسرى الليبيين الذين كانوا مجندين إجبارياً بصفوف الجيش الإيطالي، لمساندة الجيش الثامن البريطاني في عمليات تحرير ليبيا من الجيوش الإيطالية والألمانية، وكان يسمى أيضاً جيش طرابلس برقة، وبلغ تعداد أفراده أحد عشر ألف مجنداً من رتبة ملازم أول ملازم ثان وضباط وجنود من كافة أنحاء ليبيا. وجاري الآن الإعداد للاحتفال بالذكرى الماسية الـ (75) لتأسيسه بمنطقة أبي رواش بالكيلو متر (9) بالهرم بأول الطريق الصحراوي الرابط بين القاهرة والإسكندرية، وإعادة هيئته وتزيينه ليكون مزاراً وطنياً دائماً، وشاهداً على عمق العلاقات القوية بين الشعبين المشقيقين الجارين.

خامساً - في مجال الصحة العامة: مجانية الخدمات الصحية للمواطنين:

- 1- العمل على رفع كفاءة الأطباء والعاملين الفنيين والإداريين بشكل مستمر بقطاع الصحة العامة، بالمستشفيات والمراكز الصحية والمستوصفات بالمدن والقرى والواحات، من خلال الدورات التخصصية وتوفير المجلات والدوريات والكتب العلمية، وإحضار الخبراء لمتابعة المستجدات العلمية الطبية.
- 2- العمل على تجهيز المستشفيات والوحدات الصحية بالمعدات الحديثة، وتوزيعها توزيعاً جغرافياً عادلاً.
- 3- تنظيم البعثات الدراسية للخارج قصيرة ومتوسطة الأجل، وتوزيعها توزيعاً عادلاً على العاملين بالقطاع.
- 4- تشجيع القطاع الخاص على إقامة المراكز والمصحات والمستشفيات بكامل الوطن، إيواً وتشخيصاً ومعالجة، بما يوفر فرص عمل جديدة للناس ويستوعب الخريجين من المعاهد والمدارس والكلية الطبية، مع مطالبته برفع مستوى كفاءة العاملين به، وهو ما ستقرضه الطبيعة التنافسية لهذا القطاع.
- 5- تشجيع السياحة العلاجية الداخلية بإقامة المراكز المتخصصة المتوطنة، كعلاج بعض أمراض الروماتيزم عن طريق المشافي الطبية الطبيعية بالصحراء، أو علاج بعض الأمراض الجلدية بالمياه الكبريتية المتواجدة في بعض المناطق.
- 6- إعادة تأهيل مستشفى شحات للأمراض الصدرية كمركز متخصص متوطن، المقام منذ العهد الإيطالي – بحيث يستقطب ويعالج الحالات الخاصة من كافة أنحاء ليبيا.
- 7- العمل على تقليل ثم إنهاء اضطراب المواطنين، المرضى والجرحى، للسفر للخارج للعلاج، ووقف نزيف أموال الخزانة العامة المهدورة خلال السنوات الأربعة الماضية، وما نتج عنها من مشاكل اجتماعية وسلوكية كنا في غنى عنها لو حسنت النوايا، وذلك عن طريق:

أ- التعاقد مع مراكز صحية عالمية متقدمة لاستضافة أطقها الطبية رفيعة المستوى (المستشارين) طبياً وتمريضياً وفنياً لقضاء مدد زمنية محددة قصيرة أو متوسطة، شاملة كل التخصصات الطبية، بالمستشفيات العامة بطرابلس وسبها وبنغازي، لتوقيع الكشف الطبي على المرضى أو الجرحى داخل الوطن. مع ما لذلك من آثار إيجابية لا تحصى ولا تعد يأتي في مقدمتها التحاق الخريجين الجدد من الأطباء والطبيبات الليبيين بأولئك المستشارين الخبراء، كل حسب تخصصه، طيلة مدة الاستضافة، مما يساهم في صقل المهارات الطبية الوطنية ورفع مستواها العلمي الأكاديمي والتطبيقي، ويوفر على الخزينة العامة أموالاً طائلة، فضلاً عن راحة الناس (المرضى والجرحى والمرافقين) من عناء السفر وتكاليفه ومشاكله.

ب- تخصيص مبنى المستشفى الليبي الأوربي بالقوارشة ببنغازي للجرحى وفاقدى الأطراف، وهو كمبنى جاهز لاستقبال الأطباء والفنيين والإداريين والتجهيزات اللازمة، بتوقيع اتفاق مع الشركة المالكة لمبنى المستشفى.

وقد سبق لنا تقديم مقترح مفصل عام 2012 بتكلفة زهيدة لرئيس الحكومة (الكيب) ووزيرة صحته د. الحمروش حول هذا المقترح ولكن ما من مجيب! وهكذا خسر الوطن والمواطن مليارات الدولارات والزمن المفقود والضائع والجهد، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

8- وضع ترتيبات أمنية مشددة بالمستشفيات والمراكز الطبية والمستوصفات العامة لحفظ الأمن وسلامة الأطباء والممرضين والعاملين بها، من خلال أجهزة الشرطة، أو الشركات الأمنية تحت إشراف مركز الشرطة بالمنطقة أو الحي.

9- التحقيق بجدية في ملف الجرحى منذ 17 فبراير 2011 حتى الآن.

سادساً – في مجال التعليم والتربية الوطنية:

مجانية التعليم العام للمواطنين بجميع المراحل الدراسية.

1- إعادة النظر في جميع المناهج التعليمية والتربوية، من خلال الدراسات المعمقة بهدف تخريج أجيال متسلحة بالعلم والمعرفة والتربية الوطنية، تترقي بالنشء، وتجتنب أسلوب التلقين.

2- تطبيق برنامج اليوم الدراسي الكامل، من الساعة (8) صباحاً إلى الساعة (4) مساءً. مع توفير وجبة غذائية صحية للتلاميذ والطلبة والمدرسين والمدرسات، تدفع بالكامل من ميزانية وزارة التعليم والتربية والبلديات الواقع في محيطها المدارس. مما يقضي على تسرب المواطنين والمستخدمين بحجة توصيل أبنائهم من المدرسة إلى البيت أثناء الدوام الرسمي، ويخفف من حركة مرور السيارات بالشوارع إلى ما بين الساعة الرابعة مساءً، ويزيد من التحصيل العلمي والتربوي للتلاميذ والطلبة، ويوثق ارتباطهم بالمدرسة.

3- تشجيع تبادل الزيارات المدرسية بين المدارس بمختلف مناطق الوطن للتعرف على مناطقه وزيادة ارتباط نسيجه الاجتماعي.

4- صيانة المدارس العامة، وتوسيعها، والاهتمام بها بحيث تتيح للتلاميذ والطلبة إبراز مهاراتهم ومواهبهم الفنية والعلمية والرياضية في كافة مجالات الحياة.

5- الارتقاء بالمستوى العلمي والتربوي للمدرس والمدرسة، وإعادة توزيعهم بما يتناسب مع عدد فصول المدرسة واحتياجاتهم الفعلية، وإحالة الأعداد الزائدة على الخدمة المدنية لإعادة توزيعها على القطاعات الأخرى. أو على التقاعد الاختياري أو الإجباري.

6- منح المدرسين والمدرسات مرتبات مجزية تتناسب مع مجهوداتهم العلمية والتربوية الجديدة، والامتيازات العينية لتشجيعهم.

- 7- فتح المجال للتعليم الخاص، مع مراقبته والإشراف عليه، طبقاً للتشريعات النافذة.
- 8- الاهتمام بالتعليم الفني الحرفي الصناعي والزراعي، وذوي الاحتياجات الخاصة.
- 9- الاهتمام بالتعليم العالي، ورفع كفاءة الجامعات العامة إدارة ومناهج، لتكون بالمستوى العالمي وتجنباً لصدور قرارات بعدم الاعتراف بشهاداتها، وبما يتناسب مخرجاته مع احتياجات السوق المحلي. والعمل على عدم تخريج خريجين بلا عمل.

سابعاً - في مجال المواصلات العامة والنقل: إحداث نقلة نوعية:

- 1- بإنشاء (12) مطار دولي حديث بأسلوب B.O.T .
- 2- النقل البري بين المدن.
- 3- النقل داخل المدن.
- 4- النقل البحري والموانئ البحرية.
- 5- السكك الحديدية:

أنشأ الإيطاليون خطين للسكة الحديد بالشرق يربط الأول مدينة بنغازي بمدينة المرج مارا بمدينة الابيار، ويربط الثاني مدينة بنغازي بمدينة سلوق مارا بجردينة. كما أنشأ خطأً بالغرب يربط مدينة طرابلس بمدينة زوارة مارا بالزاوية، لكنها أُلغيت منتصف العهد الملكي، ولا ندري لماذا؟

ثم أواخر عهد القذافي أنشئت هيئة مستقلة للسكة الحديد شرعت في تنفيذ مخطتها وإنشاء محطات له بالمدن، ثم توقف المشروع بعد ثورة 17 فبراير. يتعين الآن إعادة دراسة جدواها الاقتصادية والاجتماعية والعمرانية وإعادة إحيائها والاستفادة منها.

6- الطرق العامة الرئيسية الرابطة بين المدن:

إن الاهتمام بالطرق العامة الرئيسية في ليبيا من أولويات البنية التحتية والتخطيط الاستراتيجي لإعادة بناء الدولة وتعمير الوطن، سواء بالنسبة للطريق الساحلي الرئيسي الرابط ما بين الحدود المصرية شرقاً إلى الحدود التونسية غرباً بطول (1900) كيلو متر، والطريق الرئيسي طرابلس سبها، والطرق الداخلية الرئيسية الرابطة بين مدن أجدابيا - أوجلة - جالو - جخرة - الكفرة، والطرق الأخرى طريق سرت - ودان - الجفرة - وتنفيذ مشروع الطريق الموازي لشاطئ البحر الرابط بين مدينتي سوسة وتوكرة، وغيرها.

وذلك بالبداية في تنفيذها من الآن، وتقسيمها إلى قطاعات توزع بين الشركات الوطنية والشركات الأجنبية أو المشتركة، بكراسات عطاء واضحة وشفافة وبأسلوب B.O.T : إنشاء تشغيل تحويل بحيث يحق للشركة المنفذة جباية رسوم المرور على الطريق لمدة 15 أو 20 سنة لاسترجاع ما أنفقته على الطريق. وهو نظام معمول به في أغلب الدول.

7- إنشاء (12) مطار عالمي جديد بكامل الوطن:

بالتنسيق ما بين الحكومة ووزارة المواصلات والنقل وهيئة الطيران المدني والبلديات المختصة.

منذ عدة عقود احتاج الناس في تنقلاتهم جوا من وإلى ليبيا إلى التمتع بالخدمات المتوفرة في أغلب مطارات العالم المتمدن بدلا من الخدمات المتدنية التي تقدم لهم في مطاراتنا المحلية، بما في ذلك مبنى مطار طرابلس العالمي الذي أحرقتة النفوس الخبيثة، رغم دخل البلاد الهائل الناتج من النفط طيلة العقود الخمسة الماضية. وتأمل الناس خيرا بعد ثورة 17 فبراير، ولكن الوضع السيء للمطارات استمر، بل وازداد سوءا للأسف الشديد، وكنا جميعا نأمل الأفضل. لكن المليارات أهدرت في غير موضعها بل وسرقت ونهبت جهارا نهارا.

حان الوقت الآن لنضع، جميعا الأمور في نصابها الاستراتيجي الصحيح، فيما يتعلق بهذا المطلب الاستراتيجي من خلال البدء باتخاذ القرار وتنفيذه بإنشاء (12) اثني عشر مطارا دوليا بمواصفات عالمية حديثة منها: ثلاث مطارات كبيرة بكل من بنغازي وسبها وطرابلس و (9) تسع مطارات متوسطة بكل من طبرق ولبرق والكفرة وسرت ومصراته وهون وغدامس وأوباري وغات. أخذا في الاعتبار حركة تنقل المسافرين والبضائع جوا طيلة الخمسين سنة القادمة. وهو ما سيوفر العديد من فرص العمل للناس وللاستثمارات المحلية، وتوسيع وتنويع مصادر الدخل، وربط ليبيا بسائر أوروبا وبسائر أفريقيا - تكون البوابة الجوية لكل منهما - ويساهم في التنمية المكانية ويقضى على البطالة بين الشباب والشابات، ويطور السياحة الداخلية والخارجية، ويعزز من ازدهار الوطن والتفاخر به. وذلك خلال فترة زمنية قصيرة لا تزيد عن سنتين، ولن يرهق ميزانية الدولة؛ بل سيوفر لها أرقاما فلكية ستنتفعها على التعليم والصحة والأمن والجيش لرفع مستويات الخدمات المقدمة لتلك القطاعات. ولكن كيف؟

عن طريق استخدام أسلوب B.O.T (بناء، تشغيل، تحويل) المتعارف عليه عالميا. أي عن طريق طرح مناقصات عامة بين الشركات العالمية، المتخصصة في إنشاء المطارات ضمن كراسة العطاء لإنشاء (12) الاثني عشر مطارا في ليبيا توزع بين الشركات المتقدمة.

بمعنى أن تقوم الشركة التي يرسى عليها العطاء بإنشاء المطار كاملا بكل مرافقه وتشغيله وإدارته على نفقتها (أي من ميزانية الشركة) مقابل تحصيل كامل داخل المطار طيلة مدة الامتياز (15 سنة أو 20 سنة) ثم تقوم بتسليمه للحكومة، ومقابل تشغيل وتدريب عدد من المواطنين أثناء فترة تشييد المطار وأثناء فترة تشغيله وإدارته.

مع استمرار تشغيل المطارات الموجودة حاليا لحين الانتهاء من إعداد المطارات الجديدة. وليس بكاف أن يقوم المسؤولين باتخاذ قرارات تليفقية كإقامة صالات للمسافرين بالمطارات لا تسمن ولا تعني من جوع. والجدير بالذكر هنا ويتعين التأكيد عليه هو أن إدارة كافة مطارات الدولة وموانئها البحرية ومنافذها الجوية والبرية والبحرية يجب أن تكون تحت سلطة الدولة وسيطرتها وإمرتها وليست تحت إمرة أو سيطرة أي جهة أو قبيلة أو تنظيم، ويتم الضرب بيد من حديد على كل من تسول له نفسه، فردا أو جماعة، بأن يتلاعب في هذا الشأن السيادي.

نبذة عن نظام B.O.T:

يقصد بنظام البناء والتشغيل والتحويل مشاركة القطاع الخاص في تنفيذ وتشغيل بعض المشاريع الحكومية لفترة محددة تعود بعدها ملكية المشروع للدولة. فهو إلى حد كبير - صيغة من صيغ الخصخصة. وهو من زاوية أخرى شكل من أشكال تمويل المشروعات العامة. ومعظم الدول النامية تنظر إلى هذا النظام من زاويته التمويلية وانعكاساته الإيجابية على الميزانية العامة وموارد الدولة أن مساهمة القطاع الخاص في تنفيذ وتشغيل المشروعات العامة يولد فرص استثمارية كثيرة وكبيرة تجتذب العمالة الوطنية من مختلف الاختصاصات والمستويات، وتوطن المدخرات، وتوسع قاعدة الملكية وتنشط الأسواق المالية وتشجع الاستثمارات الأجنبية المقرونة بتقنيات حديثة. كما أنها في نفس الوقت ترفع الكفاءة الاقتصادية والإنتاجية للمشروعات الحكومية، وتخفف تكاليف الخدمات العامة، وتطور القدرة التنافسية للشركات الوطنية في السوق الدولية.

توسيع الموانئ البحرية القائمة وإنشاء موانئ جديدة:

- أ- بالتوازي مع إنشاء المطارات الحديثة ينبغي توسيع الموانئ البحرية القائمة حاليا وزيادة قدرات استيعابها للسفن الكبيرة، والأحواض، بضائع وركاب، مع إنشاء صالات للركاب للسفن الكبيرة والمتوسطة والصغيرة واليخوت وقوارب النزهة. اليخوت وقوارب النزهة كانت حكرًا على البعض ومحرمًا على غالبية الناس.
- ب- إنشاء ميناء بحري بسوسه، وقد صدر قرار بإنشائه، وسبق أن تم تحسينه قبل ثورة 17 فبراير، ولكنه يحتاج إلى توسيع ليفتح مجالات جديدة للعمل للناس بالمدينة وضواحيها.
- ج- تطوير ميناء درنة وربطة بأحد موانئ جزيرة كريت اليونانية، المقابلة لمدينة درنة ولا يفصل بينهما سوى (5) ساعات سفر بالبحر، وذلك لخلق فرص عمل جديدة ومجالات استثمار تساهم في تطوير الحياة بمدينة درنة وضواحيها التي عاشت كثيرا من الحرمان والحيث والإهمال.

وقد كانت كريت زمن الإمبراطورية الرومانية تشكل مع برقة إقليمًا إداريًا واحدًا فكان
القنصل (نائب الإمبراطور) يقضي ستة أشهر من السنة متنقلًا بينهما.

د- الاهتمام بالموانئ المخصصة لقوارب صيد الأسماك بكافة الموانئ البحرية، وإنشاء
أسواق حديثة مجهزة لحفظ وبيع الأسماك بقربها.

ثامنًا - في مجال القضاء، الجالس والواقف، محراب العدالة:

يشكل القضاء الضلع الثالث للسلطات الثلاثة في المجتمعات الحديثة.
ويقصد بالقضاء الجالس قضاء الحكم، وبالقضاء الواقف قضاء التحقيق والادعاء والمرافعة
(النيابة العامة والمحامون الخواص أو محاموا الدولة "إدارة القضايا").
والأمر الجوهرى في هذا المجال يتمثل فيما يلي:

أولاً: إلغاء جميع المحاكم الاستثنائية، وعدم السماح بإعادتها، ليتمكن المتهم من المثول أمام
قاضيه الطبيعي.

ثانياً: رفع كفاءة جميع العاملين بالهيئات القضائية، والارتقاء بمعارفهم وثقافتهم القانونية
عن طريق تكثيف الدورات التعليمية المتعاقبة لهم، محلياً ودولياً، واستمرار تأهيلهم تقنياً
باستخدام الحواسيب ومنظومات برامج شبكات المعلومات القانونية العربية والأجنبية، ومن
بينها برنامج "تطوير الممارس القانونى العربى" التى يشمل على أكثر من مليون صفحة
متخصصة بفروع القانون والقضاء بما فيها منظومة للتشريعات الليبية منذ العام 1951
وأحكام محكمتنا العليا منذ العام 1953 حتى العام 2013 المتضمنة لأكثر من مائة ألف
صفحة ورقية مبوبة ومفهرسة، كما هو مبين بالملحق.

ثالثاً: إدخال الإصلاحات القضائية التالية على نظامنا القضائى الحالى:

1- تطبيق فكرة وحدة القضاء الابتدائى/قضاء البداية: مبررات إلغاء القضاء الجزئى
ودمجه بالقضاء الكلى:

بمعنى إلغاء المحاكم الجزئية واختصاصاتها، وإلغاء مفهوم القاضى الجزئى
ودوره، وهذا يحتاج إلى تدخل تشريعى بطبيعة الحال بتعديل قانون نظام القضاء.
فالاختصاص القيمى للقاضى الجزئى (300 جنيه إلى ألف جنيه) والاختصاص
المحلى، وكذلك الاختصاص الاستثنائى (م 43 مرافعات ودعاوى الحيازة وبعض
دعاوى الأحوال الشخصية) لم يعد مجدى، وقد أرهاق المتقاضين والجهاز القضائى.
ولأن المحكمة الابتدائية هى المحكمة ذات الاختصاص العام فى جميع الدعاوى
المدنية والتجارية والأحوال الشخصية، ولأن الإغراق فى الشكليات أمر غير محبب
لأنه يبتعد عن تحقيق مفهوم تسريع العدالة وتبسيطها، ولأن التقليل من الدفوع
المتعلقة بالاختصاص فى الدعاوى المنظورة أمام المحاكم، كل ذلك يؤدي إلى
الدخول فى صلب موضوع النزاع للفصل فيه بأسرع وقت ممكن.

ونرى أنه من فوائد ومزايا دمج القضاة الجزئي والكلي في قضاء واحد، كما أشرنا، يؤدي إلى حسم موضوع النزاع والفصل فيه، بدلا من تضييع الوقت والجهد ابتداء واستئنافا ونقضا لحسم مسألة الاختصاص.

2- ونرى أن من شأن الأعداد الجيدة للقاضي يؤهله للفصل فيما يعرض عليه من قضايا ونزاعات بحكم منه للخصومة في مرحلتها الابتدائية، باستحداث نظام شبيه بنظام القاضي المتربص المعمول به بتونس. بمعنى أن يجلس القاضي المعين حديثا إلى جانب قاضي كفوء مستمعا لسنة قضائية تتشكل أثناءها عقليته كقاضي وتصل بالممارسة والإطلاع.

3- زيادة الاهتمام بمعهد إعداد القضاة، وكذلك معاونيهم من كتابة جلسات ومحضري إعلان وتنفيذ وإداريين ورفع تأهيلهم.

4- تحديد الحد الأقصى/الأعلى للقضايا المنظورة أمام الدوائر الابتدائية والاستئنافية بما لا يجاوز (30 أو 40 ملف) بالجلسة الواحدة، عن طريق زيادة عدد الدوائر ورفع كفاءة القضاة.

5- إلغاء تعدد المحاكم الابتدائية بمدينة بنغازي وطرابلس: والاكتفاء بمحكمة ابتدائية واحدة تقسم إلى عشرين أو ثلاثين دائرة بحسب حجم العمل القضائي، ومن مزايا هذا الإلغاء ما يلي:

أ- تعيين كبير كتاب واحد (أمين عام/مسجل) للمحكمة ويساعده عدد من معاوني.

ب- تعيين رئيس قلم واحد للمحكمة ويساعده عدد من معاوني.

ج- وجود خزينة واحدة بالمحكمة ويمكن أن يكون لها فروع.

د- تعيين كبير محضرين واحد يساعده عدد من معاوني مع تواجد جميع المحضرين وحسن توزيع العمل بينهم ومدعم بوسائل النقل والمعدات اللازمة لعملهم، ويؤدي إلى التقليل من الدفوع المتعلقة ببطلان الإعلانات القضائية.

6- إنشاء دوائر متخصصة بالمحاكم الابتدائية للقضايا التجارية، والقضايا ذات الطبيعة الخاصة المتشابهة.

7- إنشاء قضاء إداري مستقل عن القضاء المدني.

8- ميكنة الجهاز القضائي تمشيا مع عصر التقنية، وإنشاء مواقع إلكترونية لكل محكمة ابتدائية واستئنافية والمحكمة العليا.

9- إنشاء أكثر من مقر للمحكمة العليا لتفعيل وتسريع عملها. وقد كانت زمن المملكة تجلس ستة أشهر بمدينة بنغازي وستة أشهر بمدينة طرابلس خلال العام القضائي.

10- الاهتمام بدور المحاكم والنيابات والهيئات القضائية، وتصميم مبان خاصة بها، حرصا على هبة القضاء ورجاله، وضبط النظام والأمن بها، وإرشاد المتضامنين إلى قاعات المحاكم وحجرات التحقيق وأقسام المحكمة.

11- تفعيل دور الشرطة القضائية والعمل على رفع مستواها الفني والإداري.

12- إعادة النظر في قانون الرسوم القضائية بما يكفل مبدأ حرية التقاضي ولا يرهق المتقاضين، باعتبار أن العدالة مجانية. وتوحيد العمل به بكافة المحاكم والنيابات.

وقد سبق لنا تقديم ورقة عمل/محاضرة بعنوان نظرة نقدية لنظامنا القضائي أقيمت بمقر نقابة المحامين بطرابلس مساء يوم 2010/4/28 مبينة بالملحق.

تاسعاً - في مجال ترشيد الاستهلاك وعدالة التوزيع: إلغاء الدعم واستبداله بدعم نقدي:

1- إن إلغاء الدعم على السلع الغذائية الأساسية واستبداله بالدعم النقدي للمواطنين خطوة أساسية وقرار جرى يتعين اتخاذه الآن من شأنه أن يعيد الأمور إلى نصابها الصحيح فعلاوة على أنه يرشد الاستهلاك وينهي الإسراف، فإنه سيقبل بنسبة 50% من جرائم وعمليات التهريب عبر المنافذ الحدودية البرية/الجوية والبحرية، ويؤدي إلى إنهاء جرائم السرقة والاختلاس المتمثلة في التلاعب بأسعار المواد الموردة، وفي توزيعها على الجمعيات الاستهلاكية لتمتلي جيوب اللصوص بالمال الحرام على حساب فئات الشعب الليبي الفقيرة.

2- كما أن إلغاء الدعم على البنزين بشكل تدريجي إلى أن يلغي تماما خلال 3 أو 5 سنوات القادمة من شأنه تقليل جرائم تهريبه عبر المنافذ الحدودية، ويعيد توزيع الأعباء على المواطنين والسكان حتى لا يستفيد من الدعم من لا يستحقه: فمن يمتلك عدة سيارات خاصة يستفيد من الدعم الحالي للبنزين على حساب المواطن الذي لا يملك سيارة واحدة.

3- لكن ينبغي دراسة تجنب الآثار السلبية المصاحبة لتطبيق القرار في بدايته، عن طريق معالجتها بحكمة وحسم.

ظاهرة بيع الأسمنت بالسوق السوداء واسطوانات الغاز:

يتعين إنهاء هذه الظاهرة السيئة وذلك عن طريق:

- الأسلوب الأمني بملاحقة تجار السوق السوداء من خلال الحرس البلدي والشرطة ومصادرة كل الكميات المضبوطة، وهذا يتطلب ذراعا أمنية قوية للدولة.
- بأسلوب إغراق السوق بالأسمنت المستورد واسطوانات غاز الطهي من خلال السماح للقطاع الخاص باستيرادها.

عاشراً - الاستفادة من الطاقة المتجددة: الشمس والرياح:

يؤكد الخبير العالمي للطاقة المتجددة د. هاني النقراشي "بأن الأمل في الشمس فهي وقود أبدي يكفي الاحتياجات المحلية من الكهرباء والتصدير. وأن أهم خاصية للطاقات

المتجددة هي أنها هدية شبه مجانية من الوهاب الأعظم. وهي فوق ذلك أبدية لا تنتضب، وكل ذلك يرشحها لأن تكون طاقة المستقبل.

وفي حديث صحفي له ننشره بالملحق يذكر بأن لديه دراسة في هذا الحقل تهدف إلى تحقيق الانتقال التدريجي إلى إنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة، وتوضيح حدود استعمال الطاقات الاحفورية (النفط والفحم وغيرها) بما فيها الطاقة النووية. وأن المتاح من الإشعاع الشمسي في شمال أفريقيا والشرق الأوسط أكثر بمراحل من احتياج العالم كله – والمشتري المنتظر للكهرباء النظيفة – الاتحاد الأوروبي – سيحاول بطبيعة الحال الحصول على أدنى سعر مع أفضل الشروط لاستيراد الكهرباء النظيفة من جيرانه الجنوبيين، وهنا سيكون لذوي الخبرة أي الذين بدأوا أولا – ميزة تنافسية كبرى تعطيهم الأفضلية على من بدأ متأخرا.

فعلينا الاستفادة في ليبيا الجديدة من مثل تلك الدراسة وغيرها من الدراسات المتخصصة في هذا الحقل.

حادى عشر - في مجال الصحافة والإعلام:

1- تأسيس صحيفة يومية واحدة محترمة (من 8 إلى 36 صفحة) إخراجا وتحريرا ناطقة باسم الحكومة تموّل منها وتطبع بمطابع الحكومة، وتوزع على الناس، بأكثر من مدينة، وتحرر بأكثر من مدينة، وتطبع بأكثر من نسخة (نفس المادة) بأسلوب التقنية عن بعد، لتوزع صباحا بكل المدن الليبية. تتابع نشاط الحكومة والوزارات والمحافظات والبلديات، توزع على كافة المدارس والمعاهد والجامعات والإدارات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والقبائل والمطارات ورحلات الخطوط الجوية، وتنشر التعليقات والمقالات والقرارات والمقابلات والعطاءات والاجتماعيات والأنشطة الرياضية، ولها نسخة إلكترونية.

كل ذلك لتوسيع دائرة القراءة وتنقل للناس نشاط الحكومة وأدائها اليومي والأسبوعي، والشهري لتكون مرآة حقيقية للدولة والإدارة ونشاط السلطة الخامسة أيضا.

2- منح تراخيص بإصدار الصحف والمجلات طبقا للتشريعات ذات الشأن، وتشجيعها عن طريق شراء نسخ تشجيعية منها، على أن تلتزم الصحيفة أو المجلة بتوزيع نسخ من كل عدد على المدارس والمعاهد ودور الرعاية الاجتماعية الواقعة بمحيطها إدارة الصحيفة لتشجيع الناس على القراءة.

3- إنشاء محطة إذاعة وطنية واحدة تتبع الحكومة ولها عدة محطات إرسال واستديوهات بالمدن والمناطق الليبية.

4- إنشاء وكالة انباء وطنية واحدة.

5- إنشاء محطة تلفزة حكومية واحدة تبث من أكثر من مدينة.

- 6- منح تراخيص للمواطنين للبث الإذاعي والتلفزيوني طبقاً للتشريعات ذات الشأن.
- 7- دعم الحرية المسؤولة للصحافة والإعلام وإبداء الرأي، وحرية التعبير للجميع.
- 8- شبكات التواصل الاجتماعي المتنوعة والشبكة العنكبوتية متاحة للجميع.

ثان عشر - في مجال الدستور المرتقب:

للخروج من المأزق الدستوري، خاصة مع تعثر لجنة الستين الجديدة في إعداد مسودة الدستور المرتقب حتى الآن، رغم مضي مدة زمنية كافية لإعداده، فإننا نرى:

(أ) إما إنهاء لجنة الستين لمسودة الدستور والمرتقب وعرضه للاستفتاء على المواطنين خلال الأسابيع القليلة القادمة، بما توصلت إليه من صياغة.

(ب) وإما العودة إلى دستور 1951 أو الدستور المعدل 1963، مع إدخال ما يلزم من تعديلات.

(ج) وإما مراجعة مشروع الدستور الذي أعد بناء على طلب من الملك إدريس رحمه الله عام 1964، وكلف اثنين من رؤساء وزاراته أ. محمود المنتصر و أ. مصطفى بن حليم مع السيد إدريان بلت بإعداده، وقامت تلك اللجنة بإعداد المشروع باللغة الإنجليزية وترجم إلى اللغة العربية، ولكنه وضع في الدرج بسبب المعارضة التي قوبل بها ذلك المشروع، وهو تغيير النظام الملكي إلى نظام جمهوري أثناء حياة الملك.

معلومة:

وقد سبق لهيئة الدعم والمشورة في بنغازي، وقد كانت سباقة في خوض الشأن الدستوري والشأن الانتخابي منذ شهر مايو 2011، وإقامتها لعدة ندوات في هذا الشأن. كما قامت بإعداد ونشر (3) استطلاعات للرأي حول أهم أحكام الدستور الجديد نشرت يوم 20/10/2012 على موقعها الإلكتروني وضمن كتيب خاص طرح للتداول.

كما تقدمت الهيئة للمؤتمر الوطني العام برئاسة د.محمد يوسف المقرئ بمقترح تعميم مبادرتها الاستطلاعية يدويا وإلكترونيا لتشمل (3) ملايين مواطن ليبي ممن هم فوق سن الـ 18 سنة، لمحاولة استقراء توجهاتهم الأساسية حول دستورهم المفضل. كما تقدمت الهيئة بذات الفكرة إلى لجنة الستين الجديدة منذ انتخابها، لكن لا مجيب! وهكذا خسر الوطن والمواطن.. مجددا.. حصد نتائج مبادرة فاعلة كان يمكن لها أن تسد الفراغ الدستوري الذي نعيشه اليوم و الذي يربك مشهدنا الوطني.

ثالث عشر - في مجال الشباب والرياضة:

الاهتمام بالقاعدة العريضة للشباب المتمثلة في دعم المدارس الابتدائية والإعدادية والثانوية والمعاهد والجامعات، ودعم الأندية الرياضية، وهي ثقافية واجتماعية أيضا،

المتواجدة بكامل تراب الوطن، وتوسيع وتعميق وتنويع القاعدة العريضة للألعاب الرياضية، ودعم الاتحادات الرياضية النوعية واللجنة الأولمبية الليبية.
ومنح الإدارة/الحكومة أراضي غير زراعية للأندية لإقامة منشأتها وملاعبها الرياضية لممارسة أنشطتها الرياضية والاجتماعية والثقافية، مجاناً أو بأسعار رمزية، لاستثمارها ذاتياً من قبل كل ناد، وإنشاء ملاعب ومجمعات رياضية حديثة مثل بقية دول العالم باتباع أسلوب B.O.T السالف البيان.

رابع عشر - في مجال الأمومة والطفولة والشيخوخة :

المرأة والطفل، ليكون نصف المجتمع معطاء للوطن، فأطفال اليوم هم رجال الغد. مع الاهتمام والعناية بالمنتزهات والحدائق العامة بكل المدن والواحات والقرى، والمحافظة عليها من قبل المواطنين قبل الدولة، باعتبارها المتنفس للأهالي والسكان، وتحسين نفسياتهم. ولا بد من الاهتمام بمعالجة الآثار النفسية لدى الاطفال والنساء والشباب والرجال والشيوخ وكذلك ذوي الإعاقة (او مبتوري الحرب) بسبب الاشتباكات المسلحة المدمرة الدائرة بين المتقاتلين وتوقف الاطفال والطلبة عن الدراسة لفترات طويلة ومشاهدة ومعايشة حالات الاقتتال الدائر بمختلف مناطق الوطن.
الأمر الذي يتطلب عقد ندوات للأخصائيين النفسيين والاجتماعيين داخل الوطن لدراسة مسببات الظواهر المنحرفة وطرق معالجتها ، لتأخذ توجهاتهم طريقها الى التنفيذ من قبل الحكومة الإدارة ، من خلال حملات التوعية وغيرها من البرامج.
كل ذلك الى جانب المعالجات الامنية و توصيات هيئة تقصي الحقائق والمصالحة الوطنية.

خامس عشر - في مجال السياحة الداخلية والخارجية:

لتنويع مصادر الدخل الوطني، واعتبار السياحة الترفيهية والثقافية والعلاجية والمدرسية رافداً أساسياً للدخل الوطني وتحريك عجلة الاقتصاد بمردوداتها الإيجابية على كل المواطنين (بالجبال والصحاري والشواطئ البحرية)، مع ما يستتبع ذلك من توسيع قاعدة الخدمات الفندقية بكافة المناطق، وما يستتبع ذلك من تفعيل للشرطة السياحية بحيث تساهم في تطوير تلك الخدمات السياحية.

سادس عشر - في مجال السجل العقاري والملكية العقارية:

بعد إحراق وإتلاف محتويات إدارات السجل العقاري منتصف الثمانينيات، ذاكرة الوطن والمواطنين بالنسبة لحقوق وقيود الملكية العقارية، صدرت التشريعات بإعادة تنظيمه - لكن الأمور تفاقمت إلى الأسوأ ، للأسف الشديد ، بعد ثورة 17 فبراير 2011 فأقفل السجل

العقاري بسبب غياب الأمن في البلاد، مما أربك جزء من النشاط العقاري للناس والشركات والحكومة.

نحتاج الآن إلى إعادة الحياة لسجلنا العقاري، بعقلية مستنيرة ونظيفة تخاف الله وترعى مصلحة الوطن، وقديسية الملكية العقارية الخاصة والعامة، تحت بصر وبصيرة نظام أممي صارم يضرب بيد من حديد على أيدي كل العابثين بالملكية العقارية، وقضاء عادل وجرئ يحقق ويدعم حقوق الناس في أملاكهم.

سابع عشر - في مجال السجل المدني:

أ - زيادة الاهتمام بالسجل المدني، والعاملين به، وإعادة تنظيمه وأرشفته إلكترونياً، والمحافظة عليه من العبث، وتفعيل إجراءات الرقم الوطني لأنه المدخل الوحيد لضبط الأمور بالدولة، وإعداد الخطط والبرامج للتعداد الحقيقي للسكان والمواطنين.
ت- التحقيق في التجاوزات المالية والسرقات التي حدثت به، خاصة بعد ثورة 17 فبراير ونشرها، والتصرف فيها طبقاً للقانون.

ثامن عشر - في مجال التنظيم النقابي:

الملاحظ أن نقابتنا الوطنية المهنية غائبة عن الحضور والمشاركة بالمشهد الوطني، والعربي والإقليمي والدولي طيلة السنوات الأربع الأخيرة، فنقابات المحامين والأطباء والمهن الطبية المساعدة والمهندسين والمستشارين القانونيين والصيدلة ونقابات هيئات التدريس بالجامعات والمعاهد ونقابة المعلمين وغيرها، لم تشارك كأشخاص معنوية في الحراك الوطني.
وقد آن أوان إعادة تشكيل مجالس إدارتها بالانتخاب ولجانها الأخرى طبقاً للقوانين واللوائح المنظمة لها.
وهذا واجب وطني ومهني ملقى على عاتق أعضائها وقياداتها المهنية.

تاسع عشر - في مجال النازحين المهجرين واللاجئين والمشردين المتواجدين بتونس ومصر:

يتعين الاهتمام بهؤلاء المواطنين وأسرههم وعلائتهم، فالوطن بالجميع وللجميع، وهم يعدون بمئات الألوف، وقد طالت غيبتهم وغربة أطفالهم وزادت معاناتهم، وأن أوان تسهيل عودتهم للوطن يحتضنهم من جديد، ويجمعهم.

عشرون - في مجال استخراج وتصدير والنفط والغاز:

في ظل المشاكل والعراقيل المصاحبة لعمليات استخراج النفط والغاز من حقوله بالجنوب والوسط والشرق، وفي مجال تصديره من الموانئ النفطية على البحر المتوسط والتهديد المستمر بعد ثورة 17 فبراير من قبل ما يسمى بحراس الموانئ النفطية، أو التشكيلات المسلحة الأخرى بالمناطق القبلية، وما أثير حول تصدير النفط بلا عدادات، إلى آخر هذه المعزوفة.

ورغم أن النفط والغاز سلعة استراتيجية، لیبياً وعالمياً، وهي المورد الأساسي وربما الوحيد لميزانية الدولة، فإننا نطرح فكرة تجميد استخراجه وتصديره بقلل منابع النفط والغاز وقلل موانئ التصدير إلى حين إقامة حكومة وطنية قوية قادرة على حسن إدارته وحمايته بشكل فعّال، وبكل شفافية ورشد.

علما بأن الشعب الليبي سبق وأن عاش سنوات طويلة بدون نفط وبدون غاز، الذي كنا نأمل أن يكون نعمة فحوّله الأشقياء والسراق إلى نقمة وفتنة.

وعلىنا الاعتماد على البدائل الأخرى للطاقات المتجددة من شمس ورياح، وسياحة وزراعة وصناعة وتجارة وخدمات مصرفية، ونقل جوي وبحري عبر المطارات والموانئ البحرية، واستخدام أسلوب الـ B.O.T تمويل المشاريع.

واحد وعشرون - في مجال السلطة الخامسة: الجيش المدني المعظم

أ) العمل على إيجاد تنظيم جهوي مدني فاعل ذو قاعدة وطنية عريضة ومتنوعة وأمانة وكوادر وقواعد، وقيادة واعية مستنيرة، مقبولة من الغالبية العظمى من الشعب الليبي، توجه وتقود الناس في الساحات والميادين والشوارع لإعلان مطالبهم والدفاع عنها، وحراسة النظام المدني ليكون على استعداد لمواجهة الجيش العسكري، أو المنظمات المسلحة الغير شرعية التي قد تطل برأسها من جديد للاستيلاء على السلطة، أو محاولة تعطيل الدستور.

ب) دعم تجمعات القبائل الليبية كمظلة اجتماعية لها قوتها في التأثير على الناس لتؤدي دورها التاريخي الاجتماعي الوطني لحماية الوطن من أي اعتداء خارجي أو داخلي.

ج) دعم منظمات المجتمع المدني التي تثبت فاعليتها وشفافيتها، ولها برنامج وطني إنساني اجتماعي واضح، ودعم تنسيقياتها لتؤدي دورها الإنساني الوطني بشكل منظم وفعال في الرقابة والتوجيه والمبادرة.

وتشكل منظمات المجتمع المدني في ليبيا منذ عام 1909 قاعدة تنظيمية عريضة، لو أحسن توظيفها، مدرجة بالصفحات من (772) إلى (982) من كتاب ذاكرة الوطن.

د) تخصيص ميزانيات توزع عليها من ميزانية الدولة، طبقا للتشريعات ذات العلاقة، واعتبارها جزءا من مصاريف الإدارة عن الشؤون الاجتماعية والوطنية، لكي تكون تلك المنظمات فاعلة، ولا تحتاج إلى أي تمويل خارجي حفاظا على استقلاليتها.

هـ) وبالتالي تكون السلطة الخامسة أحد أضلاع المربع الوطني (الجيش والشرطة والقضاء والناس "الشعب").

(و) ويمكن أن يتم تسليح السلطة الخامسة، إذا ما اقتضت ظروف الوطن ذلك، مع وضع ضوابط خاصة بتوزيع السلاح وإعادة تجميعه.

ثان وعشرون - في مجال تجربة الإسلام السياسي والثوار في ليبيا :

مشكلة الشعب الليبي مع تجربة الإسلام السياسي في ليبيا، بمختلف أطرافه، خلال العقود السابقة، وخاصة بعد ثورة 17 فبراير 2011، ومن يطلقون على أنفسهم صفة الثوار ما بعد 17 فبراير و 2011/10/23، وقد بلغ عددهم أكثر من (160) ألف، أنهم يريدون فرض توجهاتهم ومعتقداتهم، ومكاسبهم المالية بقوة السلاح على الحكومة والناس. منتحلين أسلوب الطغاة في الحكم باستخدام العنف المفرط، ولم يستفيدوا من تجارب الشعوب في هذا المجال.

لقد رفض الشعب الليبي هذا الأسلوب السلطوي، وواجهه بكل الطرق، وما يزال يواجهه، وقد دفع الوطن والمواطنين ثمنا فادحا، ودماء غالية ازهقت بغير وجه حق، من قبل من يعتقدون ، خطأ، بأنهم يملكون وحدهم الحقيقة المطلقة متناسين أن ثورة 17 فبراير 2011 أشعلها ونفذها وحماها كل الليبيين والليبيات، ودعمها النатов .

وبهذا المعنى فإن كل ليبي وكل ليبية هو تائر وثائرة، وليس فقط من حملوا السلاح ثم رفضوا تسليمه للدولة، تحقيقا لغايات شخصية في نفوسهم. وقد غادر الثوار الحقيقيون ساحات القتال وعادوا إلى سابق أعمالهم، ومنهم من استشهد ولاقى وجه ربه الكريم.

لا يجادل أحد في حق كل فرد، وكل جماعة، في التعبير عن الرأي والمعتقد سلمياً، فهذا حق مقدس للجميع، يكفله الدستور والقانون، ولا يحق ولا يملك أحد أن يصادره. ولكن لا يحق لفرد أو جماعة أن تفرض معتقدها ورؤاها بحد السيف وقوة السلاح. لأن الشعب الليبي عندما هب لإشعال ثورة 17 فبراير 2011 رفع شعاراتها ورموزها المتمثلة في:

النشيد الوطني والعلم الوطني وصورة شيخ الشهداء عمر المختار، والحرية والكرامة والديمقراطية وحماية حقوق الإنسان والدولة المدنية والتداول السلمي للسلطة وتحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة العادلة ونبذ العنف والتسامح تحت راية الإسلام الحنيف السمح الوسطى وليبيا الموحدة.

فعلينا جميعا أن نعي هذه الحقائق ولا نقفز عليها.

ثالث وعشرون - في مجال الاستثمارات الليبية الخارجية، والاموال المجمدة بالخارج، والاموال المنهوبة أو المهربة للخارج، والاستثمارات النفطية بالداخل والخارج :

تشكيل لجنة تتبع رئاسة الحكومة لدراسة هذه الملفات الشائكة وحصرها، وعقد ندوة داخل ليبيا، لعدة أيام، من قبل الليبيين المختصين والعاملين في هذه المجالات (المصرفي والنفطي والاستثماري) لاصدار توصياتهم بشأنها، ثم إتخاذ الخطوات التنفيذية اللازمة لاستعادة تلك الأموال، وإدارة المشاريع الاستثمارية

العامّة بالداخل والخارج، لدعم الاقتصاد الوطني وموازنة الحكومة الليبية. ودراسة إنشاء مصفاة أخرى حديثة لتكرير النفط، إلى جانب مصفاة الزاوية، لسد حاجة السوق المحلي من منتجاتها، والاستغناء عن استيراد البنزين ومشتقاته، خاصة ونحن بصدد التوسع في إنشاء وتطوير المطارات والموانئ البحرية. ونستعين ببعض البيانات والكشوفات، المتعلقة بهذه المجالات، والتي تحتاج إلى فريق من البحث والتوثيق والدراسة، والمنشورة بالملاحق. وكذلك ما ورد بالتقرير النهائي لفريق الخبراء المنشأ بقرار مجلس الأمن رقم 1973 الصادر عام 2011، المقدم إلى رئيس وأعضاء مجلس الأمن بتاريخ 2015/2/23 والمكون من 191 صفحة و التوصيات المرفقة به.

رابع وعشرون - في مجال الاقتصاد والمالية والثروة الحيوانية والزراعية والصناعية والمياه:

- تنويع مصادر الدخل كما سلف البيان، مع الاهتمام بتحصيل الرسوم والضرائب ومقابل الخدمات الحكومية العامة لدعم ميزانية الدولة.
- الاهتمام بالثروة الحيوانية والمحافظة عليها .
- زيادة الرقعة الزراعية ووقف تجريف الأراضي الزراعية، وإعادة الاهتمام وحماية المشاريع الزراعية العامة بالوديان والواحات وحماية الغابات.
- دعم الصناعات الكبرى والصناعات الصغرى والمتوسطة، من خلال المصارف العامة كمصرف التنمية الصناعية والمصرف الزراعي والمصرف الريفي.
- زيادة مصادر المياه من خلال تجديد محطات تحلية مياه البحر وزيادة اعدادها، لتكون رافداً لمشروع النهر الصناعي الذي يحتاج إلى ترميم بعد تعرضه للنهب والسرقة والعبث.

خامس وعشرون - الوقف الفوري لانتهاكات حقوق الانسان :

إننا نحتاج إلى تجميع ورصد ومتابعة كافة انتهاكات حقوق الانسان والحريات الأساسية التي صدرت عن أي طرف منذ إندلاع ثورة 17 فبراير 2011، والتي تزايدت وتفاقت في السنتين الاخيرتين بهدف تجميعها ونشرها ومعاقبة مرتكبيها ، طبقاً للتشريعات الوطنية والدولية في هذا المجال .

ونحن جميعاً ، إدارة وأهالي ، مطالبين بوقفها وتقديم مرتكبيها للعدالة الجنائية الوطنية او الدولية. وذلك طبقاً لقرارات والتوصيات الصادرة عن المؤتمر الوطني لحقوق الانسان الذي عقد بمدينة البيضاء من 28 الى 2013/5/30، والقرارات الصادرة عن مجلس الامن أرقام (2095 و 2174) والتقرير النهائي لفريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار رقم 1971 (الشق

الجناي المتضمن لانتهاكات حقوق الانسان في ليبيا). وتقرير بعثة الامم المتحدة للدعم في ليبيا الصادر في مارس 2015.

مصادر التمويل (سواء للحكومة او للبلديات) :

- 1- إتباع أسلوب بناء، تشغيل، إدارة B.O.T.
- 2- صندوق النقد الدولي.
- 3- البنك الدولي.
- 4- بنك التنمية الأفريقي.
- 5- بنك التنمية الإسلامي بجدة.
- 6- البنك الإسلامي بلندن.
- 7- المصارف الليبية العامة.
- 8- المصارف الليبية الخاصة.
- 9- مؤسسة أغا خان الخيرية الإسلامية.
- 10- الاتحاد الأوربي: المساعدات المخصصة للتنمية.
- 11- منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها.
- 12- حكومات اليابان – ألمانيا – هولندا – روسيا – الصين – الإمارات العربية – فرنسا – اسبانيا.
- 13- أموال بعض المواطنين المخزنة داخل الوطن و/أو خارجه من أصحاب الملايين.
- 14- الأموال الليبية المجمدة بالخارج.

معلومة:

خلال الأشهر الأولى لثورة 17 فبراير اتصل بي أحد المواطنين وأخبرني بأن مواطننا ليبيا لديه (50) مليون دينار ليبي نقدا يرغب في إيداعها بالبنك المركزي بينغازي لحل أزمة السيولة النقدية، فجمعته بأحد المسؤولين بالبنك بمقر البنك لمتابعة الموضوع.

القسم الثاني - أعمال ومهام مناطة بالبلديات :

وهي في معظمها تترجم بخطوات واجراءات سريعة التنفيذ وغير مكلفة ، وتنقسم الى شق خدمي وآخر تجميلي وآخر أمني و اجتماعي ، و يقصد بالمدينة كل المدن والقرى ، وعلى النحو المفصل التالي :

1- تخطيط كافة شوارع المدينة - الرئيسية والخلفية والفرعية - باللونين الأبيض والأصفر المتعارف عليها بأنظمة المرور، لتحديد مسارات السيارات، والمشاة، وتحديد أماكن ومساحات الوقوف، والدخول والخروج وعبور المشاة.

2- إنشاء مواقف للسيارات، أرضية، ومتعددة الطوابق بالحديد أو الخرسانة، بأماكن محددة بكافة أحياء ومربعات المدينة، وذلك بمقابل نقدي معقول. على أن تكون مداراة ومحروسة من أفراد أو شركات خاصة تمنح لها تراخيص بذلك - تقام على نفقة المستثمر - على أن تسترجع النفقات من خلال ريعها اليومي والشهري والسنوي خلال المدة المتفق عليها مع البلدية، وبما يتناسب وتكلفة الإنشاء ونفقات التسيير والإدارة والربح المعقول.

3- إعادة تنظيم سيارات الأجرة بالمدن وأطرافها، بالتنسيق مع نقابة سائقي سيارات الأجرة، بتركيب عدادات حديثة، واستمرارية استخدامها، ونظافتها.

4- تعديل تخطيط الطرق الرئيسية المزدهمة بالمدن كتوسيع بعض الشوارع وتضييق الحاجز الوسطى بها لتوسيع نهري الشارع لتسهيل انسياب حركة المرور عموماً، وسيارات الإسعاف والشرطة خصوصاً.

5- إعادة الاحتفال الوطني الجماعي، إدارة وأهالي، بيوم الجمعة : وهو ما جرى عليه عرف سكان مدينة بنغازي وضواحيها وبلديتها طيلة عهد المملكة الليبية ، وهو عرف حميد حريٌّ بسكانها إحيائه. فقد جرت عاداتهم عن فتح محلاتهم التجارية والحرفية أبوابها صباح يوم الجمعة إلى حين آذان الجمعة، منتصف النهار تقريباً، حيث تقفل أبوابها إلى صباح السبت. فتكون الفترة من بعد ظهر الجمعة وصلاتها فترة راحة وهدوء لجميع السكان، يتفرغون لإحياء صلاتهم الاجتماعية وربط صلة الرحم ببعضهم.

وبالفترة الصباحية يطوف أفراد الحرس البلدي (الوردية) على المحلات للتأكد من رفعهم للعلم الوطني ذو الألوان الثلاثة على كل محل، وللتأكد من نظافته وسلامته من العيوب وهو ما يمكن التأكد منه بمراجعة الصور القديمة للأسواق

بالمدينة، مع ما في ذلك من دلالة واضحة على الحرص على تأصيل التربية الوطنية في نفوس الناس صغارا وكبارا.

6- اسواق الخضراوات والفواكه : إعادة تنظيم "الفندق البلدي" بكل المدن بشكل حضاري وصحي، ووقف هذا المظهر البائس والمشين منذ عدة عقود، ولا من مبادرة لتغييره، وكأن الأمر لا يعني المجالس البلدية ولا محافظ المدينة ولا أي مسئول فيها (من لجان شعبية أو ثورية)، وتنظيم ومراجعة البائعين وجباية الرسوم المتحصلة للبلدية.

إنشاء فندق بلدي جديد (سوق بيع الخضروات والفواكه والمنتجات الزراعية الأخرى بالجملة) خارج المدن على مساحة كبيرة (مع مراعاة طبيعة كل مدينة وقرية)، بمواصفات عالمية صحية وتنظيمية ومبان مبردة، لحفظ الانتاج الزراعي وعدم اهدار قيمته الغذائية، ومراقبته صحياً.

ويمكن أن يمول بأسلوب بيع الخدمة: بمعنى ان تقوم شركة وطنية أو جمعية وطنية ببناء السوق باحدث المواصفات العالمية عن طريق توقيع عقد الامتياز مع البلدية، مقابل تحصيل كامل دخله أو جزء كبير منه لمدة زمنية محددة- 10 أو 15 سنة- تتناسب مع الكلفة الحقيقية للإنشاء والتسيير والادارة وربح المشروع للمستثمر الوطني- ثم يسلم للبلدية التي تقوم بإدارته أو تسليمه لمستثمر وطني آخر لادارته واستثماره بشروط جديدة: أسلوب الـ B.O.T.

وبهذا يمكننا تحقيق أكثر من هدف وطني، وإيجاد مجالات عمل جديدة منتجة للشباب والشابات والرجال والنساء كل ذلك تحت إشراف الدولة الحديثة الشفافة.

7- وتطبيق هذا الأسلوب ايضا على أسواق العلف ، وأسواق الماشية ، وأسواق الاسماك بالمدن المختلفة ، بنفس الأسلوب الاستثماري المبين أعلاه مع مراعاة الطبيعة المناخية والجغرافية لكل مدينة و قرية.

8- تشجيع أسواق الأسماك بالمدن الساحلية ، بزيادة موانئ ومواقع رسو قوارب صيد الأسماك وتجهيزها بالمبردات الحديثة لحفظ الثروة البحرية. وتزويد بائعي الأسماك بسيارات مجهزة حديثة ومبردة لحفظ الأسماك، لتصل إلي المواطن المستهلك طازجة، في كل مناطق ليبيا، وتريح الموزع، وتساهم في تحسين مستوى التغذية الصحي لدى الناس و بالتالي تساعد علي خفض استهلاك اللحوم الحمراء، وتوفر مجالات جديدة للعمل .

وذلك ايضا باستخدام أسلوب بيع الخدمة (عقود الـ B.O.T) ويتمويل المصارف الوطنية بشروط ميسرة و ضمانات معقولة، أو تمويلها من قبل المواطنين المكديسين لنقودهم بالداخل أو الخارج.

9- حث الشركات الوطنية المستوردة للسيارات بطلب تصنيع واستيراد سيارات مجهزة لبيع وتوزيع الأسماك، وسيارات مجهزة لبيع وتوزيع الخضروات والفاكهة، وبيعها

للمواطنين الراغبين في مزاوله هذا النوع من النشاط وبتمويل من المصارف الوطنية العامة والخاصة وبشروط ميسرة وضمانات فعليه , وهو ما سيساعد في خلق فرص عمل جديدة للناس ووسيلة ناجحة لمحاربة البطالة.

وهذه الفكرة أو المبادرة شبيهة بالمبادرة الحسنة الذي تبناها مصرف التجارة والتنمية عندما شرع في استحداث عربة المصرف المتنقل وهو عبارة عن سيارة مجهزة تجوب الشوارع والميادين والساحات لتسهيل عمليات سحب وإيداع النقود من حسابات المصرف خدمةً لعملاء المصرف والمدن.

10- إنشاء مجمعات حديثة لبيع السيارات المستعملة بضواحي المدن, ليحل محل الأماكن الحالية الذي اعتاد الناس ارتياده لبيع وعرض السيارات المستعملة, والذي يسبب ازدحاماً غير مبرر وعرقلة لانسيابية حركة مرور السيارات.

11- على صعيد الأندية الرياضية المختلفة، نادي الهلال ببنغازي مثلاً : إنهاء الفوضى المحيطة بنادي الهلال ببنغازي (من نواحيه الأربعة) والتلوث البصري والمعماري، واستبدالها بوجه حضاري يعكس حسن سمعة الهلاليين وذوقهم. والعمل على نقل مقر النادي وأنشطته خارج مدينة بنغازي، واستثمار موقعه الحالي اقتصادياً وتجارياً بما يرفع من دخل النادي مالياً، ويوفر فرص عمل واعد ومجزي لمشجعيه ومنتسبيه، وشباب المدينة وشاباتهما ورجالها ونسائها. وذلك على نفقة النادي الذي عليه البحث عن مصادر التمويل اللازم لذلك وفقاً لمخطط مدروس يحضى بموافقة الجهات الإدارية المختصة بالمدينة. كذلك الأمر بالنسبة للنوادي الأخرى: كنادي النجمة ونادي التحدي ونادي النصر ونادي الأهلي وكافة النوادي الرياضية بمختلف المناطق بالوطن.

12- إنهاء ظاهرة سير المركبات الآلية بدون لوحات معدنية، والزجاج المعتم (ذلك لمنظره الكريه الذي لا يليق لا بالوطن ولا بمواطنيه) عن طريق تكثيف دوريات المرور بالشوارع، وتسريع الإجراءات الإدارية بتسجيلها ومنح حوافز مالية للعاملين بإدارة التراخيص من واقع حصيلة رسوم الجباية، وتطبيق المبدأ المالي المتعارف عليه "ما يجبي محلياً ينفق محلياً". مما يسهل ضبط الجرائم والمجرمين وردعهم ويساهم في الكشف عن المنظمات الإجرامية، وإظهار المدن والقرن بمظهرها الحسن.

13- الاهتمام بقیافة رجال ونساء المرور. وتزويدهم ببديل جديدة مميزة، وأسلحة ومعدات حديثة للحماية والاتصال (خوذات وملابس واقية من الرصاص والتفجيرات).

14- زيادة الاهتمام بالدراجات النارية للشرطة وآلياتها، وتسييرها في مجموعات دوريات – على مدار الساعة – لحراسة الشوارع والأحياء والمربعات والطرقات، إظهاراً للهيبة المطلوبة للأمن ولرجالها الساهرين لحماية الوطن والمواطن، وردع المعتدين.

15- تركيب منظومة كاميرات (عدسات) مراقبة تربط كامل مربعات وتقاطعات طرق المدينة، والمباني المهمة، والأحياء السكنية، وتوصيلها بأكثر من غرفة مراقبة لمراقبة سير المركبات المخالفة وأية تحركات مشبوهة.

((وهو ما لم تقم به لا مديرية أمن بنغازي ولا مجلسها البلدي المنتخب، بسوء نية، رغم المطالبات المتعددة لهم بضرورة الإسراع في تركيبها من قبل الناس الحريصين على أمن المدينة للحيلولة دون وقوع الجرائم وتسهيل تعقب الجناة ومنع فرارهم. وقد دفعت مدينتي بنغازي ودرنة ثمناً باهضاً لذلك التسبب، وبعض المدن الأخرى مما سهل للقاتلين ارتكاب جرائم القتل بدم بارد ولأكثر من (520) خمسمائة وعشرين مواطناً آمناً، تطالبنا أرواحهم بالقصاص من قتلهم.))

16- تمركز سيارات الشرطة وآلياتهم المزودة بالأجهزة والمعدات الخاصة بالكشف عن الألغام والأدوات المتفجرة عن بعد، بمفترقات الطرق وأمام المحاكم والمستشفيات والمباني والمرافق الأخرى بالمدينة، لمنع وقوع التفجيرات التي عانت مدينة بنغازي منها الكثير خلال عامي 2013 و 2014.

17- تعميم إشارات المرور الضوئية والعمل على فرض احترامها وردع المخالفين لها، وتنظيم وتخطيط أماكن عبور المشاة بكافة الشوارع، وإقامة ممرات علوية لعبور المشاة بالأماكن ذات الطبيعة الخاصة المزدهمة.

18- الاهتمام بمدخل المدن والقرى ، بتنظيفها وتزيينها وإرشاد السائقين ، كذلك إزالة مكبات القمامة المنتشرة على طول الطرق الرئيسية الواصلة بين المدن والقرى المختلفة شرقاً وغرباً وجنوباً.

19- الاهتمام بمقابر المدن : وإنهاء الفوضى بها، واحترام ساكنيها، فهي التي تحتضن أبناءها الخيرين بمثواهم الأخير، وتنظيم طوابير المعزين و مواقف السيارات وزيارة المقبرة وكذلك سجلاتها ومسجدها .

بالنسبة لمدينة بنغازي : التي عانت كثيراً من التسبب والإهمال المتعمد قبل وبعد 17 فبراير، فهي رباية الذايح، وترموتر الوطن، وليبيا المصغرة، والتي كان يراد لها ان تسمح من الخارطة الليبية، بما فيها ومن فيها، يوم 2011/3/19، عقاباً لها على تمرد لها، لولا لطف الله، وسكانها الصابرين، وشبابها البواسل، ونسورها، وضربة الطيران الفرنسي للرتل المجفل بامتداد ستون كيلومتراً، وضربات الناتو الجراحية.

لكن علينا الا ننسى مدننا الاخرى المحرومة والمدمرة، مثل درنة و اجدابيا والمكفرة وتاورغاء وورشفانة و غيرها من المناطق المحرومة من التنمية الحقيقية المستدامة والعادلة، فكل مدننا تحتاج الى ان نغيثها، ويجب علينا جميعاً -حكومة وأهالي- إغايتها و إعادة بناءها، بأسرع وقت ممكن لنعوض ما فاتها، مع المحافظة على تراثها وشخصيتها الاجتماعية والتاريخية وتراثها الحضاري.

- 1- اعادة تنظيم محلات سوق العرب بالصابري لآظهاره بالمظهر اللائق بالمدينة وسكانها وتجارها، وتنظيم حركة المرور بداخله وخارجه.
 - 2- اعادة تنظيم سوق الحديقة بسيدي حسين/ السكابي، لذات السبب.
 - 3- اعادة تنظيم سوق المصريين والمنطقة التجارية والسكنية الواقعة خلف جامع المرحوم عبد القادر البدري، وإنهاء الفوضى المرورية والتلوث البصري المحيط به.
 - 4- اعادة تنظيم سوق اللثامة/ بودزيرة لمراد البناء.
 - مع مداومة الاشراف الفعلي علي مداخل تلك الأسواق، وغيرها، لضمان وصول رسوم الجباية والريع لخزينة بلدية بنغازي، ومنع سرقتها.
 - 5- ترميم وصيانة منزل المرحوم/ عبد القادر البدري، عضو مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء الأسبق في عهد المملكة، المهجور منذ عدة سنوات، والمقام علي مساحة هكتار واحد (10 آلاف متر مربع) ويطل على أربع شوارع، ببداية الطريق المؤدي إلى مطار بنينا، وإعادة الحياة له عن طريق:
أ - استخدامه كمقر إداري لبلدية بنغازي (المجلس البلدي والأقسام التابعة له) لحين الانتهاء من تصميم وبناء مقر جديد لها.
ب- استخدامه كمقر لمجلس النواب و/أو مجلس الشيوخ، لحين بناء مقر برلمان جديد (بغرفتين) بالمدينة.
ج- استخدامه كمقر رئاسة الحكومة بينغازي.
- وباتصالنا بعائلة المرحوم البدري رحبوا بهذه الفكرة، وباستعدادهم لتوقيع اتفاق مع المسؤولين لتفعيلها.

6- بالإمكان الاستفادة من مبنى مقر المجلس التشريعية البرقاوي بوسط المدينة وهو بحالة جيدة جدا والذي سبق أن استخدم كمكتبة مركزية للجامعة الليبية بعد عام 1963، ثم مقر للجان الثورية والشعبية، وهو مقام على أطلال المبنى الجميل ذو الطراز الأندلسي الذي أقامته الحكومة الإيطالية عام 1921 ليكون مقراً لبرلمان برقة بأعضائه الستين المنتخبين آنذاك. وهو ذات المكان الذي اتخذ بالعهد الفاشيستي مقراً للحزب الفاشيستي الإيطالي بينغازي، بعد ذلك، وجرت بداخله محاكمة شيخ الشهداء عمر المختار صباح يوم 1931/9/15 .

بالإمكان اتخاذه الآن مقراً للمجلس البلدي لمدينة بنغازي أو مقراً لمجلس النواب أو مقراً لرئاسة الحكومة، وهو غير مشغول الآن !

7- الاهتمام بشارع الكورنيش وإعادة تخطيطه ، شارع شاعر الوطن أحمد رفيق المهدي، الممتد من اللثامة مروراً بالصابري ومنطقة الشابي إلى الميناء البحري وجليانه:

أ- بتوسيع نهر الشارع لتسهيل حركة مرور السيارات الخاصة وسيارات النقل الثقيل المتجهة من وإلى الميناء البحري – في الاتجاهين – عن طريق ردم الشاطئ الملاصق للكورنيش لمسافة عشرين أو ثلاثين مترا – كما حصل مع كورنيش مدينة طرابلس – خلال السنوات القليلة السابقة، مما يعيد لمدينة بنغازي وقارها وهيبته معماريا وسياحيا وترفيهيا.

ب- إعداد كامل الشاطئ الرملي أو الصخري ليكون مصيفا بحريا لكل الناس ومتنفسا ومنتزها لسكان المدينة وزائريها، وتزويده بما يلزم بعد إعادة تخطيطه.

ج- إقامة ملاعب للأطفال وملاعب كرة طائرة رملية وكرة قدم رملية وأماكن مخصصة لرياضة الألواح المائية، بمرافق كاملة.

د- المراقبة المستمرة للكورنيش ومرافقه طيلة شهور السنة بدوريات الشرطة والحرس البلدي وكذلك كمرات المراقبة.

هـ- تنظيم إقامة المقاهي والمطاعم ومحلات بيع الأسماك والفنادق.

كل ذلك بمشاركة ومساهمة القطاع الخاص (رأس المال الوطني) مع الإشراف الإداري المستمر للبلدية والحكومة.

8- الاهتمام بمدخل المدينة الشرقي: من ناحية المرج، وتهيئته وتنظيمه هندسيا ومعماريا وإنهاء الفوضى على جانبيه، وتنظيم مرور السيارات والآليات بتقاطعاته.

9- الاهتمام بمدخل المدينة الغربي: من ناحية قمينس، بإدخال التحسينات عليه.

10- الاهتمام بمدخل المدينة الجنوبي/القبلي: طريق بنغازي سلوك بإنهاء تنفيذ الطريق المزدوج وتنظيم المباني على جانبيه، ومراقبته إلكترونيا لتقليل الحوادث.

11- الاهتمام بالمدخل البحري للمدينة: ميناء بنغازي البحري وزيادة فعالياته وإنشاء محطة الركاب البحرية.

12- المحافظة على ما تبقى من مبان بمدينة بنغازي القديمة، من خلال تولى البلدية والحرس البلدي وأجهزة الشرطة والسجل العقاري حصر تلك المباني القديمة (الأثرية) وتحديد ملاكها، وترميمها وصيانتها للمحافظة عليها – على نفقة البلدية – لإعادة الاستفادة منها إما من قبل ملاكها الأصليين أو المستأجرين أو بتحويل بعضها إلى متاحف ومزارات ومقرات إدارية للحرس البلدي أو الشرطة أو مراكز صحية أو غير ذلك. فتلك المباني هي جزء من تاريخ المدينة.

13- إعادة بناء سوق الظلام – صرة بنغازي وجوهرتها، بما يحيط به من 4 جوامع: الجامع العتيق بميدان البلدية وجامع الحدادة بميدان الحدادة وجامع عصمان بشارع عصمان وجامع الوحيشي بسيدي الوحيشي – ومساجد أخرى صغيرة

بمحيطه - بالشكل المعماري الذي كان عليه، مع تحسينه معماريا وفنيا وإعادة افتتاحه، وهذا يتطلب هدم سوق النور القبيح الذي أقيم على انقاضه.

مع إعادة الحياة والروح والمعمار القديم لكامل الشارع التجاري الطويل الذي يبدأ من بحيرة "القطرانية" ، مرورا بشارع عمر المختار، بأقواسه الجميلة ومحلاته التجارية، وميدان سوق الحوت، وسوق الحوت، وسوق الربيع النموذجي لبيع الخضروات والفواكه واللحوم و ميدان البلدية، حيث المبنى الأثري لبلدية بنغازي، وسوق الظلام الجديد، وسوق الجريد، وسوق بوغولة، وصولا إلى محلات منطقة الفندق البلدي. والعمل على إنهاء حالة الفوضى والتلوث البصري والسمعي القائمة به حاليا ومنذ عدة سنوات قبل 17 فبراير وبعدها، طبقا لخطة مدروسة من قبل مهندسين معماريين وفنانين تشكيليين، من ذوي البصر والبصيرة، مما سيكون له بالغ الأثر والتأثير في نفوس سكان المدينة وعشاقها وزائريها.

كل ذلك بمشاركة ومساهمة القطاع الخاص ورأس المال الوطني.

14- إعادة إحياء وتنفيذ مشروع بحيرات اللثامة.

15- إعادة ترميم مبني "سينما برنتشي" كقاعة للمدينة وتوظيفها دار عرض سينمائي، ودار احتفالات عامة، ومسرح، ودار عرض للفرق المسرحية الشعبية الوطنية والعربية والأجنبية الزائرة للمدينة بالتنسيق ما بين البلدية ووزارة الثقافة والأعلام والآثار، خاصة وأنها ذات ثلاث طوابق.

16- إعادة دراسة وتخطيط وتنفيذ البنية التحتية للمدينة وكافة مدن الوطن: من تصريف مياه مجاري وتصريف مياه أمطار، وكيفية الاستفادة منها. وكذلك البنية الأساسية للمنظومة العصرية لوسائل الاتصال الحديثة.

17- حل مشكلة تكدس القمامة بالمدينة جذريا: عن طريق تدويرها، بأسلوب بيع الخدمة، القطاع الخاص الوطني والأجنبي.

كانت مشكلة تكدس القمامة بشوارع المدينة وضواحيها، وما تزال بكامل مدننا الليبية وضواحيها، مشكلة مزمنة طيلة العقود الماضية، ولم تستطع - او لم تشأ - الإدارة/الحكومة عن طريق الشركة العامة للنظافة و/أو شركة الأشغال العامة أو / وشركة المنتزهات أن تحل المشكلة جذريا. فكانت عبئا ماليا ثقيلا على الخزانة العامة. فهل من حل جذري لها؟

الإجابة: بنعم. لكن من يتخذ القرار الشجاع الصائب؟ في ظل تناقص هيبة الدولة وغياب رجالها الأشداء.

إن تكرار إضراب مستخدمي الشركة المسؤولة عن تجميع القمامة - بغض النظر عن تسميتها - بسبب عدم صرف مرتباتهم لعدة أشهر، مع ارتفاع أكوام القمامة وما ينشأ عنها من ازدياد عدد القوارض والحشرات الطائرة والزاحفة، والعفونة بالشوارع والأزقة، وتدهور الوضع الصحي للصغار والكبار، وانعكاس ذلك على نفسية السكان، إن تكرار ذلك لهو وضع يجب على الناس والإدارة منع تكراره بوسيلة حاسمة.

الحل يكمن في تدوير القمامة عن طريق قيام البلدية / الإدارة / الحكومة بإصدار قرار بمنح امتياز تجميع وتدوير القمامة ببلدية بنغازي وضواحيها - وكذلك المدن الليبية الأخرى - على شركة محلية (وطنية) أو أجنبية أو مشتركة بجمعها وفرزها وتدويرها، ومن ثم تصديرها للخارج، مقابل مبلغ مالي سنوي مقطوع لخزانة البلدية تقوم بصرفه على مجالات خدمية أخرى لسكان البلدية.

وبهذا توفر الدولة مبلغا كبيرا من ميزانيتها كان ينفق على جمع القمامة، وتكون مشكلة القمامة قد حلت نهائيا وتحولت من مشكلة متجددة إلى مصدر دخل لخزينة الدولة. وتكون المدينة - وكل المدن الأخرى - قد تخلصت نهائيا من تلك المشكلة. ويبقى السؤال كيف تعالج مسألة مستخدمي شركة النظافة العامة؟ بتوقيعهم عقود خاصة مع الشركة الجديدة صاحبة الامتياز، بمرتبات مجزية، للراغبين منهم في الالتحاق بها.

وبالتالي يتحقق شعار "النظافة من الإيمان" وتتحقق مقولة النظافة العامة طريق إلى الصحة العامة لسكان المدينة وسكان مدن الوطن. ونظافة الوطن من نظافة مواطنيه، ونظافة المدينة من نظافة سكانها.

18- حل مشكلة تنقل السكان داخل المدينة: بأسلوب بيع الخدمة / القطاع الخاص:

أ- عن طريق تنظيم عمل سيارات الأجرة (التاكس) بالعداد بالتنسيق مع نقابة سائقي سيارات الأجرة، وحصول سائقيها على سيارات مخصصة للأجرة من خلال التسهيلات المصرفية المباشرة.

ب- وعن طريق تنظيم خطوط الحافلات الصغيرة والمتوسطة التي تربط الأحياء والضواحي ببعضها، وحصول سائقيها أيضا على قروض وتسهيلات مصرفية.

ج- وعن طريق منح امتياز تسيير خطوط الحافلات الكبيرة او المتوسطة الحديثة المجهزة داخل المدينة وبين المدن لشركات وطنية أو اجنبية أو مشتركة، بطرح عطاء عام يذكر فيه تفاصيل عقد الامتياز، غايته راحة المواطن المسافرين والزائر، رجالا ونساء، شيبا وشبابا في تنقلاتهم اليومية. كل ذلك مع الحرص على إبرام وثائق التأمين على الركاب على وسائل النقل العام والخاص.

د- ويمكن أن تقدم منحة من الدول الشقيقة أو الصديقة المصنعة للحافلات الكبيرة للنقل داخل المدن، كما حدث من تعاون في حل مشاكل النقل الداخلي بين مصر والإمارات العربية المتحدة.

هـ- وعن طريق استخدام القطار المعلق، بدلا من قطار الأنفاق .

19- حل مشكلة تسكين النازحين: التي لم تحل حتى الآن للأسف الشديد، بأسلوب التسيير الذاتي:

سبق تقديمنا لورقة عمل / مقترح / مبادرة للمجلس البلدي لمدينة بنغازي بتاريخ 2015/4/5، وسلمت للجنة الأزمة لمجلس النواب بطبرق، ونائب رئيس الحكومة المؤقتة لشئون الخدمات بالبيضاء، نحيل عليها (منعا للتكرار، كما هو مبين بالمرفق بهذا البرنامج. وتتلخص في تسكين النازحين والمهجرين بتجمعات سكنية جاهزة حضارية، بمقابل شهري بسيط، يمكن استثمارها لعدة سنوات في مجالات أخرى أو نقلها لأماكن أخرى، بعد إعادة توطين النازحين والمهجرين، وتمويل من القطاع الخاص والقطاع المصرفي. وقد تقدمت (3) ثلاث شركات بعروض مفصلة هي:

أ- عرض من شركة وطنية هي شركة الجدار الأوسط للمقاولات العامة والاستثمار العقاري والشركات الأوروبية المساندة لها، ومديرها رافع إدبيش، ومصنعا بمنطقة سيدي خليفة، لعدة أنواع من المساكن الجاهزة بعدة مساحات، مع إضافة قيم مالية أخرى للبنية التحتية (كهرباء ومياه وصرف صحي وممرات مشاه) لعدد (500) خمسمائة وحدة سكنية جاهزة (اصطناعية)، بدون طرق أو شاملة للطرق ومواقف السيارات. كما هو مبين بالملحق مؤرخ في 2015/5/12.

ب- عرض من شركة مالطية تعمل في ليبيا منذ ثلاثة عقود هي شركة "جيوكون الدولية" (GEOCON) لمساكن جاهزة مؤقتة طبقا لعرضها الموضح بالملحق مؤرخ في 2015/6/2.

ج- عرض من شركة النافذة للمقاولات والاستثمار العقاري مقرها طرابلس وبنغازي التعاون مع شركة قبرصية لمساكن جاهزة، طبقا للموضح بالملحق مؤرخ في 2015/6/.

وهذه الفكرة أو المقترح قابل للتطبيق بأي مكان في ليبيا. ونظرا لأعداد النازحين والمهجرين فإن الواقع يتطلب تعدد المستوطنات بما يتناسب وتلك الأعداد. والجدير بالذكر أن مجموعات من الشباب والشابات سبق أن تنادوا لمدينتهم بنغازي وأطلقوا حملتهم "بنغازي تناديكم" هدفها إقامة مجاورة سكنية مؤقتة لنازحي المدينة يمكن مراجعة موقعهم الإلكتروني وكذلك حملة شباب فريق "سمحة بنغازي" وشعارها "بربع حديد نبنى بنغازي من جديد" كما هو مبين بالمرفقات.

20- إعادة بناء الأحياء المخربة والمهدمة على أسس معمارية حديثة: وإصلاح وترميم المباني الخاصة والعامة المتضررة بالأحياء الأخرى الأقل تضررا:

تحتاج الأحياء المهدامة تماما بالمدينة إلى إعادة تخطيطها بشكل كامل من خلال مكاتب هندسية استشارية عالمية ومحلية / وطنية. وذلك بعد تنظيفها من الألغام المزروعة بها و حصر ملاكها وساكنيها، وتسكينهم مؤقتا بتجمعات سكنية جاهزة حضارية، كما هو موضح أعلاه.

ولنا سابقة وطنية ناجحة في هذا المجال وهي تجربة المرج القديم والمرج الجديد عام 1963 على إثر كارثة زلزال المرج وهو من فعل الطبيعة، أما الزلزال الحالي فهو

من فعل أشباه البشر، الذين يريدون هدم الحجر والبشر والشجر لعنهم الله في الدنيا والآخرة.
وهو ما يتطلب جهوداً كبيرة، وتمويلاً ضخماً، وشفافية وحسماً، علينا جميعاً أن نحسن توظيفه لكي لا يضيع هباءً.

_____ . _____ . _____

هذه هي

الملامح العامة للبرنامج ومرتكزاته الأساسية
أما الأرقام والإحصائيات والبيانات سيتم إعدادها ونشرها لاحقاً
من قبل فريق عمل متكامل

إن توفير الأمن والأمان ... و الإرادة والنزاهة و الشفافية ... والحسم ... هي
الأرض الصلبة التي يبنى عليها أي برنامج وطني.

ونسأل الله التوفيق

عمران محمد بورويس

المحامي

2015 / 06 / 15

الفهرس

| | |
|--|---------------------|
| تمهيد - خلفية تاريخية | أ. |
| تقديم | ب. |
| أعمال ومهام مناطة بالحكومة | القسم الأول |
| مبادئ وأساسيات برنامج الحكومة | أولاً |
| في مجال المساءلة والمحاسبة | ثانياً |
| في مجال الأمن الوطني | ثالثاً |
| في مجال الجيش الوطني والقوات المسلحة | رابعاً |
| في مجال الصحة العامة - مجانية الخدمات الصحية للمواطنين | خامساً |
| في مجال التعليم والتربية الوطنية | سادساً |
| في مجال المواصلات العامة والنقل : إحداث نقلة نوعية : نظام BOT | سابعاً |
| في مجال القضاء الجالس والواقف، محراب العدالة | ثامناً |
| في مجال ترشيد الاستهلاك وعدالة التوزيع : إلغاء الدعم واستبداله بدعم نقدي | تاسعاً |
| الاستفادة من الطاقة المتجددة : الشمس والرياح | عاشراً |
| في مجال الصحافة والإعلام | حادي عشر |
| في مجال الدستور المرتقب | ثاني عشر |
| في مجال الشباب والرياضة | ثالث عشر |
| في مجال الأمومة والطفولة والشيخوخة | رابع عشر |
| في مجال السياحة الداخلية والخارجية | خامس عشر |
| في مجال السجل العقاري والملكية العقارية | سادس عشر |
| في مجال السجل المدني | سابع عشر |
| في مجال التنظيم النقابي | ثامن عشر |
| في مجال النازحين والمهجرين واللاجئين والمشردين المتواجدين بتونس | تاسع عشر |
| ومصر | عشرون |
| في مجال استخراج وتصدير النفط والغاز | واحد وعشرون |
| في مجال السلطة الخامسة: الجيش المدني المنظم | ثاني وعشرون |
| في مجال تجربة الإسلام السياسي والثوار في ليبيا | ثالث وعشرون |
| في مجال الاستثمارات الليبية الخارجية، والاموال المجمدة بالخارج، | رابع وعشرون |
| والاموال المنهوبة او المهربة بالخارج، والاستثمارات النفطية بالداخل | خامس وعشرون |
| والخارج | |
| في مجال الاقتصاد والمالية والثروة الحيوانية والزراعية والصناعية والمياه | |
| الوقف الفوري لانتهاكات حقوق الانسان | |
| أعمال ومهام مناطة بالبلديات | القسم الثاني |
| - البلديات للمدن و القرى كافة. | 19 - 1 |
| - بالنسبة لمدينة بنغازي. | 20 - 1 |

الملاحق

القسم الثالث

القسم الثالث : الملاحق



التاريخ: 24/04/2014

الاستاذ / د. علي الترهوني / رئيس الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور
الاساتذة / اعضاء الهيئة مدينة البيضاء - ليبيا
تحية طيبة وبعد،

يسر هيئة الدعم والمشورة ان تقدم لكم تحياتها الحارة وامنياتنا الصادقة لكم جميعاً للثقة التي منحها لكم الناس الطيبين المتفانين عبر انتخابهم لكم ، متمنين بان نتمكن جميعاً من استكمال النقص الذي اعترى الهيئة بحيث نتمكن هيبتكم من استكمال نصابها القانوني العدوي ولنكون بمنى عن اى مطعن دستوري ، وذلك في اقرب وقت ممكن.

وكعادة هيبتنا منذ بدء مسيرتها يوم 2011/2/21 لتتوج مساء يوم 2011/02/26 بميلاد مجلس الوطني الانتقالي ' قاطرة ثورة 17 فبراير 2011 ' ، مروراً بمشاورها الطويل المعطاء - دون انتظار الاخذ - المتمثل في إنتاجها العسكري والعقلي طبقاً لمرفق بإصداراتها الأربعة وموقعها الإلكتروني ، فإن يسعدنا ان تقدم لكم مساهمتها الجديدة المتمثلة في مقترحها بتعميم استطلاع الخيارات الدستورية للبيبين المرفق لكم مع هذه المنكرة الموجزة تعرضه على هيبتكم الموقرة لندراسة وابداء الرأي واتخاذ القرار .

وفقكم الله في اداء مهامكم .. ووفق الخبيرين من ابناء هذا الوطن الى ما يحبه ويرضاه

وفي انتظار كريم ردمكم.. تقبلوا مجددأ تحيات هيبتنا
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

عمران محمد بورويس / المحامي
رئيس مجلس الإدارة هيئة الدعم والمشورة

(092589886)



ومن خلال عدة اجتماعات تشاورية أتضح أن أهداف الحملة تتمحور في الآتي :

1. التوجه بكل قوة لكل الجهات ذات الصلة الاعتبارية لفتحها على دعم الحملة.

2. مع عدم الطعن أو الانتقاص في جهود الآخرين إلا أن الواقع لا يتركز العمل في شؤون الأغاثة والتسكين الحالي فقط بل لنا نطمح للوصول إلى الغاية المنشودة والتي تتمثل في إيجاد سكن بديل للنازحين الي أن تتم مرحلة إعادة البناء .

3. العمل بشكل علمي ومدروس علي تبيان وضع اهالي المدينة امام المنظمات الدولية ذات الاختصاص وذلك بمخاطبتهم بشكل مباشر بالإشارة الي الإعلان الحكومي والذي وصف لمدينة بأنها (منكوبة) .وهذا الإعلان يبرر المطالبة بالدعم اللازم وبشكل شرعي ولقد دعمت الحملة من خلال استطلاع للرأي نشر عبر صفحات التواصل الاجتماعي لشريحة مختلفة من المواطنين لمعرفة رأيهم ،وقد كان الاستطلاع عن مدي تأييدهم للحملة من عدمها .

4. دعوة كل المختصين والخبراء في مجال الاعمار والبناء المؤقت لطرح التصورات والآراء للوصول الي الهدف المنشود.

5. التوجه فوراً وبمباشرة لإستدراك الوقت الي الاعلان في كل وسائل الاعلام العاملة دون استثناء ودون أي مفاضلة أو انتقاء لفتحها علي شرح أهداف الحملة والدعاية لها في جانبها الإنساني والاعماري والتغاضي في هذا الوقت عن كل التوجهات والاتجاهات الجهوية والإيديولوجية وأعتبار أن الحملة انسانية أغاثة تسعى لمواجهة المصاعب المترتبة عن الحالة الموصوفة سلفاً.

6. تهدف الحملة وبشكل نبيل الي توحيد الجهود في مجالات عدة وهي بذلك تجسد روح التعاون والتآزر لتصل بذلك من خلال منتسبيها الذين يمثلون كل اطراف المجتمع لتأصيل اللجعة الوطنية وإعادة برقيها الأقل من خلال اجرائاتها التي تتميز كل نشاط يمثل هذا التجانس .

7. الاستعانة بذوي الخبرة والتجربة وكذلك الشباب الطموح وربط هاتين الفئتين ببعضهما البعض لإظهار ماتعانيه هذه المدينة .والعمل بكل الامكانيات المتاحة علي افهام المشككين بأن بنغازي أكبر من الجميع وهي بحاجة ماسة لبناء والابتاء وشيء من التقليل .

و منظمات المجتمع المدني



بالتعاون مع

إن الحملة إذ تقدم هذه الأهداف الروي تشاهد كل من يعنيه الأمر بإبداء الرأي والمشورة وإرسال كل المقترحات الإيجابية والتي من شأنها أن تروى عمل الحملة وذلك عبر صفحتها علي الفيس بوك (بنغازي تشارككم) والاتصال بشؤون العلاقات بالحملة أو علي الموقع الإلكتروني www.benghazimun.ly/tnadekm

بيان توضيحي لأهداف الحملة (حملة بنغازي تشارككم)

بسم الله الرحمن الرحيم

لما كان السكن هو الاستقرار والأمان والاطمئنان للبشر فلا يبدأ الانسان ويأمن علي نفسه وأهله وممتلكاته ،اذ لم يكن لديه سكن بأويه .. فالبيت هو السكن الذي يسكن فيه الانسان ويطمئن علي نفسه وأهله فقد قال الله تعالي "والله جعل لكم من بيوتكم سكناً" صدق الله العظيم .

ولما كانت مدينة بنغازي ليس لديها أي رصيد سكني يمكن استخدامه في اوقات الأزمات بل وان نسبة كبيرة من مباني المدينة وخاصة تلك التي في الأحياء القديمة هي مباني مهالكة قد تكون نسبة كبيرة منها ايلة للسقوط .

وبعد أحداث مدينة بنغازي والاشتباكات الدائمة التي حدثت فيها فأثنا نتوقع أن تكون هذه المباني المهالكة قد انهارت او علي احسن تقدير قد ازدادت سوءاً .

وقد نوح سكان هذه المناطق الي الأحياء الاكثر امنا او الي خارج المدينة ،حيث كانت اخر احصائيات عن اعداد النازحين هي 14000 عائلة ،إذا افترضنا أن بيوت 10% من هذه العائلات قد تدمرت بشكل كامل فإن 1400 عائلة تقريبا تحتاج الي سكن ...!

وفي حال توقف هذه الاشتباكات وعودة النازحين فيسكون بهم الأكبر لنا هو إيجاد سكن لتلك العائلات .

فاستجابة لحالة نازحي مدينة بنغازي اللجعة لإستنهاض كل الجهود ، وبتدعوة كريمة من عميد ونشطاء ديوان المجلس البلدي لمدينة بنغازي ،ظهرت فكرة اطلاق حملة خيرية تهدف لدعم المدينة ماديا ومهنويا .

حيث تبادت مجموعة من نشطاء المجتمع المدني لتجسيد هذا العمل علي أرض الواقع وتحديد وتوضيح أهدافه للرأي العام في محاولة جادة لتخفيف الأضرار التي لحقت بالمدينة جراء الأحداث السائدة وما سببته عليها من مضاعفات وتوقعات وآثار سلبية يتوجب الاستعداد الكامل لمواجهةها والتخفيف من حدتها ما أمكن .



بنغازي تشارككم
حملة جمع التبرعات التطوعية

- إقامة مجاورة سكنية مؤقتة (البيوت الجاهزة) لنازحي بنغازي
- تأجير المصائف والقرى السياحية للنازحين

الحساب الداخلي

0111763627001

مصرف التجارة والتنمية

الحساب الخارجي

1446

المصرف التجاري الوطني
فرع جبان البنية

www.benghazimun.ly/tnadekm




سَمْحَة بِنَغَازِي

SAMHA BENGHAZI

حملة المليون ربع حديد برعاية

فريق سمحة بنغازي



اهداف الحملة :

1. مساعدة العائلات النازحة
2. تجميل بنغازي
3. مساعدة المحتاجين الغير مستفيدين من الدولة
4. الاعمال الخيرية والانسانية للفريق

اماكن الصناديق للتبرع:

كوزال مول

الحياة مول (قسم المواد الغذائية)

كفي Gloria (شيل الدقادوستا)

كفي الكهف

مجمع الزيتون التجاري

مجمع حي الزاوية التجاري

بربع حديد بنيني بنغازي من جديد

للتبرع والمساعدة اتصل بالارقام التالية :

0925809147 - 0925035531

المؤتمر الوطني لحقوق الإنسان

مفتتح

انطلاقاً من حرصها على مصلحة الوطن واستقراره ورفاهية شعبه، وحرصاً على تحقيق أهداف ثورة السابع عشر من فبراير لا سيما فيما يتعلق بحقوق الإنسان، ونظراً لزيادة القلق حول انتشار حالات انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في وقتنا اليوم، وتناول ذلك في وسائل الإعلام المحلية والعالمية، وكذلك في المحافل الدولية، وأخراً قرار مجلس الأمن 2095، بادرت عدة شخصيات وطنية لدعوة ممثلين عن كافة أطراف المجتمع الليبي لعقد مؤتمر وطني لحقوق الإنسان من أجل فتح حوار صريح وشفاف حول هذه القضية، واقتراح الحلول المناسبة لها.

أهداف المؤتمر:

أولاً: ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان وتعزيزها وحماية الحريات العامة ونشر الوعي بها لدى كافة شرائح وطوائف المجتمع

ثانياً: التأكيد على تعارض انتهاكات حقوق الإنسان مع طبيعة الشعب الليبي السمجة المستمدة من مبادئ الشريعة الإسلامية وعاداتنا وتقاليدينا و موروثنا الثقافي والمنكسبة على التشريعات النافذة التي ترجمها وتعاقب عليها .

ثالثاً: ترسيخ مبدأ عدم الإفلات من العقاب والدعوة لتقديم منتهكيها للعدالة .

رابعاً: العمل للتوافق على ميثاق وطني يمثل خارطة طريق للتعاظم مع ظاهرة انتهاكات حقوق الإنسان وحشد الدعم الشعبي لمساندة مؤسسات الدولة ومطالبتها وتمكينها من القيام بمهامها في هذا الشأن.

خامساً: الخروج بتوصيات عملية لضمان القرار مستقاة من النقاش التفاعلي بين كافة الحضور من أجل اتخاذ خطوات عملية وعاجلة من شأنها أن تسهم في حماية وتعزيز والرفق بحقوق الإنسان في ليبيا.

محاور المؤتمر:-

• التعذيب والمعاملة المهينة.

• الإخفاء القسري والمعتقلات غير الشرعية.

• الأعدام خارج نطاق القضاء.

• اللاجئين والمهجريين.

• العنف، والعنف الجنسي.

وثائق ذات علاقة بموضوع المؤتمر:-

1- وثائق تاريخية وإسلامية:

أ- صحيفة المدينة، وشرحها (السنة الأولى هجرية) كمرحلة انتقالية: اول دستور مكتوب في تاريخ الاسلام.

ب- نص خطبة الوداع لرسولنا الكريم -سنة 10 هجرية-

ج- اصول الولاية في الاسلام للشيخ عبدالحميد ابن باديس.

2- الوثائق التاريخية الليبية:

أ- ميثاق سرت: عام 1922.

ب- ميثاق الجرابي وسكان درنة: عام 1946.

3- الوثائق الدولية الانسانية:

أ- نص الاعلان العالمي لحقوق الانسان: النص المبسط + النص العام.

ب- كشتف بالاتفاقيات الدولية والاقليمية المتعلقة بحقوق الانسان التي انضمت اليها ليبيا.

4- التشريعات الليبية الصديقة ذات العلاقة بالمؤتمر:

أ- قانون العقوبات وتعديلاته.

ب- قانون الاجراءات الجنائية وتعديلاته.

ج- الاعلان الدستوري المؤقت وتعديلاته.

د- قانون رقم (17/2012) بشأن ارساء قواعد المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية الذي انشئت بموجبه هيئة تقصي الحقائق والمصالحة، وصندوق تعويض الضحايا.

هـ- قانون رقم (37/2012) بشأن العفو عن بعض الجرائم.

و- قانون رقم (38/2012) بشأن بعض الاجراءات الخاصة بالمرحلة الانتقالية.

ز- قانون رقم (10/2013) بشأن تجريم التعذيب والإخفاء القسري والتمييز.

ح- قانون رقم (37/2012) بشأن تجريم تمجيد الطاغية (قضت الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا بالفالغ).



The Consultation & Support Group
Benghazi - Libya

هيئة الدعم والمشورة
بنغازي - ليبيا

Fourth Edition

الإصدار الرابع

نتائج الاستبيان الثاني حول بعض
2nd Survey / Questionnaire Results of
الخيارات الدستورية
Constitutional Choices
لدولة ليبيا الحرة
For Free LIBYA



- نتائج الاستطلاع الورقي لـ 2590 عينة
- نتائج الاستطلاع الإلكتروني لـ 21838 عينة
- المجموع: 24428 عينة
- نتائج الاستطلاع الأول لعام 2011 لـ 665 مشاركة

- Results of paper forms for 2590 samples
- Results of Electronic forms for 21838 samples
- Total: 24428 samples
- Results of First Survey 2011 for 665 samples

20.10.2012

إصدارات الهيئة ومواقعها الإلكترونية :

www.scclegal.org

الموقع الأول:




الإصدار الأول عربي



الإصدار الأول إنجليزي



الإصدار الثاني عربي



www.scclibya.org

الموقع الثاني:



هيئة الدعم والمشورة اللجنة القانونية ندوات في الشأن الدستوري

DVD



- مشروع دستوري مؤقت.
- مشروع إعلان دستوري.
- مقترح بالخيارات الدستورية لدولة ليبيا المستقلة.
- مشروع دستور دائم.
- النظرية العامة للحريات العامة و حقوق الانسان.
- إمكانية التوفيق بين الدستور و المواثيق الدولية.
- حقوق الشعب الاساسية في الدساتير.
- شرح استبيان عن بعض الخيارات الدستورية لدولة ليبيا الحرة.
- الضمانات القانونية و الواقعية لتطبيق القواعد الدستورية
- مقدمة في المعايير الدولية للانتخابات الحرة والنزاهة على ضوء الانتخابات العامة المرتقبة في ليبيا بعد سقوط النظام الاستبدادي.
- ملاحظ المجتمع المدني من خلال الدستور.

المشاركون:

- أ. عبدالسلام بوشقمة
- د.سعد العسيلي
- المستشار عبدالعاطي المنصوري
- المستشار سليمان زوبي
- د.عبيد امينية
- المستشار سعد عقيلة
- م. محمد جابر
- د. محمد الشركسي
- المستشار المبروك الفاخري
- د. ايتسام يحيى
- د. سليمان بوشقير

برعاية إئتلاف 17 فبراير للنقط والغاز

DVD






مشروع النصب التذكاري للجيش الليبي
أبو رواش - الجيزة
جمهورية مصر العربية



يناير 2015



قوة تدريجية أساس الجيش السعودي جيش التحرير حرمنا وشبابنا معه ليريدوا وأندولوا السيرة الجادة في الحق أساس الوطن
الطريق السعداوي جديده القاهرة مايو 1942

من أصل الجيش
عيسى الخليل أحمد الكويك السويدي
فرع التدريب محمد الكاشانجي محمد عبد القادر السويدي
الطائي الأمير محمد عساف بن عبد الوهيد
أحمد تالة تويه حبيزة علي كركاي مكنا القادري الثاني
محمد المزار محمد حيدر (موتاري) يوسف السويدي
عبد الله بن عبد الوهيد
عبد الله بن عبد الوهيد



1. " ان رفع مستوى كفاءة العاملين بمجال المحاماة والقضاء والقانون في ليبيا، والمغرب العربي الكبير، هو واجب وطني شرعيا (فرض عين) لمن يملك هذه المكنة، واخلاقيا ومهنيا، خاصة في هذه المرحلة، مرحلة اعادة بناء وترميم الدولة المدنية الليبية الحديثة، دولة الحق والعدل والقانون .

من هذا المنطلق، أخذنا على عاتقنا، دعم مشروع توزيع هذه المنظومة الالكترونية "مؤسسة قوانين الشرق" لتطوير الممارس القانوني العربي بليبيا والمغرب العربي الكبير، باعتباره دعامة قانونية رصينة يقوم عليها صرح بناء الوطن من خلال تطوير المكتبة القانونية والقضائية الخاصة بالأفراد، والهيئات والمحاكم والشركات والمؤسسات الخاصة والعامة (القطاع العام والقطاع الخاص) والوزارات والسفارات والقنصليات والكلليات والمعاهد والجامعات ومنظمات المجتمع المدني والاحزاب وغيرها، للارتقاء بكفاءتهم وللحاق بمستجدات العلوم القانونية والقضائية، العملية والنظرية. والله من وراء القصد"

عمران محمد بورويس
مكتبة طرابلس العلمية العالمية
المحامي

2. ويسر مؤسسة قوانين الشرق لتطوير الممارس القانوني العربي أن تضيف للسادة المشتركين بمنظوماتها القانونية، المتعددة والمتنوعة، وللسادة المتصفحين لموقعها الإلكتروني، منظوماتها الجديدة وموقعها الإلكتروني "قوانين الشرق" التي تشمل :

أ. الأحكام القضائية الصادرة عن المحكمة العليا الليبية منذ تأسيسها عام 1953 المنشورة بمجلة المحكمة العليا : المقدمة والأسباب والمنطوق باعتبار أن المحكمة العليا الليبية هي المرجع الأخير ونهاية المطاف لأحكام المحاكم الليبية في تفسير القوانين وتطبيقها، وكانت المبادئ القانونية التي تقرها في أحكامها، ملزمة لجميع تلك المحاكم والسلطات الأخرى في ليبيا، فإن من أوجب الواجبات نشرها على الكافة حتى يطلع على هذه المبادئ القضاة والمحامون، ويقف الناس على ما تقرره المحكمة العليا الليبية من قواعد ومبادئ قانونية فيستنبطوا بها فيما قد يعرض لهم من حالات مماثلة إذا عن لهم أن يلتجئوا الى المحكمة " كما جاء في تقديم الاستاذ المستشار محمد خليل القماطي، رئيس المحكمة، في تقديمه للعدد الأول من مجلتها .

ب. التشريعات الليبية : المنشورة بالجريدة الليبية حتى العام 2013 ومؤسسة قوانين الشرق بذلك تكون قد ساهمت في توسيع وتعميق قاعدة بياناتها المتخصصة لتكون في خدمة المواطن والقانوني والباحث العربي في ليبيا والمغرب العربي وعلى اتساع رقعة الوطن العربي الكبير أيا كان موقعه على الكرة الأرضية. وفي متناول كافة المهتمين بالشأن القانوني الليبي والعربي بمختلف دول العالم، في سبيل إرساء ثقافة قانونية أوسع ووعي قانوني أعمق. وما التوفيق إلا من عند الله .

3. التشريعات والأحكام القضائية والبيانات مخزنة بالمنظومة ضمن حافظات بيانات الكترونية (flash Memory) بسعة (64) جيجابايت وينضم حماية ذاتية للبيانات المدمجة .



شبكة قوانين الشرق Eastlaws لتطوير الممارس القانوني To develop a legal practitioner

منظومة برامج شبكة المعلومات القانونية العربية
System software Legal Information Network Arabic

للحجز و الشراء
For reservations and purchase



مكتبة طرابلس العلمية العالمية
Tripoli International Scientific Bookshop

TISB

Tel: +218 21 360 1583/4
Fax: +218 21 360 1585
www.tisb.com.ly

info@tisb.com.ly
tripoli.bookshop@hotmail.com

www.eastlaws.com



1

IGLC was established in the year 1995 by its founder counselor Yasser Nassar, who has formerly worked as a public district attorney and judge, following his father's (the late / Mahmoud Osman Nassar) foot-steps in practicing advocacy, either in its Alexandria head office or Cairo .

IGLC'S professional organizational structure has four pro-administrative sectors:

First : advocacy and arbitration sector.

Second: legislative & legal informational technology services sector (it).

Fourth : the technical supportive services and automation sector..

Advocacy and arbitration sector:

• **Commercial corporate, investment and criminal laws:**

This includes, but not limited to the following aspects, negotiation assistance, incorporations forming and corporate governance, etc.

• **International trade conflicts and banking:**

Which includes but not limited to mediation , arbitration litigation drafting its contractual transactions .

Subsidies, anti-dumping and monopolistic competition.

• **Maritime affairs:**

Includes all maritime litigations including loading, unloading conflicts etc.

• **Representing other similar firms in Egypt:**

Effective, fruitful collaboration are most encouraged in this respect.

IGLC is mobilized professionally, administratively and financially in either of Alexandria or Cairo quarters to execute such collaboration.

• **Supportive paralegal services:**

Carried and implemented by professional staff to support the abovementioned activities including establishing corporate entities, real estate and intellectual property affairs.

Legal translation, informational credit inquiries and debts collection.

• **Consultancy and legal researches sector:**

Operates in the following spheres:
Disputes management, decision making support, legal and associated visibility studies. In addition, assisting public and private entities to achieve corporate governance and privatization.

استمارة حجز / شراء نسخة من

1. الاسم الرباعي :
2. العنوان :
3. رقم الهاتف الأرضي والفاكس :
4. جهة العمل :
5. البريد الإلكتروني (إن وجد) :
6. التلن : (600) فقط ستمائة دينار لا غير
7. طريقة السداد :
- أ نقدا ، مقال ، إيصال مكتوب .
- ب. حوالة مصرفية على الحساب رقم (114.205.603) بمصرف (المصرف التجاري الوطني) فرع (وكالة المنقلى المركزي) .
- ج. بيمك مصرفي باسم مكتبة طرابلس العلمية العالمية .
8. التاريخ :/...../2014
9. تاريخ التسليم : خلال شهرين من تاريخ سداد ككل التلن .
10. التوقيع :
11.

منظومة برامج
شبكة المعلومات
القانونية العربية

من إعداد
مؤسسة قوانين الشرق
www.eastlaws.com



نبذة عن المؤلف



- من مواليد زقاق الكوافي بمدينة بنغازي 10 فيبر اير 1944م.
- دخل جامع "الحدادة" بجوار سوق الظلام لتعلم القرآن الكريم 1949.
- دراسته الابتدائية مابين مدرسة الأمير و مدرسة النهضة (تورلي).
- دراسته الإعدادية و الثانوية بمدرسة بنغازي الثانوية.
- التحق بالعمل الوطني و النشاط الحزبي منذ عام 1959.
- درس السنين الأولى بكلية الحقوق بجامعة عين شمس بالقاهرة 1963 – 1967.
- درس بالجامعة الأمريكية بالقاهرة، قسم الخدمة العامة، اللغتين الإنجليزية و الفرنسية بالفترة المسائية.
- طيلة فترة دراسته بالقاهرة كان على صلة وثيقة بالحياة الثقافية و الأدبية و السياسية بمختلف جوانبها.
- شارك في تأسيس أول اتحاد عام للفرنسية بطرابلس و أول اتحاد فرعي للفرنسية في بنغازي عام 1967.
- حاز على ليسانس الحقوق من كلية الحقوق بجامعة بنغازي عام 1972.
- منذ حصوله على الليسانس عمل بالمحاماة، المهنة التي اختارها منذ الصبا.
- شارك بدورة 1976 السنوية لأكاديمية القانون الدولي بلاهاي بفترتها.
- نشر بعض المقالات القانونية بمجلة المحامي التي تصدرها نقابة المحامين بليبيا و رأس هيئة تحريرها.
- أصدر بالمهجر عام 1979 كتيباً عن قضية الجرف القاري في بحر إيجة، الجزء الأول المتعلق بمدى اختصاص محكمة العدل الدولية بلاهاي بالنظر في الدعوى، الناشر دار مكتبة الأندلس بينغازي و طباعة و توزيع دار العلم للملايين ببيروت.
- وأصدر بالمهجر كتابه عن نقابة محامي ليبيا ، أمس و اليوم و غداً عام 1983 عن منشورات السلفيوم.
- كما أصدر بالمهجر الطبعة الأولى لموسوعة المحامي العربي في أربعة مجلدات أعوام 1981 و 1982 و 1983 و 1984 عن المؤسسة العربية للدراسات و النشر ببيروت.
- وأصدر عام 1989 بالمهجر أيضاً الطبعة الثانية المتكاملة لموسوعة المحامي العربي في سبع مجلدات عن منشورات السلفيوم، و طبع دار الفكر العربي ببيروت.
- أصدر عام 1999 كتاب "المحاماة في ليبيا 1882-1998" في جزئين، عن منشورات السلفيوم، بنغازي.
- أصدر عام 2003 كتاب "وقائع وأسر و محاكمة و شئق عمر المختار عام 1931" عن منشورات السلفيوم و قد صدرت نسخته الفرنسية من دار نشر L'Harmattan بفرنسا عام 2007 تحت عنوان (Chronique d'une Pendaion Memorable)
- أصدر عام 2006 كتاباً عن "الفن المسرحي و فن المحاماه ، عالميا و ليبيا ، القواسم المشتركة" ، عن منشورات السلفيوم.
- يعمل حالياً في حفل المحاماة و الاستشارات القانونية بمقر مكتبه الجديد الكائن بالبركة بينغازي شارع أم الفضل (الطرابلس سابقاً) ص.ب.

00218612234053 : هاتف ، بنغازي ، ٢٢٥٣

Benghazi-Libya p.o.box: 2253

Tel/fax :00218 61 223 4053

Email: omran@burwais.com

شماره ١٣٤/٥

بسم الله الرحمن الرحيم
عليه توكل وبه نستعين

هيئة الدعوة - المشورة - بنغازي - جمعية عمر المختار

ورقة عمل / مبادرة / مشروع

يتسكن الترحيل والمهجرون بمدينة بنغازي وضواحيها بجماعات الإسكان الإسطناسي الجاهل.
يوحدها ويشرف وتفقيذ: المجلس البلدي لمدينة بنغازي المتعاقب بتاريخ 2014/5

الإطار العام والمبررات الأساسية للتكوير:

- 1- تستند هذه الورقة / الفكرة على الدعم الذاتي / التمويل الذاتي والتسيير الذاتي للمشروع ودون الإكتيال على "الحكومة". فلا يطلب من الحكومة سوى الموافقة على المشروع أو عدم المعاملة في تنفيذ، وإذا لزم الأمر يتم بنون موقتها باستمارة إلى الإدارة الجامعية إسكان مدينة بنغازي الكبرى.
- 2- يقام المشروع على أسس استثمارية اقتصادية لخدمة المواطنين الفلاح أو المهجر وخدمة المدينة و عدم إرهق ميزانية الحكومة المقتضا حياً، ومن خلال التمويل الذاتي الخاص أو العام للمشروع وعلى أسس استثمارية اقتصادية غير جائرة تصنع مسجلة للمواطن قبل الكسب المالي أو الربح، عفاً بأن الربح غير الجاهل هو صل مشروع شرعاً وقانوناً وأخلاقاً.
- 3- تحديد مساحات الأراضي اللازمة للمشروع وأملكها :-
أ. أرض مملوكة للدولة.

(1)

ب. أرض مملوكة لجهات عامة - صندوق الضمان الإجتماعي - شركة الفلاح العربي الشركة العامة للكهرباء - شركة البريقة - جيش الليبي - الشرطة
ج. أرض مملوكة للأفراد - ملكيتها خاصة.

مصادر التمويل - العامة والخاصة:

- أ. المصرف العقاري الصلناسي بسيدني حسن - مسؤوف لثبته مسؤولة من خلالها يساهم بالمشروع.
- ب. صندوق الضمان الإجتماعي.
- ج. مصرف التجارة والتنمية: الإدارة العامة بنغازي بالقرعة، ولثبته فلتض كبير من العلة الوافية الوطنية تكفي حسب معلوماتنا لتغطية كامل التمويل.
- د. المصارف العامة: بما لها من فلتض لثقي مخزون غير مستثمر وهي:-
الجمهورية - المصرفي - التجاري الوطني - الوحدة.
- والمشروع سيدير على تلك الجهات ربحاً مالياً جزئياً إذا ما حصلت إدارة المشروع وريما مملوياً يمثّل في تقديم خدمة جائلة لمدنية بنغازي و ساكنها.
- هـ. الأفراد / التجار:- تشجيع رأس المال الوطني على خدمة الوطن وتحقيق أرباح مشروعة بدلاً من تهريب الأموال إلى الخارج.
- و. إعداد دراسة جدوى الاقتصادية للمشروع:-
لتحديد تكلفة إنشاء كل تجمع سكني وتهيئته وإقامته وتشغيله وحوالده المتوقعة :-
أ. من الأرض أو القيمة الإيجابية للسوية لها.
ب. لمن مكان المسكن و المرافق اللازمة لها.
ج. لهبة الترابية للشوارع حتى يتحون إسفلت وخدمة الباقية الخلفية من مجاري ومياه شرب وإثارة وهوائ.

(2)

د. تحديد تكلفة التشغيل الشهرية و السنوية - استهلاك الكهرباء / الماء / الهاتف / صالة وإدارة الخ

هـ. توفير حراسة داخلية وخارجية للمجمع السكني "كاميرات مراقبة"

و. توفير "قطعة شرطة - حرس بلدي - متوصف - مسجد - مشرفة أطفال - مدرسة لذي - حلات صافرة توجر لمصلحة"

ز. الخ

6- طلب الحصول على عدد من شركات وطنية وأجنبية وعربية وهو أمر ميسر بكل تأكيد تتم المفاضلة بينها بكل شفافية وصديق وإعداد عقد إستغلال حق الإمتياز.

7- ضرورة تحصيل المقابل التقدي للإنتفاع الموقت بين المواطنين المتلفعين بالوحدة السكنية :-

- أ. لفرض ثقافة لجاهلية جديدة للمواطن الليبي (رجلاً أو امرأة أو مطلقاً)
- ب. مافيل حاجة بئلاش" لتخفيف همة الناس وإعادة ترتيبهم ليكونوا متجنين لا كسالى.

ج. حياية مقابل السكن بحدود معقولة (من 100 إلى 200 دينار) شهرياً للوحدة السكنية لكل أسرة يتفعه السواطن المتلفعين مباشرة لخدمة المصلحة، أو تقسيم الإدارة (الحكومة أو الوزارة أو المؤسسة أو الجمعية) يتفعه الجهة المنفذة بدلاً من تفעה المواطنين المهجر أو الفلاح مباشرة، عفاً بأن متوسط الأجر حافزاً بأسرّوح من (1 إلى 4 دينار إلى ألف دينار).

د. الإقامة مؤقتة لمدة سنة أو سنتين إلى أن تقوم الإدارة /الحكومة بنقل المواطنين إلى سكنه الأعلى أو السكن البديل.

هـ. توقيع نموذج إنتفاع مؤقت مع المتلفعين بنص فيه صراحة على عدم أحقيته في التنازل عنه للفجر مقبل أو بدون مقابل (خلو رجل) وإقتزاهه بإخلاء المسكن بمجرد حصوله على سكن بديل أو رجوعه إلى مسكنه الأصلي مع المعاقلة عليه وتسليمه سلمياً وبحق الإرادة في إخراجه بالقوة الجبرية إذا لم يتنازل لها الأمر.

و. مراعاة للتجانس السكاني الإجتماعي بقدر الإمكان للبريمات السكنية أو لإكمال المجمع مثلاً أهل نورهاء - سكان الليبي - سكان حسي الخولار - سكان بوهيمة - سكان الوارشة - سكان قفودة الخ

(3)

و. الخ

8- إمكانية إعادة استثمار المشروع بعد إنتهاء الفرض الأصلي المجد له :-

أ. من خلال إعادة إستجيره أو بيعه لجهات خاصة أو عامة - لبيبة أو أجنبية لتسكين مستخدميه وإدارته لقاء دخل مسوي أو ثمن مجزي.

ب. من خلال نقل المسكن وبقية المنشآت إلى مكان آخر أو أماكن أخرى.

ج. من خلال إستخدامه كمسكن للجيش أو الشرطة أو لكشافة.

د. الخ

هـ. وما يزيد من نسبة الربح العام للمشروع للجهة المنفذة.

9- مهمة البلدية أو الحكومة تتكسمر في تشكيل كل الصعاب التي قد تواجه إقامة المشروع أو إستمراره.

تجربتنا الوطنية الليبية الناجحة عام 1963م

بعد الكارثة الطبيعية - زلزال المرج عام 5863/62م أصدرت حكومة المملكة قراراً أو مرسوماً ملكياً بإنشاء مؤسسة المرج الجديد برئاسة المرجوم محمد السنغلي وإدارة المرجوم محمد بن عمر وأ.م. صبرين علوم وأخرون، أعيد تخطيط مكان المدينة بالمرج الجديد بمعرفة خبراء من اليابان (أرض الزلزال - والأنتاج العلمي) وتنفذ شركة يابانية كانت ناجحة بكل المقاييس وتم خصم المتضررين و إسكانهم موقاً و بلقالي حصرهم مسبقاً ثم توزيع الوحدات السكنية الجديدة بالمرج الجديد على الملاك السابقين.

الآن ونحن بسدد كارثة من صنع الليبيين علينا أن ن فكر بطولنا وقولنا معاً تخفيف اثر هذه الكارثة التي جعلت الكثير من الليبيين يكفرون بشورة 17 فبراير 2011م على غير وجهي بذلك.

11- مطلوب سرعة التنفيذ لأن "الشرعية" تتكامل بالبطي في الإجاز كما تستدّر بعدم الإجاز، لذا يتعين على المجلس البلدي لمدينة بنغازي أن يكون سباقاً في تحقيق هذه الفكرة وتنايل مواردها من مساهم.

(4)

12- بالإمكان ببطبيعة الحال إعادة تطبيق هذه المبادرة الرائدة بمناطق أخرى من الوطن
: منطقة تاورغاء - منطقة ورشفاة - مدينة درنة - مدينة سرت - بركة الشاطئ
..... الخ

حفظ لله كامل الوطن ... من مغربيه.. بجمع أصنافهم وأشكالهم وقيماتهم .

وعلى أن تهيأ أمانة ومساعدة بموارد الخبيرين من أبنائها

ياها المساكين ... و العلام حياكم


المحامي - عمران محمد بوروبس
رئيس مجلس الإدارة هيئة الدعم و المشورة
ورئيس مجلس الإدارة جمعية عمر المختار
0925898061 / هـ

قاضي

(5)

التي قد يكون المشروع الإنساني للتأخرين من مدينة بنغازي - مدينة قهين
للزوايا الآتية

- 1- عندما يكون المجمع السكاني قرب طريق الساحل فإن المسافة يمكن قطعها في 15 دقيقة حتى مخرج جامعة قاربوس.
- 2- توجد كلية تربية بمنطقة قهين تتبع جامعة بنغازي يمكن إستقبالها بعض طلببة المعوقات للتأخرية.
- 3- قرب مصدر المياه والكهرباء .
- 4- المدينة آمنة و معظم سكانها لهم علاقات إجتماعية بسلطان بنغازي للقيمة .
- 5- تلغيم أثناء الحرب العالمية مسبق و أن أسقطت مدينة قهين للتأخرين من مدينة بنغازي .

تحياتي :-

د. إدريس الفيتوري / 11.4.2015

السادة / هيئة الدعم المشورة _ جمعية عمر الخنار

تحية طيبة :-

نتقدم الي سيادتكم عن شركة الجدار الاوسط للمقولات العامة و الاستثمار العقاري
المستندات الخاصة بالشركة و الشركات المساندة لها وهي مجموعة شركات
أوروبية . مثل :-

- شركة ماكريدس البولندية للمقولات و الهندسة .
- شركة سنلز الالمانية للنسبة التختية و البيئة .
- شركة سيلهورن الالمانية للهندسة .
- شركة فيزيا بانكوك للنسبة و توليد الطاقة .
- شركة كونغيا الالمانية للمقاولات العامة .

ونعلم سيادتكم باننا شركة فادرة على تنفيذ أي اعمال يتم تكلفنا
بها وخاصة مشروعات البيوت الجاهزة حيث تمتلك شركتنا خبرة كبيرة
في هذا المجال - وتقدم لكم عرض في بعض انواع البيوت الجاهزة
واللتي تقوم شركتنا بتنفيذها:

ولكم جزيل الشكر

المدير العام

رافع ادبيش

العرض الأول :-
مباني جاهزة مصنعة من مادة الاسمنت بورق سريعة التركيب

| الرقم | البيان | المساحة | السعر |
|-------|-----------------------------|-------------|-------------|
| 1- | ثلاث غرف +مسلة +حمام + مطبخ | 70 متر مربع | 40000 دينار |
| 2- | غرفتان + مسلة + حمام + مطبخ | 60 متر مربع | 35000 دينار |

العرض الثاني:-

مباني جاهزة مصنعة من السلطوش بلات سريعة التركيب على قاعدة اسمنتية ثابتة .

| الرقم | البيان | المساحة | السعر |
|-------|----------------------------|-------------|-------------|
| 1- | ثلاث غرف +مسلة +حمام +مطبخ | 60 متر مربع | 25000 دينار |
| 2- | غرفتان + مسلة +حمام +مطبخ | 48 متر مربع | 20000 دينار |

العرض الثالث :-

مباني جاهزة مصنعة من مادة السانتوش بلات المنقطة .

| الرقم | البيان | المساحة | السعر |
|-------|--------------------------|-------------|-------------|
| 1- | ثريلة منقطة 14متر x 4متر | 56 متر مربع | 22000 دينار |
| - | ثلاث غرف +حمام +كافيه | | |
| 2- | ثريلة منقطة 12متر x 3متر | 36 متر مربع | 18500 دينار |
| - | غرفتان +حمام +كافيه | | |
| 3- | ثريلة منقطة 9متر x 3متر | 27 متر مربع | 14000 دينار |
| - | غرفتان +حمام +كافيه | | |

علما بان قدرتنا علي الانتاجية تصل الي اكثر من عشر بيوت في اليوم الواحد .

التقدير لتقريبي للبنية التحتية كهرباء و مياة و صرف صحي و ممرات مشاة العدد 500

وحدة سكنية بدون طرق الطرق 3000000

و في حالة شاملة الطرق و مواقف السيارات +2000000

وشكرا

٠٢ عمرهم بلو/والعلا
٠٣ عمرهم كبرص

مخاضرة / ورقة فصل

بمقر نقابة المحامين بغرباليس مساء يوم الأربعاء الموافق 2010/4/28 .

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

هذه المخاضرة هي وجهة نظر أو ورقة عمل تمثل تجربة سنتين من محراب العدالة في بلدنا ، من خلال مهنة المحاماة . فإن كانت صائبة في بعضها على الأقل ، فلصاحبها اجران ، وإن كانت غير ذلك فلصاحبها اجر واحد ، دافعه في ذلك انه لم يستكن إلى وضع الراحة بل يطعم ، كذله ، ان يكون فاعلاً ومحرراً .

• بعض المواقف القضائية للمحامين في هذا المجال :

- منكرة قضائية للمحامين بشأن الوضع القضائي : قدمت من مجلس النقابة إلى وزارة العدل بتاريخ 1974/3/27 ونشرت بالعدد الأول من مجلة المحامي .
- منكرة مجلس النقابة للأخ قائد الثورة بتاريخ 1979/10/14 : نشرت بكتاب المحاماه في ليبيا .
- منكرة مجلس النقابة للأخ/أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل : نشرت بالعدد الثامن من مجلة المحامي الصادر عام 1999 .
- نقد واقع النظام القضائي في ليبيا : للتخصيص والإصلاحات المقترحة : بمبحث نشر بكتاب المحاماه في ليبيا ص 471 المطبوع عام 2000 .

المحاور الرئيسية للمخاضرة / الورقة

• تطبيق فكرة وحدة القضاء الابتدائي / قضاء البداية : مبررات الإلغاء ومزاياه :

• المحاكم الجزئية والابتدائية :

- صدر قانون المرافعات المدنية والتجارية الحالي بتاريخ 1953/11/28 وعمل به اعتباراً من 1994/4/6 . ولم يعد إلا عام 1989 بالقانون رقم (1989/18) حيث تناول تعديل نصوص الإعلان والاختصاص وطرق الطعن . ثم عدل بالقانون رقم (2000) 1369/25 الذي نظم أعمال المحضرين من قبل مكاتب وتشاوريات خاصة .

• أما القانون المؤاري له فتكون التنظيم القضائي الصادر عام 1953 قد عمل بالأعوام 1958 و 1962 و 1976 و 2006 (لقانون رقم 2006/6) وقد سبق لتزجيل الأستاذ عبدالباري ترين المحامي أن قام بالتعلق على هذا القانون الأخير بمخاضرته التي لقتها يوم 2008/8/11 بمقر النقابة .

• في البداية كانت المحاكم مقسمة إلى نوعين رئيسيين : محاكم ابتدائية شرعية ومحكم استئناف شرعية . ثم تم هذا التقسيم عام 1973 واستبدل بنظام القضاءين الشرعي والمدني .

• نظم المشرع الليبي مسائل الاختصاص بآداب الأول من الكتاب الأول من قانون المرافعات المدنية والتجارية بالمواد من (27) إلى (79) حيث قسمت المحاكم إلى جزئية وابتدائية .

• فكان الاختصاص القيمي للمحاكم الجزئية (300) جلته ليبي ثم ارتفع إلى (1000) كلف دينار ليبي .

• وجاءت المادة (43) مرافعات بالاختصاص الاستثنائي للقاضي الجزئي بقدراتها الأربعة المعروفة إضافة إلى اختصاصها بدعوى الحيازة (م 44 مرافعات) ، واختصاصها بنظر بعض دعوى الأحوال الشخصية (م 46 و 47) .

• وواقع الحال يقتر بأن الألف دينار لم تحديتها على ما كانت عليه . وكذلك الأمر بالنسبة لقيمة العقارات أو المنقولات المراد المطالبة بحيازتها أو التوصل عن سلبها والتعدي عليها حيث وصلت قيمتها إلى الألاف ومئات الألاف بل الملايين . وكذلك الحال بالنسبة لقيمة الدعوى الأخرى التي يختص بها القاضي الجزئي استثناءً حيث وصلت قيمة التعويضات عن الأضرار الثلاثة عن ارتكاب جرح أو مخالفة مبلغ كبير .

• وواقع الحال أيضاً يؤكد بأن نزاعات الأحوال الشخصية من دعوى تطليق أو خلع أو حضانة أو تمكين من بيت الزوجية أو دفع مؤخر الصدوق أو الميراث وغيرها مستتمة ما بين القاضي الجزئي والقاضي الكلي . مما أرق المتقاضين .

• كما أن دعوى القسمة (في المال الشائع) ودعوى وضع الحدود لأسلاك متلاصقة ودعوى الملكية مقطعة الأوصال ما بين الجزئي والكلي . بينما توجه المشرع إلى تركيز الدعوى المتعلقة بتركة المتوفى في محكمة واحدة هي محكمة الجزئي استثناءً حيث وصلت قيمة التعويضات عن الأضرار الثلاثة عن ارتكاب جرح أو مخالفة مبلغ كبير .

• وطالما أن المحكمة الابتدائية هي المحكمة ذات الاختصاص العام في جميع الدعوى المدنية والتجارية . وطالما أن الإقرار في الشكليات أمر غير محبب ، لأنه يؤدي إلى الاعتداع عن تحقيق مفهوم العدالة .

• وطالما أن التقليل من الفروع المتعلقة بالاختصاص في الدعوى المنظورة أمام المحاكم يؤدي في الدول في صلب موضوع النزاع للتصل فيه ، بأسرع وقت ممكن ، بحكم ملاءم للصحة في مرحلة التقاضي الأولى .

• وطالما أن مهمة القضاء هي الفصل في النزاعات التي تثب بين المتقاضين أي كان سببها أو مصدرها . كما أن القاضي الجزئي بإمكانه الجلوس مكان القاضي الكلي وطلما أن الحكم هو عنوان الحقيقة ، فلم يعد هناك من مبرر للتمييز بينهما .

• ولما أن استناده بمسافة حدث للأستاذ / المستشار محمود مرسي عندما قضى قاضياً كلياً بمحكمة بنغازي الابتدائية حيث كان يجلس أيضاً كقاضي جزئي بالمراج مثل أمامه متقاضين قدم دعواه لمحكمة المرح الجزئية التابعة وقتها لمحكمة بنغازي الابتدائية ، فتبين للأستاذ محمود مرسي بأنها من اختصاص القضاء الكلي . فطلب من الرجل رفع دعواه بنغازي ، فعمل الرجل لكنه فوجئ بأن القاضي الذي يجلس للقضاء هو ذاته أ . محمود مرسي . فتعجب الرجل من ذلك قائلاً : ما الفرق بين محمود مرسي والمروج ومحمود مرسي بنغازي ؟!

• ويرى أن من فوائد ومزايا دمج القضاءين الجزئي والكلي في قضاء واحد التقليل من الدفوع المتعلقة بمسائل الاختصاص النوعي وهو ما يؤدي إلى سرعة الفصل في موضوع الدعوى وحسم النزاعات ، بدلاً من ضياع الوقت والجهد ابتداءً واستئنافاً ونقلاً لحسم مسألة الاختصاص النوعي .

• ويرى أن من شأن الإحداث الجيد للقاضي أن يتأهل للفصل فيما مطرح عليه من قضايا . وإنشاء معهد للقضاء كان خطوة في هذا المجال . كما أن دمج المحاكم الجزئية والمحاكم الابتدائية يؤدي إلى إلغاء الدوائر الاستئنافية بالمحاكم الابتدائية بالنسبة للقضايا المدنية والأحوال الشخصية وتوفير قضاتها .

نموذج لإحصائيات محكمة شمال بنغازي الابتدائية :

1. محكمة العروبة الجزئية عند القضاء (98 - 150 - 169) للأعوام (2010/2009/2008) .
- ب. محكمة المدينة الجزئية عند القضاء (628 - 648 - 1121) للأعوام (2009/2008/2007) .
- ج. محكمة الصابري الجزئية عند القضاء (19 - 55 -) للأعوام (2008/2007) .
- د. الدوائر الكلية / الابتدائية (1414 - 1646) للامنين (2009/2008) .

• العودة لنظام القضاء الفرد بدلاً من الهيئة الثلاثية :

بدأ العمل بنظام الهيئة الثلاثية بمحاكمنا الابتدائية بصور القانون رقم (2006/6) ومن خلال التطبيق العملي لهذا التنظيم الجديد فإننا نرى أن ما توخاه المشرع منه لم يتحقق ، ويرى أن يتم الأخذ بنظام القاضي الفرد المعمول به في السابق .

• كما نرى استحداث نظام عمل بنظام " القاضي المترصص " المعمول به بتونس : ومفاده أن من بين قاضيا بسلك القضاء الجلس ، ينسب لمحكمة الابتدائية ولكن لا يجلس للفصل في القضايا بل يجلس مساعداً لأحد القضاة الكفاء مستمداً لمدة معينة ، حتى يتهيأ نفسياً وذهنياً ويصل بعقلية القاضي التي هي يوماً غير عقلية من عاده .

• كما نرى الإبقاء على دوائر الجرح والمخالفات ، ودوائر الجرح والمخالفات المستتفة ، لكي تنظر على درجتين .

• ويرى تحديد الحد الأعلى من القضايا المنظورة بالجلسة الواحدة على ألا يزيد على (40) قضية حفاظاً على حسن الأداء القضائي .

• ويرى الإبقاء على غرفة الاتهام بالمحكمة الابتدائية مع جعلها درجة حقيقة من درجات التقاضي . وتعمل دورها كمحكمة إشكال مع أن إشكالات التقاضي في المجال الجنائي قليلة جداً ولكنها قليلة للزيادة .

إلغاء تعدد المحاكم الابتدائية بمدينتي بنغازي وطرابلس :

• بحجة زيادة عدد القضايا المطروحة على محكمة طرابلس الابتدائية ، ثم على محكمة بنغازي الابتدائية ، وري توزيع workload على محكمتين ابتدائيتين أكثر سرعة الفصل . فتم تشكيل (4) محاكم ابتدائية بمدينة طرابلس هي : شمال وجنوب وشرق وطرابلس والسواني وديابتها وجزائرتها .

• كما تم إنشاء محكمة جنوب بنغازي الابتدائية وديابتها وجزائرتها إلى جانب محكمة الشمال بها .

• ونتج عن هذا الواقع القضائي الجديد تعدد المحاكم وتعدد المحضرين وكثرت الدفوع المتعلقة بعدم الاختصاص المحلي ، ويعد سعة الإعلان من قبل المحضر الذي يتبين فيما بعد أنه لا يتبع هذه المحكمة بل يتبع تلك ، فتأخر الفصل في أغلب القضايا وتشتت الجهد القضائي .

• ويرى أن فكرة إلغاء تعدد المحاكم الابتدائية في المدينة الواحدة ، واستبدالها بمحكمة ابتدائية واحدة تشكل بها (40) دائرة مثلاً ، فوائد ومزايا من ضمنها :

- تعيين كبير كتاب واحد للمحكمة ويساعده عدد من معاونين
- تعيين كبير محضرين واحد للمحكمة ويساعده عدد من معاونين
- تعيين رئيس قلم واحد للمحكمة ويساعده عدد من معاونين
- وجود خزينة واحدة بالمحكمة .
- توليد جميع المحضرين وحسن توزيع العمل بينهم ومدهم بوسائل النقل والمعدات اللازمة ،
- مما يؤدي إلى التقليل من الدفوع المتعلقة ببطالن الإجراءات .

• ولما أن نذكر في هذا المقام بأن مدينة تونس العاصمة بها محكمة ابتدائية واحدة . ومدينة القاهرة بها محكمة جنوب وشمال القاهرة الابتدائيتين ومدينة أسطونل بها محكمة ابتدائية واحدة .

المحاكم الاستئنافية : الدوائر المدنية والجنائية والإدارية :

• لدينا الآن ست محاكم استئنافية بكل من الزاوية وسبها وطرابلس ومصراته وبنغازي والجل الأخضر (إرنه) ، فهي موزعة جغرافياً بشكل جيد حسب الحاجة القضائية .

محكمة استئناف بنغازي بها (5) خمس دوائر مدنية و(5) دوائر جنائية . ودرتسان إيريقتن ومحكمة استئناف طرابلس بها (7) سبع دوائر مدنية و () دائرة جنائية . ودرتسان إيريقتن.

• وزير الأ يزيد عند القضايا المنظورة أمام الدائرة الواحدة بالجلسة الواحدة عن عدد معين لا يجاوز الأربعين ملفاً ، لأن بعض الدوائر بها عدد هائل من القضايا الجنائية والإدارية والمدنية يجاوز المائة قضية بالجلسة الواحدة ، وهو ما يقوّي القدرة الضعيفة لأي قاضٍ .

• لقد ترتب على نقل محكمة استئناف بنغازي من مقرها الأصلي إلى مكاتبها الجديدة العديد من المشاكل ، ولم يكن قرار نقلها في محلّه . لذا نأمل أن تعود إلى مقرها الأصلي أو إنشاء مقر جديد مناسب يليق بها .

• كما نأمل إخراج قضايا القتل الخطأ وقضايا الخمر من عدد الجنايات وإعادتها إلى محاكم الجنب والمخالفات لتتفرغ الهيئة الاستئنافية / محكمة الجنايات للنظر في القضايا المنظورة (القتل العمد - المخدرات - الخ) وهو ما أخذ به المشروع الجديد للقانون الجنائي على حسب علمنا .

• دلت المحاكم الاستئنافية في السنوات الأخيرة ، وكذلك الابتدائية ، على تسليم حريات الحكم بخص القاضي لإعلان أو التنفيذ وهو مملكة لا يليق بالحكام القضائية ، فمؤدرة ر الحكم غير منتخبة الأصلية ، ولعل الأسباب المؤدرة إلى طباغة الأسباب . كما نرى أن الأوان قد حان لإنشاء قضاء إداري مستقل على درجتين أو درجة واحدة . وإنشاء محكمة عليا إدارية واحدة .

• نظراً لكثرة الدعاوى الإدارية المعروضة حيث وصل عددها في الجلسة الواحدة إلى ما يزيد عن المائة طمّن بالنسبة لبنغازي وطرابلس .

• كان القضاء الإداري عندنا على درجة واحدة مثقلة في المحكمة العليا ، منذ البداية ، ثم صدر قانون القضاء الإداري رقم (1971/88) وهو المعمول به الآن .

المحكمة العليا :

• كانت فكرة إنشاء موقعها الإلكتروني خطوة مباركة على سعيد نشر أحكامها وسهولة ويسر الحصول عليها وهي التي تعتبر مازمة لجميع المحاكم . ولم تكن تلك الأحكام في السابق متاحة إلا عبر محجتها القسيلية التي كانت أعدادها الأولى توزع من خلال أكشاك الصحف والمجلات ، وتصل بالبريد للمشتريين فيها ويصدر ملخص لها باللغة الإنجليزية .

• حالياً أصبحت أغلب تلك الأحكام والمبادئ في متناول القانونيين عبر المنظومات البرمجية المتنوعة ، والمحملة .

• نرى إضافة حق التماس إعادة النظر بأحكامها إلى قانونها الخاص ، بالنسبة لمعوتها المدنية ، لسوة بالمعوت الجنائية ، وأسوة بمحاكم الاستئناف . لما في ذلك من فوائد عديدة .

• نرى العمل بنظام ضم الملف الاستئنافية للحكم المعطوف فيه أسوة بالمعوت الجنائية تسهيلاً على الطاعين والمحكوم ضدهم .

• نرى من الأفضل إعلان المحكوم عليه بالبراءة في الدعاوى الجنائية بأساطن الجنائي المتعلق به ، بدلاً من نظر الطعن الجنائي في عبئته ، ثم يقاضا بالحكم الصادر بقض الحكم مع الإعادة .

• كما نرى إرسال إعلانات جلساتها بغير طريق البريد المسجل ، الذي يحصل عبادة متأخراً عن موعد الجلسة المحددة . واستبداله بطريقة أحدث من شأنها أن تؤدي إلى العلم بموعد الجلسة بشكل أسرع .

• كما نطالب بعدد جزء من جلساتها بمدينة بنغازي ، كما كان عليه الحال في السنوات السابقة .

النسبة العامة :

• نرى تفعل دور قاض التحقيق الذي ما يزال مطعلاً عندنا .

• كما نرى وجوب الحد من سلطة النيابة العامة في الحبس الاحتياطي : لوجود بدائل عديدة له منها : الإقامة الجبرية ، تحديد حرية تنقل المتهم أو المشتبّه به ، حجز أوراق الهوية أو السفر لحين انتهاء التحقيق ، دفع ضمان مالي مناسب ، شرط التردد على مركز الشرطة أو للنيابة العامة .. الخ .

• وعلياً فإن الحبس الاحتياطي يستعمل كوسيلة ضغط على المشتبه به أو المتهم لإيهامه بملفات مدنية .

• ولعزيم من شرح هذا الموضوع فإننا نحيل على مجهوبات لزعلاء المحامين في هذا الصدد ومنها :

1. النسوة الممنعة بمقر نفقة المحامين بطرابلس يوم 1998/6/4 بعنوان ' الحبس الاحتياطي وحقوقي الإنسان ' .

2. بحث الأستاذ الزميل محمد سالم دراه المحامي بعنوان ' آليات حقوق الإنسان في القانون الجنائي بين النص والتطبيق ' منشور بالعدد (51) من مجلة المحامي الصادرة عام 2003 .

3. مقال الأستاذ الزميل عبدالبرئ زويل المحامي بعنوان ' الحد القضائي لحقوق الإنسان ' المنشور بالعدد (54/53) من مجلة المحامي لعام 2003 .

4. بحث الأستاذة الزميلة عزرة كامل المعهور المحامية بعنوان ' قواعد الحبس الاحتياطي وحقوق الإنسان في التشريع الليبي ' المنشور بالعدد (58/57) من مجلة المحامي لعام 2004 .

بُور المحاكم والنيابات :

• إن الحرص على هيئة القضاء ، ورجاله ، هدف نسعى جميعاً إلى تحقيقه . ولذا فإن الاهتمام ببور المحاكم والنيابات والإدارات والهيئات القانونية والقضائية الأخرى ، وتنظيم التواجد بها وضبط النظام وإرشاد المتقاضين والحرص على نظافتها وتأمينها بالهواء بات مطلباً أساسياً وملحاً .

• كما أن الحرص على المعطير الشخصي رجال الهيئات القضائية جميعاً ، وكافة أعضا القضاء ، هو أمر جوهري أيضاً .

• وزير أن تخصيص مكتب مستقل لكل قاض بمقر محكمته يعينه على أداء عمله بشكل أفضل .

• **أعران القضاء :** المحضرون وأثناء الجلسات والكثبة والحجاب والشرطة القضائية :

• نرى الاهتمام بكل هؤلاء ، مالياً ومادياً ومعنوياً ، فمن شأنه أن يمنحهم إيجاباً على أدائهم الوظيفي . ونقترح إنشاء معهد لإعدادهم الإعداد الجيد تكون الدراسة فيه لمدة سنة واحدة مثلاً يعنى كافة الهيئات القضائية بالأعران الكفاءات المتخصصة .

• ومن المعروف للجميع أن أمين سر الجلسة هو جزء رئيسي من هيئة المحكمة تقع عليه العديد من الواجبات ويقوم بالعديد من المهام .

• كما أن دور الحاجب هو دور مهم أيضاً . ونأمل أن يتم توفير الحجاب للمدبرين الكفاءات بجلسات المحاكم كافة وبزيهم المميز .

تنفيذ الأحكام القضائية :

• من البديهي أن احترام حجة الأحكام القضائية عن طريق تنفيذها يعتبر إحدى صفات أي مجتمع يحكمه القانون وتُسوده الشفافية .

• الصلابة ضد الدولة : كانت في السابق منظمة وتتم في سهولة ويسر . أما الآن فإنها تستغرق وقتاً كبيراً ومجهوداً مالياً ، وأصبحت مركزية عن طريق أمانة المالية وهم المميزات بها مورداً بالمراجعة القانونية ورسالة عدم المتابعة في التنفيذ التي تستند عن إدارة القضاء ولا تسلم نسختها لطلب التنفيذ بل يسلم له رقمها الإداري وتاريخها ثم يُعاد طلبها مرة أخرى للمصادقة على الرسالة الأولى - بنواحي وجود تزوير - ويستلزم الأمر من المحكوم له مراجعة طرابلس شخصياً لاستكمال الوثائق .

• وزير أن يتم تسهيل صرف قيمة الحكم المحكوم عليه أو محاميه عن طريق أمانة المالية بالشعبية التي يقم بها طالماً أن قواعد تنفيذ المالية موحدة بالجمهورية ، وفي قصر وقت ممكن .

• الصلابة ضد الشركات العامة والمؤسسات العامة :

• لا ندرى سبباً مقنعاً للإجماع بعدم تنفيذها .

• الصلابة ضد الأفراد والشركات العامة :

• عن طريق الإهتمام بمحضري التنفيذ بالمحاكم وتزويدهم بالإمكانيات اللازمة لأداء مهمتهم سواء فيما يتعلق بالقضايا الشرعية / الأحوال الشخصية أو القضايا المدنية .

• ويكفي أن يتم تدوير الضمك المدفوع من قبل المحكوم عليه لصالح خزائنة المحكمة بدلاً من إيداعه بصناديق المصرفي والانتظار لأسبوع أو شهر حتى يتم صرفه ودخوله لحساب المحكمة ثم تحرير حرك آخر بالقيمة ، كما هو الجاري به العمل حالياً في بعض المحاكم ومنها محاكم بنغازي الابتدائية .

إلغاء المحاكم التخصصية والخاصة والاستئنافية :

• تطبيقاً لقاعدة نظر جميع الدعاوى أمام قاضيتها الطبيعي ، نشمياً مع معلومات العصر ومقتضيات أحكام الاتفاقيات والمعاهدات الدولية والإقليمية المصادق عليها بالجمهورية العظمى واختيارها جزءاً مكملاً للقانون الوطني .

• هذا وقد تم نشر (28) اتفاقية وميثاق وعهد وبروتوكول بتدوية التشريعات والعدد الخاص الصادر بتاريخ 2009/5/20 . كما سبق للزميل د . عبدالسلام عرفه أن قام مشتركاً بتجميعها في كتاب واحد صدر السنة الماضية .

• كما يعين لنا أن نقف في هذا المقام ما ذكره الأستاذ الدكتور / عبدالرحمن أوتوتو في بحثه المنشور بمجلة المحامي بعدد (66/65) الصادر عام 2006 بعنوان ' فراءة في القانون رقم (2005/7) بشأن إلغاء محكمة الشعب ' .

• ((إن المبادرة بإلغاء محكمة الشعب ومكتب الادعاء الشعبي تعد في تصوراتنا خطوة إيجابية في طريق تعزيز الحقوق والحريات الأساسية والتي يُعد حق المواطن في التقاضي أمام قاضيه الطبيعي من أكثرها إلحاحاً وأهمية في الزمن المعاصر)) .

إلغاء القانون رقم (1978/74) :

• وتعديلاته (بمعرض النزاع بين المواطنين على اللجنة الشعبية للمحلة لمحاولاة حله صلحاً أو تحكيمياً) . حيث تبين من تطبيقه أنه عرقل حصد العديد من القضايا .

الرسوم القضائية :

• نظمت بالقانون رقم (1958/77) الخاص بالرسوم القضائية ، ثم أعيد إصدار قانونها الخاص رقم (2003/2) بقض المنوال .

• والواقع أن المتقاضين عموماً والمحامين على وجه الخصوص يعانون من الأعباء من أحكامهم . وهو ما حدا بهم إلى عقد ندوة خاصة ' حول الإسكاليات القانونية والعملية التي يفرها تطبيق قانون الرسوم القضائية ' نظماً مركز البحوث والدراسات القانونية بالجامعة ، وعقدت بمقر النقابة بطرابلس مساء يوم 2004/3/18 ونشرت أصلها لكاملة بالعدد رقم (56/55) من مجلة المحامي لعام 2004 وكذلك توصياتها التي تضمنت ما يلي :

1. في تطبيق الفقرة (د) من المادة (14) :

((يوصى الحاضرون بأن تقوم الجهات ذات العلاقة باللجنة الشعبية العامة للعدل بتوجيه أقلام الكتبات بالمحاكم بعدم تحصيل رسوم في حالة كأيّد الحكم الابتدائي بخلاف ما حصل من رسوم عند رفع الاستئناف .))

2. في تطبيق المادة (25) :

أ. يوصى الحاضرون بأن يتم تعديل هذه المادة - دون إلغاء - وفقاً للنظم بين ، ونفعا لأصغر حاصل ، ومتشاماً مع الأصل الذي يلزم من بصور دعواه بمصرفاتها . لذلك باستبدال عبارة جديدة تعني بالمدعى بالأن لا برسوم المقررة على دفع الدعاوى

كما سبق للأستاذ / المستشار عمر عوض الجراي أن قام بالتطبيق على
بعض موصوف قانون الرسوم ونشر تعليقه بالعدد (70/69) من مجلة المحامي لعام
2009 .

كما قام الأستاذ الزميل علي بن سعود المحامي بتقديم طعنه الدستوري
رقم (56/5) لمحكمة العليا بعدم دستورية المادتين (25 - 49) من قانون
الرسوم .

المحامين : مقرر نقابات المحامين :

قد يكون من المفيد التذكير - في هذا المقام - بأن مقرر نقابات المحامين
بوتان والجزائر والمغرب هو ذات مقر مجمع المحاكم (قصر العدالة) . الزائر لذلك
النقابات يلاحظ أن مقر النقابة يحتل مكاناً شامساً بمجمع المحاكم يتحتم حجرة
للقيب وسالة لمجلس النقابة ومكتبه ومكاتب لموظفي النقابة ومصرف جنباً إلى
جنب مع قاعات المحكمة ومكتب رئيسها وإداريتها وأقسامها ومراقبها الأخرى .

وعندما يتسائل الزائر عن السبب في غياب بيان نقابة المحامين
(أو الهيئة الوطنية للمحامين) هي هيئة مكملة ومتوازنة للهيئة القضائية .

تتمنى أن يكون لدينا نص في العموم . ونأمل أن يؤخذ ذلك في الاعتبار عندما يتم
إنشاء جمعيات محكمات جديدة بكافة منطقتنا .

وفي نفس الوقت ، فليأخذ تدور كافة الزملاء المحامين أن يلتزموا في بناء مقر
نقابتهم الحالية لتكون في المستوى المنشود .

تطبيق مبدأ النقابة سيادة جنودنا :

يعود التاريخ الحديث للمحاماة في بلدنا إلى العام 1882 عندما ترفع المحامي
المرحوم / محمد بن محمد أو رعيه والمحامي المرحوم محمد تحسين أنصفي في
قضية جنائية الكبرى المتهم فيها إبراهيم سراج الدين على التفصيل السوار ، بكتساب
المحاماة في ليبيا وبملافت القضية الموجودة حتى الآن والمعروفة بدار الكتب
التاريخية بالسراي الحمراء بطرابلس .

ويعد أول قانون خاص للمحاماة بعد الاستقلال إلى العام 1954
(رقم 1952/4) تلاء القانون رقم (1962/1) ثم القانون رقم (1965/8) ثم القانون
رقم (1975/82) ثم القانون رقم (1981/4) الذي أُلغاه وأُنشأ المحاماة الشعبية ،
كجديل عليها . ثم آخر القانون رقم (1990/10) بمواده العشرة لأحكامه الداخلية ،
الذي أعادها .

انتخب أول مجلس نقابة المحامين على مستوى كامل البلاد عام 1961 ،
واستمر قبول ورفض وترافع درجات المحامين موكول إلى لجنة ملحقه بأمانة العدل
أو إلى لجنة بالمحكمة العليا ، بمضوية لتكن من المحامين .

في صدر القانون رقم (1998/23) بشأن النقابات والروابط والاتحادات المهنية
، كما صدر قرار أمانة مؤتمر الشعب العام رقم (1430/2 م) . بشأن إصدار اللائحة
التنفيذية للقانون رقم (1998/23) .

عند رفعها ، ومصرفاتها أثناء نظرها في حين إقبال باب المرافعة ، وأن الرسوم تصبح
الترزا على لطف الذي أزمه الحكم بصروفات الدعوى ، وقد بهد شليم لمحكوم له
صورة تنفيذية من الحكم دون توقف على تصديق باقي الرسوم المترتب بها المحكوم
عليه .

به ، وإلى أن يتم هذا التحليل ، فإن الحاضرين يوصون بأن تقوم الجهات ذات العلاقة بالجنة
الشعبية العاملة للتحليل بتوجيه قاتل مكتب بالمحكمة بأن تقوم بتسليم المحكوم له صورة
الحكم غير المشمول بالفاق المعجل دون سداد الرسوم المستحقة حتى يستتبع إعلان
الحكم وبدأ مواعيد الاستئناف .

3. في تطبيق المادة (49) :

يوصي الحاضرون بأن تقوم الجهات ذات العلاقة بالجنة الشعبية العاملة للتحليل بتوجيه
قاتل مكتب بعدم تغيير الرسوم القضائية المقررة في الدعوى التي ترفع على الدولة وتسليم
لمحكوم لهم صور الأحكام الصادرة في تلك الدعوى دون سداد الرسوم لعدم استحقاقها .

4. في تطبيق رسوم الدعاوى العادية :

يوصي الحاضرون بأن تقوم الجهات ذات العلاقة بالجنة الشعبية العاملة للتحليل بتوجيه
قاتل مكتب ، بأن تقوم بتسليم العامل المحكوم له صورة الحكم دون إزمه سداد الرسوم
لأنه غير مترتب بها عملاً بنص المادة الثالثة من قانون العمل رقم (58) لسنة 1970 .

5. في تطبيق أمر رسم الأداء :

يوصي الحاضرون بأن تقوم الجهات ذات العلاقة بالجنة الشعبية العاملة للتحليل بتوجيه
قاتل مكتب في أن الرسم المستعمل عند تقديم طلب الأداء هو الرسم النسبي المقرر في
المادة (20) من قانون الرسوم القضائية ، ويسوى الرسم على أساس المبلغ المطلوب أداءه
عند صورته الأمر واجب القلاء .

6. بالنسبة للمساعدة القضائية :

أ. يوصي الحاضرون بضرورة لقاء من المادة الخفية والقائمين من قانون الرسوم
القضائية ، أو تحديده ليكون الامتصاص بمنع المساعدة القضائية لإرضاء المحاكم
الابتدائية أو رؤساء محكم الاستئناف .

ب. وإلى أن يتم ذلك ، فإن الحاضرين يوصون بتفويض رؤساء المحاكم الابتدائية أو رؤساء
محكم الاستئناف في منح المساعدة القضائية .

7. يوصي الحاضرون بأن تقوم الجهات ذات العلاقة بالجنة الشعبية العاملة للتحليل قاتل مكتب

إلى توحيد تطبيق أحكام قانون الرسوم القضائية ، حيث لوظف هذا الاختلاف حتى يسير
الحكم القاتلة لمحكمة استئناف واحدة ، سواء من حيث تغيير قيمة رسم لم من حيث وقت
تصميمه .

والغريب أن قاتل مكتب بالمحكمة طلبت المحكوم لهم في دعاوى التصفية
بأن يدفعوا مبلغ (234) ألف دينار كرم تسمية لمحكمة الاستئنافية ورفضت إحالة
السلف الابتدائي لمحكمة الاستئنافية إلا بعد سداد الرسم المذكور فهل يمكن أن يكون
هذا ما قصد المشرع من إصداره قانون الرسوم .

لذا نأمل وبطلب الزملاء المستأجرين بأمانة العدل لتداركه ذلك بإزايها
أو تشريعاً ، طالما أن الأصل هو مجانية التقاضي وليس جباية الأموال للجزيرة
العامه .

الدعم المالي للسيرات الخاصة بأعضاء الهيئات القضائية .
استحداث نظام التأمين الصحي لأعضاء الهيئات القضائية .

توزيع (200) نسخة لمنظومة التشريعات والأحكام القضائية العربية والليبية على
كافة المحاكم والهيئات والادارات القضائية وتخصيص حجرة لاستخدام
المنظومة وتزويدها بأجهزة الحاسوب اللازمة تحت إشراف ممثل خاص للمنظومة
منذ سنتين .

التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ليبيا لتحقيق ميكنة المحاكم والهيئات
والدعم بمحكمة جنوب طرابلس وجنوب بنغازي .

مشروع توزيع منظومة إلكترونية للتشريعات والأحكام القضائية العربية على أعضاء
الهيئات القضائية مع حاسوب محمول لكل عضو لتشغيلها .

ومما لا شك فيه أن استخدام الحاسوب في الأصل القضائية سيؤدي إلى تحسين
وتسريع وتسهيل المعرفة القانونية وبالتالي إلى سرعة ودقة الوصول إلى الحقيقة
القانونية .

إصدار صحيفة "هدافة" كصحيفة شهرية تعني بإبراز مناقشات أمانة العدل والهيئات
القضائية ، وبإخراج جيد . وقد صدر منها حتى الآن (72) عددًا تتمنى لها مزيد
التوزيع . وتحقيق الانتشار المطلوب لتصل إلى كافة المهتمين بالشأن القانوني
والقاضي .

خاتمة :

هل ضللت هذه الورقة .. كامل المطلوب منها .. بالتأكيد لا .
نأمل أن تتلواها ورفقت أخرى .. تعطي ما شأها من تقصير .. من زملاء
أخرين .. أكثر قدرة وأوفر تجربة .

وإنه لسأل أن يهدينا سبيل الرشاد ..

(يرسل محكم رحمة وبركات)
عمران محمد بورويح

المحامي
عمران محمد بورويح
عبدالله محمد بورويح
عبدالله محمد بورويح
عبدالله محمد بورويح
عبدالله محمد بورويح

من الحيات قطاع العدل :

ثم صدر النظام الأساسي لنقابة المحامين ونصت مادته الحادية والعشرين على
ما يلي :

«تتكون سنويا لجنة لتقويم ولتقيد جدول المحامين بقرار المؤتمر العام للنقابة
تتكون من (5) خمسة أعضاء من المحامين المقولين أمام المحكمة العليا من غير
أعضاء أمانة النقابة ، على أن يرأس اللجنة أحد أعضاءها .»

ولكن ذلك النظام الأساسي جند قوائم نقابة المحامين بإعداد مشروع خاص
قدم إلى الأخوة بأمانة مؤتمر الشعب العام ، تضمنت أحكامه تنظيم مهنة المحاماة
النص على أن النقابة سيادة جنودها قبولاً ورفضاً وتأييداً . ولكن هذا المشروع لم ير
الور بعد . ونأمل وبطلب بضرورة إصداره . فقد أن الأوان لتكون كذلك ، أسوء
باعتقالي نقابات المحامين العرب .

المطلبية بنور فاضل لأمانات النقابات ويتبعيل قاعدة هرم النقابة :

• لدى المحامين ، نظرياً ، أمانة عامة وأمانات فرعية بلغت (16) أمانة
فرعية ، هي :

• النقاط الخمس والزوية وطرابلس وسبها ومصراته والنواحي الأربعة
وتاجوراء والجفارة والرفف وصبرته وصرمان وتزهونه ومسلاحة ومسرت
وبنغازي والبيضاء ودرنه وطبرق .

• بلغ عدد المحامين والمحاميات المقيدتين بالجدول الأربعة وهي
(تحت التمرين - ابتدائي - استئنافية - عليا) (8) ثمانية آلاف محام . حسب
إحصائية البطاقة الموحدة .

• مستقل مهنة المحاماة رهن بالمحامين والمحاميات ، بالدرجة الأولى ، وليس
فقط بمستوى أداء الأمانة العامة أو الأمانات الفرعية . وإن كان الجميع
مطالبين بمزيد العطاء والتفانية وتحمل المسؤولية ولكن الذات ، وأن كانت
المبادرة ملغاة على عاتق أماناتهم وذوي العزم منهم .

• وفي هذا المقام فليأخذ تدور زملاء المهنة بكافة هيئاتها القضائية إلى عدم
الهوة التي أخذت في الاتساع ما بين جموع المحامين وبين أعضاء الهيئات
القضائية ، وخاصة أعضاء النيابة العامة . وعلى الزملاء المحامين أخذ زمام
المبادرة بذلك ، وتنظيم لقاءات دورية بنطاق محاكم الاستئناف للمناقشة
والحوار وتناول الصعاب ، بما يحقق الأجسام والتكامل بين الأسرة القضائية
الواحدة .

• من الحيات قطاع العدل :

من الحيات بالذكر أن نمرح على عدد من إنجازات أمانة العدل ونشد على أيدي
الزملاء المستأجرين بها ونتمنى لهم مزيد لتفويق والنجاح .

• للتوسع في إنشاء المحاكم والهيئات الجزائية والابتدائية بحيث غطت المساحة الشاسعة
لبلائنا سهيلاً على المتقاضين .

• إنشاء معهد القضاء .



General Engineering & Construction (GEOCON) International Ltd.

The President,
Municipality of Benghazi,
Benghazi,
Libya

Ref: 352/MUCBEN/0615

2nd June 2015

Dear Sir,

Subject: Offer for Containerized instant-living housing

We are pleased to offer as follows for containerized instant-living housing as per the attached designs, photos and specifications, and as per the following details:

1. Container Size: 240 x 600 x 260 cm high
2. Combination: 2 containers forming one single unit, overall size 480 x 600 x 260 cm high.

3. Furnishings:

| | | |
|---|---|----------------|
| 1 | Qty 02 single metal beds cm | cm 80x200 |
| 2 | Qty 01 metal bunk-bed | cm 80x200x155H |
| 3 | Qty 04 foam mattresses | cm 80x190x15H |
| 4 | Qty 02 wardrobe 2 doors and 2 drawers | cm 90x55x180H |
| 5 | Qty 01 kitchen with electric cooker, oven, refrigerator | cm 150 |
| 6 | Qty 01 table | |
| 7 | Qty 04 metal chairs with upholstered seat | |
| 8 | Qty 01 three seat sofa covered with pu leather | cm 190 x 85 |
| 9 | Qty 01 TV LED 32" | |

4. Material: As per "**General Features**" list attached.
5. Standard: DIN EN 10326, as per specification.
6. Specification: **Union-Neopan** Panel System Demountable Container House Building Technical Specifications (50 mm EPS), attached.

"Cor Jesu" Suite 3, Valley Road, Msida MSD 9023, Malta Tel: 00356-21484734 / 21324445. Fax: 21494653

Libya Branch: P O Box 84, Benghazi, Libya. Main Camp: Sidi Farag Area, Benghazi. Mob: 091-376-2131

Web-page: www.geocon-int.com email: info@geocon-int.com

Vat Reg. No. MT 1816-7410 P.E. Number: 543914




General Engineering & Construction (GEOCON) International Ltd.

7. Shipping: standard containerized knock-down format for quick deployment onto site.
8. Sample: one combination consisting of 2 containers side-by-side completely furnished can be inspected in Malta by prior arrangement.
9. Lead time: 30 days for first shipment, with subsequent shipments to follow.
10. Availability: immediate for first consignment, followed by subsequent consignments to pre-agreed frequencies (e.g. every 30 days).
11. Price: €480 per square metre CIF Libya port (excluding VAT and all taxes).
12. Installation: **Optional item** which we offer at €150 per square metre, to include all foundations, structure, all furniture, furnishings and fittings, and connection to services. Personnel visas, lodging, and raw materials for foundations to your account.
13. Payment: by confirmed, full-value Letter of Credit preferably from a prime bank, allowing partial shipments and payable against presentation of normal shipping documents.
14. Minimum Amount: we prefer to 500 unit combinations consisting of 2 containers side-by-side and inter-connected.
15. Validity: 90 days from above date.

We thank for your interest in our services and look forward to receiving your order soonest.

Sincerely,


Paul Cauchi
Director.

"Cor Jesu" Suite 3, Valley Road, Msida MSD 9023, Malta Tel: 00356-21484734 / 21324445. Fax: 21494653
Libya Branch: P O Box 84, Benghazi, Libya. Main Camp: Sidi Farag Area, Benghazi. Mob: 091-376-2131
Web-page: www.geocon-int.com email: info@geocon-int.com
Vat Reg. No. MT 1816-7410 P.E. Number: 543914



General Engineering & Construction (GEOCON) International Ltd.

GENERAL FEATURES


| | |
|-----------------------|--|
| OUTER WALL THICKNESS | 0.50 mm thick sandwich panels (0,45 mm painted sheet metal + 50 mm EPS + 0,45 mm painted sheet metal) |
| INNER WALL THICKNESS | 0.50 mm thick sandwich panels (0,45 mm painted sheet metal + 50 mm EPS + 0,45 mm painted sheet metal) |
| PANEL SYSTEM | Sandwich panels are produced in our factory with NEOPAN technology by fully automatic panel machine. |
| OUTER DOOR | Electrostatic painted and insulated steel door(steel thickness; 0.60 mm) |
| BEARING SYSTEM | Bearing profiles for container are produced as one piece along the container. It makes the container system more stable. |
| ROOF SYSTEM | Upper Coating; 27/200 0.50mm Trapezoidal Natural Galvanized Sheet Insulation: 80mm thick Glass wool (12 kg/m ³) Inside Coating: White PVC Wainscotting |
| FLOOR SYSTEM | Galvanized Steel Frame System Upper Coating; 15 mm FIBERCEMENT Board (Fire and water resistant) Floor Covering: 1.5-2 mm PVC Vinyl Covering |
| LEAKAGE CURRENT RELAY | Leakage Current Relay are installed for each container |
| WARRANTY | 2 YEARS (For manufacturing errors) |

"Cor Jesu" Suite 3, Valley Road, Msida MSD 9023, Malta Tel: 00356-21484734 / 21324445. Fax: 21494653
Libya Branch: P O Box 84, Benghazi, Libya. Main Camp: Sidi Farag Area, Benghazi. Mob: 091-376-2131
Web-page: www.geocon-int.com email: info@geocon-int.com
Vat Reg. No. MT 1816-7410 P.E. Number: 543914




General Engineering & Construction (GEOCON) International Ltd.

Combination consisting of 2 container units side-by-side and interconnected.




FLOORPLAN

"Cor Jesu" Suite 3, Valley Road, Msida MSD 9023, Malta Tel: 00356-21484734 / 21324445. Fax: 21494653
Libya Branch: P O Box 84, Benghazi, Libya. Main Camp: Sidi Farag Area, Benghazi. Mob: 091-376-2131
Web-page: www.geocon-int.com email: info@geocon-int.com
Vat Reg. No. MT 1816-7410 P.E. Number: 543914



FLOORPLAN



For Jesu" Suite 3, Valley Road, Msida MSD 9023, Malta Tel: 00356-21484734 / 21324445. Fax: 21494653
Libya Branch: P O Box 84, Benghazi, Libya. Main Camp: Sidi Farag Area, Benghazi. Mob: 091-376-2131
Web-page: www.geocon-int.com email: info@geocon-int.com
Vat Reg. No. MT 1816-7410 P.E. Number: 543914

| | |
|--|-------------------------|
| | GENERAL FEATURES |
|--|-------------------------|

| | |
|-----------------------|---|
| OUTER WALL THICKNESS | 0.50 mm thick sandwich panels (0,45 mm painted sheet metal + 50 mm EPS + 0,45 mm painted sheet metal) |
| INNER WALL THICKNESS | 0.50 mm thick sandwich panels (0,45 mm painted sheet metal + 50 mm EPS + 0,45 mm painted sheet metal) |
| PANEL SYSTEM | Sandwich panels are produced in our factory with NEOPAN technology by fully automatic panel machine. |
| OUTER DOOR | Electrostatic painted and insulated steel door(steel thickness; 0.60 mm) |
| BEARING SYSTEM | Bearing profiles for container are produced as one piece along the container. It makes the container system more stable. |
| ROOF SYSTEM | Upper Coating; 27/200 0.50mm Trapezoidal Natural Galvanized Sheet Insulation; 80mm thick Glasswool (12 kg/m3) Inside Coating; White PVC Wainscotting |
| FLOOR SYSTEM | Galvanized Steel Frame System Upper Coating; 15 mm FIBERCEMENT Board (Fire and water resistant) Floor Covering; 1.5-2 mm PVC Vinyl Covering |
| LEAKAGE CURRENT RELAY | Leakage Current Relay are installed for each container |
| WARRANTY | 2 YEARS (For manufacturing errors) |

**UNION-NEOPAN PANEL SYSTEM DEMOUNTABLE CONTAINER HOUSE BUILDING
TECHNICAL SPECIFICATIONS (50 mm EPS)**

1 GENERAL SYSTEM DESCRIPTION

SYSTEM DESCRIPTION:

In accordance with the data from the projects which static estimations and architectural designs are accomplished on the basis of region and projects, below materials are listed:

According to (DIN EN 10326) standards:

| Material | Yielding Point | Tensile Strength |
|--------------|--|--|
| S320GD+Z.+AZ | 3200 kg/cm ² (320 N/mm ²) | 3900 kg/cm ² (390 N/mm ²) |
| S350GD+Z.+AZ | 3500 kg/cm ² (350 N/mm ²) | 4200 kg/cm ² (420 N/mm ²) |

Galvanized steel sheet with the stated properties are used.

PRODUCTION TECHNOLOGY:

Production is done via full automated roll forming machines. Desired forms are manufactured by continue profile lines. Necessary installation and connection spaces are opened via computer control. No welding process is implemented during production and assembly process. Combinations are accomplished by special bolt and/or screws.

Seismic and static calculations required for location of the construction are performed by Sap2000, CFS, STA4CAD, BRICSCAD, HAYESCAD programs in accordance with load value defined by relevant project and standards.

| STANDART DIMENSIONS | | | | | |
|---------------------|---------|---------|--------------|--------------|---------|
| TYPE | LENGHT | WIDTH | OUTER HEIGHT | INNER HEIGHT | WEIGHT |
| 50mm EPS | 6000 mm | 2400 mm | 2600 mm | 2335 mm | 1800 kg |

2 COMPLIANCE STANDARDS

| | |
|-------------------|---|
| TS 648 | Calculations and Construction Rules for Steel Buildings |
| TS 498 | Calculation Values for Dimensioning of Construction Elements |
| TS ENV 1993-1-2 | (Eurocode 3) Design of Steel Buildings Volume 1-2: General Rules-Constructional Design against Fire |
| TS 4561 | Calculation Rules of Steel Buildings According to Plastic Theory |
| TS ENV 1090-1 | Steel Construction Applications –Volume 1: General rules and rules for buildings |
| TS ENV 1090-3 | Steel Construction Applications – Volume 3: Additional rules for high yield point steels |
| TS ENV 1998-1 | Eurocode 8: Projecting Buildings Resistant to Earthquake – Volume 1: General rules, rules for seismic effects |
| TS EN 10326 | Delivery Terms for plates produced by continuous hot galvanized Construction Steel |
| TS EN 10327 | Delivery Terms for plates produced by continuous hot galvanized, cold shaping purpose, low carbon steel |
| TS EN 10162 | Steel Profiles – Cold rolled – Technical delivery conditions – Size and section tolerances |
| TS EN 20898 | Mechanical specifications of connection elements |
| TS 3611EN 20898-2 | Mechanical specifications of connection elements – Volume 2: Experiment Load Values Determined Nuts—Normal Step |

3 STRUCTURE DETAILS

MAIN STRUCTURE

Top and bottom frame consist of bended steel and 80x40 box profiles formed in full length by Cad-Cam controlled Roll-forming Machines. Installation is made without welding.

CORNER BEAMS

Corners consist of steel formed in full length by Cad-Cam controlled Roll-forming Machines. Installation is made without welding.

4 FLOOR SYSTEM

| | |
|----------------|---|
| Upper Coating | 15mm Fibercement |
| Floor Covering | 1.5-2 mm PVC Vinyl Covering |
| Load Capacity | It is applicable with TS 498 according to building usage purpose. |

| | |
|----------|-----------------------|
| 5 | CEILING SYSTEM |
|----------|-----------------------|

| | |
|--|--|
| Upper Coating | 27/200 0.50mm trapezoidal natural galvanized sheet |
| Insulation | 80mm thickness glasswool (12 kg/m3) |
| Inner Coating | White pvc wainscoting |
| There are hidden gutter and rainwater downpipes inside the corners. XPE Bands are used between sandwich panels and ceiling carcass system to provide water proof. | |

| | |
|----------|---|
| 6 | OUTER WALLS (NEOPAN SANDWICH PANEL SYSTEM) |
|----------|---|

| | |
|-----------------------------|--|
| Outer Wall Thickness | 50 mm |
| Height | 2600 mm (Inner explicit height H=2335 mm) |
| Outer Wall Exterior Coating | 0.45 mm DECORATIVE GALVANIZED SHEET (RAL 9002 COATCOIL PAINTED) |
| Heat and Sound Insulation | 0.45 mm DECORATIVE GALVANIZED SHEET (RAL 9006 COATCOIL PAINTED) |
| Fire Resistance | 50 mm THICKNESS EPS (14-16 kg/m3) |
| Outer Wall Inner Coating | According to DIN 4102, B1 Class Fire Resistant |
| | 0.45 mm MICROLAMBRI PRINTED GALVANIZED SHEET (RAL 9002 COATCOIL PAINTED) |

| | |
|----------|--|
| 7 | INNER WALL (NEOPAN SANDWICH PANEL SYSTEM) |
|----------|--|

| | |
|-----------------------------|--|
| Inner Wall Thickness | 50 mm |
| Inner Wall Exterior Coating | 0.45 mm MICROLAMBRI PRINTED GALVANIZED SHEET (RAL 9002 COATCOIL PAINTED) |
| Heat and Sound Insulation | 50 mm THICKNESS EPS (14-16 kg/m3) |
| Fire Resistance | According to DIN 4102, B1 Class Fire Resistant |

| | |
|----------|--------------|
| 8 | DOORS |
|----------|--------------|

| | |
|--------------------|--|
| OUTER DOORS | |
| Dimensions | 860 x 1960 mm |
| Door | 0.7 mm thickness galvanized sheet (EPS insulated) |
| Door Frame | 1.5 mm thickness galvanized sheet (RAL 9002 Electrostatic painted) |
| Lock/Handle | Cylindrical lock / Grey colored metal door handles |
| INNER DOORS | |
| Dimensions | 720 x 2000 mm |
| Door | MDF Lam (40 mm Wing Thickness) |
| Door Frame | 1 mm thickness galvanized sheet (RAL 9002 Electrostatic painted) |
| Lock/Handle | Cylindrical lock / Grey colored metal door handles |
| WC DOORS | |
| Dimensions | 620 x 2000 mm |
| Door | MDF Lam (40 mm Wing Thickness) |
| Door Frame | 1 mm thickness galvanized sheet (RAL 9002 Electrostatic painted) |
| Lock/Handle | Cylindrical lock / Grey colored metal door handles |

| | |
|----------|----------------|
| 9 | WINDOWS |
|----------|----------------|

| | |
|----------------|------------------------|
| Window | 97 x 120 cm PVC window |
| Transom Window | 40 x 57 cm PVC window |

| | |
|-----------|----------------|
| 10 | GLASSES |
|-----------|----------------|

| | |
|---------|------------------------------|
| Window | 4+11+4 Double glazed |
| Transom | 4 mm thickness frosted glass |

| | |
|-----------|--------------|
| 11 | PAINT |
|-----------|--------------|

Paint works are done in our painting workshop, which is the biggest in our sector with the latest technology available. All materials are passing through 5 cleansing rooms dried at 300 °C and painted by 2 industrial robots with electrostatic paint. Painted materials have 75 – 85 micron paint thickness after drying at 220 °C. Corners and cover elements are RAL 9002 colored.

12**ELECTRICAL INSTALLATION (Over Plaster)**

| | | |
|---------------------------|--|-----------------|
| Cable | 250 V- 50 H | |
| Sockets, Switches | Included | |
| Socket Cables | NYM and NYA 3 x 2.5 mm ² (TSE – ISO Registered) | |
| Lighting Cables | NYM and NYA 3 x 1.5 mm ² (TSE – ISO Registered) | |
| Lighting Armatures | Normal Areas | 2x40 Florescent |
| | Wet Areas | Round Globe |
| | Above the Exterior Door | Exterior Globe |
| Fuse / Fuse Boxes | Included | |
| Distribution Switchboard | Excluded | |
| Telephone Line | Excluded | |
| Data and UPS Installation | Excluded | |
| Main Line Connection | Excluded | |

NOTE1


A residual current relay will be included in each building.

NOTE2

If the sockets will be used for different equipment (stove, A/C, electrical household goods), we need to be informed so the electrical installation can be adjusted according to needs. Each heating device or A/C will be fed by a separately.



13**SANITARY INSTALLATION (OVER PLASTER)**

| | |
|----------------------|------------------------|
| Pipes (Clean Water) | PPRC Pipe |
| Pipes (Waste Water) | PVC Pipe |
| Sanitary Ware | |
| Washbasin | 28 x 45 cm Wall Type |
| Washbasins Tap | Taps are wall mounted |
| Closet | With plastic reservoir |
| Lavatory Pan | Special type Acrylics |
| Shower Tray | Special type Acrylics |
| Shower Faucet | Mix Bath Faucet |
| Toilet Wash Tap | Taps are wall mounted |





"Cor Jesu" Suite 3, Valley Road, Msida MSD 9023, Malta Tel: 00356-21484734 / 21324445. Fax: 21494653
Libya Branch: P O Box 84, Benghazi, Libya. Main Camp: Sidi Farag Area, Benghazi. Mob: 091-376-2131
Web-page: www.geocon-int.com email: info@geocon-int.com
Vat Reg. No. MT 1816-7410 P.E. Number: 543914





"Cor Jesu" Suite 3, Valley Road, Msida MSD 9023, Malta Tel: 00356-21484734 / 21324445. Fax: 21494653
Libya Branch: P O Box 84, Benghazi, Libya. Main Camp: Sidi Farag Area, Benghazi. Mob: 091-376-2131
Web-page: www.geocon-int.com email: info@geocon-int.com
Vat Reg. No. MT 1816-7410 P.E. Number: 543914




"Cor Jesu" Suite 3, Valley Road, Msida MSD 9023, Malta Tel: 00356-21484734 / 21324445. Fax: 21494653
Libya Branch: P O Box 84, Benghazi, Libya. Main Camp: Sidi Farag Area, Benghazi. Mob: 091-376-2131
Web-page: www.geocon-int.com email: info@geocon-int.com
Vat Reg. No. MT 1816-7410 P.E. Number: 543914

ca



"Cor Jesu" Suite 3, Valley Road, Msida MSD 9023, Malta Tel: 00356-21484734 / 21324445. Fax: 21494653
Libya Branch: P O Box 84, Benghazi, Libya. Main Camp: Sidi Farag Area, Benghazi. Mob: 091-376-2131
Web-page: www.geocon-int.com email: info@geocon-int.com
Vat Reg. No. MT 1816-7410 P.E. Number: 543914



PANEL SYSTEM CONTAINER TECHNICAL SPECIFICATIONS

External Walls Film Coated Painted Galvanized Steel Internal Walls Film Coated Painted Galvanized Steel

| | | |
|----------------------------|--|--|
| PRODUCTION MODE | Modular construction with Film coated COIL COATING system ready painted steel on the outside, and inside. Containers are manufactured in the dimensions of 2.40x6.00x2.60 m as type 1. The approximate weights of the containers are (for type HKA1) 2.40x6.00: 1200 kg, and 3.00x7.00: 1500 kg. | |
| LOAD BEARING SYSTEM | Composed of upper chassis, lower chassis and wall carcasses, made of galvanized roll steel sheet manufactured in the roll forming line. (In readymade wall panel containers, the vertical omega profile is galvanized steel). In special projects, following static calculations, the profile wall thickness and width may be changed, or industrial profiles and DWP/Galvanized column-beam reinforcement and welding/screws/bolts may be used. | |
| TECHNICAL DATA | Snow load | 80 kg/m ² - TS 498 ve TS EN 1991-1-3 |
| | Wind speed | 102 km/saat (50 Kg/ m ²) TS 498 ve TS EN 1991-1-4 |
| | External wall thermal conductivity coefficient | K: 0,62 Kcal/m ² hC (K:0,72 W/m ² K) |
| | Internal wall thermal conductivity coefficient | K: 0,59 Kcal/m ² hC (K:0,68 W/m ² K) |
| | Roof thermal conductivity coefficient | 40mm EPS panel : K: 0,72 Kcal/m ² hC (K:0,84 W/m ² K) |
| | Floor thermal conductivity coefficient | K: 3,38 Kcal/m ² hC (K:3,92 W/m ² K) |
| | Chassis load capacity | 200 kg/m ² calculated according to T.S 498. |
| | Seismic Zone | Effective ground acceleration coefficient: A ₀ =0.40 (1st degree seismic zone) Building Importance Coefficient: I =1 Live Load Contribution Coefficient: n:0.3 |
| | RELEVANT STANDARDS | DESIGN-STATIC : EUROCODE 3 , TS 498, TS 648, TS 11372 Regulation on Buildings to the Constructed at Seismic Zones (06.01.2006) Thermal Insulation : TS 825 , Thermal Insulation Regulation (B.05.2000) |
| | Climate Zone | Wall insulation suitable for 2nd climate zone (K: 0.60 W/m ² K). Roof insulation suitable for ~ 1st climate zone (K: 0.50 W/m ² K). |
| EXTERNAL WALLS | Total external height | 2635 including the eyebolt |
| | Net internal height | 2350 mm, wc is reduced to 2060 mm. |
| | Exterior Walls | 50 mm thick Sandwich Wall Panel-cold room panel |
| | External surface covering | 0,35-0,40 mm thickness, COIL COATING system ready painted S type galvanized steel. |
| | Insulation | B1 class eps |
| | Internal surface | 0,35-0,40 mm thickness, COIL COATING system ready painted S type galvanized steel. |
| INTERNAL WALLS | Internal wall height | 2350 mm |
| | Interior Walls | 50 mm thick Sandwich Wall Panel-cold room panel |
| | Panel Inner and Outer Surface | 0,35-0,40 mm thickness, COIL COATING system ready painted S type galvanized steel. |
| | Insulation | B1 class eps |

PANEL SYSTEM CONTAINER TECHNICAL SPECIFICATIONS

External Walls Film Coated Painted Galvanized Steel
Internal Walls Film Coated Painted Galvanized Steel

| | | |
|----------------------------------|--|--|
| FLOOR COVERING | Construction | Special form 120x145x 1.5 mm frame profile and 100x50x1, 5 mm cold formed C-section profile, galvanized DX510 + Z |
| | Covering | As floor coating over 16 mm thick fiber cement plates, membran pvc floor covering |
| ROOF AND CEILING COVERING | Roof Construction | Special form 120x145x 1.5 mm frame cold formed profile (galvanized DX510 + Z), the roof panels and the top profile is composed of two C support. (The rain waters are evacuated holes in the top frame) |
| | Roof Covering | 40 mm thick, 5 rips Sandwich Roof Panel |
| | Panel Outer Surface | 0,35 - 0,40 mmthick pre-painted COIL COATING System galvanized corrugated sheet , depth is 27 mm) |
| | Insulation | B1 class eps |
| | Panel Interior Surface (Ceiling) | 0,35-0,40 mm thickness, COIL COATING system ready painted S type galvanized steel, |
| DOOR JOINERY | External door (with 1 mm powder coated steel frame) | 845/1960 /45 mm Insulated steel door (external dimensions) panic bar COIL COATING film covered 0.5 mm pre-painted galvanized steel sheet coating system in RAL 9002, double side doors fiberboard and EPS-filled steel Door frames are specially formed and equipped with rubber seals. |
| | Internal doors (with 1 mm powder coated steel frame) | 840/1960 mm Mdf-lam Press door (external dimensions), Leaf thickness: 42 mm |
| | Wet area doors (with 1 mm powder coated steel frame) | 620x1960 mm mdf-lam (external dimensions), leaf thickness: 42 mm In WC groups 18 mm 600*1830 mm. MDFLAM door leaves. |
| | Door lock and handle | External door locks cylinder lock, internal door locks mortise locks , door handles gold or grey colored metal door handles. |
| | | |
| WINDOW JOINERY | Window (1,20 mm powder coated steel frame) | 970/1200 mm PVC - handles PVC |
| | Kitchen-WC-shower | 100x100 mm PVC fixed |
| GLASS | DOUBLE-GLASS | 4+9+4 mm |
| PAINT | External door | electrostatic powder coat finish with an acrylic RAL 9002 painted |
| | window frames | COIL COATING system ready RAL 9002 painted |
| | Internal door frames | electrostatic powder coat finish with an acrylic RAL 9002 painted |
| | External Corner Cover-Horizontal Generators | External Corner Caps-Ledgers: RAL5015 blue galvanize paint |
| | External Surface | External Surfaces: COIL COATING system RAL 9002 Off-white ready painted Galvanized Steel |
| | Other metal components | Galvanized construction is not painted. |

PANEL SYSTEM CONTAINER TECHNICAL SPECIFICATIONS

External Walls Film Coated Painted Galvanized Steel

Internal Walls Film Coated Painted Galvanized Steel

| | | | |
|--|---|---|--|
| ELECTRICAL and TELEPHONE INSTALLATION S Surface mounted | Cable | | (2000 Watt, 220 Volt, 50 Hz.), Socket and Line sorties 3X2.5 mm ² NYM, With surface mounted cable-ducts, Lighting lines and sorties 2X1.5 mm ² NYM, With surface mounted cable-ducts, Telephone cable 2x2 , With surface mounted cable-ducts, |
| | Lighting fixtures | Normal areas | Globe Fixtures - Lighting lamps - |
| | | Wet areas Above external door | Globe - IP 44, |
| | Electrical Sockets, Switches | Surface mounted | |
| | Fuses, fuse boxes | W automat Fuses | |
| | | Fuse boxes | |
| | | | 3 pcs AC installation is included, |
| | Telephone sockets | (available at quantity in compliance with layout plan.) | |
| Distribution line connections | To the thermoplastic switch and telephone boxes, by the Orderer. | | |
| LIFTING SYSTEM | Loading and unloading operation should be carried out by connecting equal-distance ropes to the lifting plates, mounted on the two long sides, with locks. The cabins are for single-story uses. | | |

| Country | Name | Ownership Libya | Activity |
|------------------------------|---|-------------------------------|---|
| Yemen | Societe Arabe Libye D'Investissement pour le developpement et agri Industrial (SALIGIDA) | 75% | 50 % ownership in real estate company SOG 50 % ownership in fish producing NET |
| Liberia | LAFICO - Liberia | 100% | 88 % ownership For African Real Estate corporation Rubber factory |
| Mali | LAACO - Mali | 100% | Hotel de L'Anole in Bamako Shareholder in National Tobacco Company SOGATAM |
| Burkina Faso | LAACO | | Societe pour l'investissement et Commerce (SALIC) Residential building in Ouagadougou (Quartier 2000) |
| Ghana | Libyan Arab Holding Company (GLAHCO) | 88% | Ghanco Hotels & Tourism Development Company Ltd. Owns the Golden Tulip Hotel in Accra, 4 star having 234 rooms and 16 studio apartments. The company is also planning to purchase Kumasi Hotel located in Kumasi city. Ghana Groceries Ltd. Owns a super market in down town Accra |
| Ghana | Libyan Arab Agricultural Company Ltd. | | Owns agricultural farm of 3428 Ha. planted with fruit trees like mangoes, lemons -etc in adjacent located 115 km from the capital city Accra. The company invested in irrigation and agricultural equipment. |
| Togo | Societe Togolaise Arabe Libyenne (SATAL) | 100% | Poultry Farm |
| Benin | Societe Nouvelle Africaine des Industries des fruits et legumes (SONAFEL) | 51% | Industry LAACO is also studying the possibility of investing in mining and other sectors. |
| Niger | Societe Nigerienne des Telecommunications (SONITEL) | 51% LAACO & strategic partner | Telecommunications The purchase of a parcel of land of 8017 M2. The purchase of Kilo farm of 50 hectares. LAACO is in the process of establishing an administrative, commercial, residential building complex in Niamey. |
| Tunisia | LAFICO Tunisia | 100 % LAACO | Industrial, Hotels and real estate. owns a mineral water plant, cement factory. The company is currently constructing a 5 star 200-room hotel in Ifdamena and an administrative, commercial, residential complex. |
| Central African Republic | Compagnie Centrafricaine des Mines (COMINEX) | 50 % LAACO | Diamond mining LAACO owns a hotel in the capital city of Bangui which is still under construction to be rated 4 star. |
| Gabon | Libyan Foreign Investment Company (LAFICO - Gabon) | 100 % LAACO | The company has a forestry concession of 400,000 hectares, seeking to utilize it on sound economic basis while protecting the environment. |
| Congo | Societe Congolaise Arabe Libyenne du Bois (SOCALIB) | 100% LAACO | The company owns a forest concession of 500,000 ha and a sawmill plant producing furniture and carpenter wood. Marketed throughout the world. the company produces annually 60,000 m3 of logs, 35,000 m3 of furniture & carpenter wood is produced annually types of wood produced: Ayous, Sapelli, Sipo, Afronox. |
| Democratic Republic of Congo | LAACO | 70% | LAACO is a shareholder in Orpa Natural Resources a mining company whose present activity is diamond mining in the Democratic Republic of Congo. |
| Uganda | Lake Victoria Hotel Co | 100% | The company owns and manages the Lake Victoria Hotel in Entebbe. Plans are underway to renovate the hotel and upgrade it to a 4 star standard. |
| Rwanda | Societe Mide Rwande Arabe Libyenne de Promotion Hoteliere et Touristique au Rwanda (SOPROTEL) | 60% LAACO | The company owns the 4 star Hotel Novotel Umuhano located in Kigali, with 100 rooms including 10 Junior and 5 presidential suites. Managed by Accor. |
| Ethiopia | Ethio-Libyan Joint Agricultural Company (ELACO) | 49% | Shareholder in a mineral water factory. LAFICO-ETHIOPSA seeks to expand in food processing projects and other sectors. |
| Zambia | LAFICO | 100% | The company owns a residential complex of 52 first class villas built on an area of 8 ha in Lusaka. |
| Zimbabwe | LAFICO | 100% | shares in Rainbow Tourism Group |
| South Africa | LAACO | 100% | The company owns the 5-star Michelangelo Hotel having 340 rooms located in Johannesburg. Owns 40% of Legacy Hotel Holdings, which manages and participates in another chain of hotels, namely: 1- Portwood -102 Rooms 2- Kwa Maritane-60 Rooms 3- Baku Burg-78 Rooms 4- Cornerstone-232 Rooms 5- Cheobona 10 Rooms 6- owns a land of (41850 m) to be exploited with private partner to construct a 33 stories tower block. |
| Madagascar | LAACO | 49% | Poultry Farm, Real Estate & Tourism |
| Islamic Republic of Comoros | LAACO | 55% | shareholding in (COMCELL) telecommunications company working in the field of mobile telephones. |

| ESDF | Ownership | Country |
|------|-----------|---------|
|------|-----------|---------|

1. AL-INMA HOLDING CO. FOR CONSTRUCTION AND REAL ESTATE DEVELOPMENTS

Subsidiary of the AL-INMAA Construction & real-estate Holdings Industry

| Company Name | Contribute |
|--|------------|
| Weldarman-Sea | 100% |
| Libyan Co. for international investments | 100% |
| Libyan investment holding Co. | 24% |
| Al-Dana real estate investment Co. | 50% |
| El-Tadwan real estate investment Co. | 52.50% |
| Sambawing Libya for contractors | 35% |
| Green Libya for contractors JV | 35% |
| Seamless Libya for infra structure | 35% |

2. AL-INMA HOLDING CO. FOR INDUSTRIAL INVESTMENTS

Subsidiary of the AL-INMAA Investment Holdings Industry

| Company Name | Contribute |
|---|------------|
| Mechanic & electric industrial co. | 100% |
| Weldarman-Sea co. for minerals formation | 100% |
| National co. for milk and large | 98% |
| AL-INMA co. for vegetable oils | 96% |
| AL-INMA co Pipes manufacturing | 95% |
| AL-INMA co. for Engineering Industries | 95% |
| AL-INMA Co. for wires and Cables | 95% |
| AL-INMA co. for medicines and medical necessities manufacturing | 95% |
| Libyan Tobacco co. | 94% |
| AL-INMA co. for pipes manufacturing | 85% |
| African Cement factory | 40% |
| Libyan joint-venture co. for cables manufacturing. | 40% |
| AL-INMA cement co. | 32% |
| RBC-ATN co. for beverage manufacturing | 30% |
| Polacement co. for carpet manufacturing | 50% |
| Joint-venture Libyan co. for cement manufacturing | 42% |
| Kalbia Glass Factory | 40% |
| International co. for beverages manufacturing | 22% |

3. AL-INMA HOLDING CO. FOR SERVICES INVESTMENTS


Subsidiary of the AL-INMAA Investment Holdings service

| Company Name | Contribute |
|--|------------|
| AL-INMA Co. for construction Materials | 100% |
| AL-INMA Co. for the importation of transportation and technical services | 100% |
| AL-INMA Co. for Medicines and Medical necessities | 97% |
| AL-INMA Co. for the importation foods | 94.5 |
| Libya insurance Co. | 60% |
| AL-KHILA Co. For Petroleum service | 55% |
| Al-Watania Aviation Co. | 45% |
| Petroleum Aviation Co. | 42% |
| International Co. for services & technology | 40% |
| Libyan Co. for investment & Operation of Health Amenities | 35% |
| Nation Co. for maritime transportation | 32% |
| Libyan African holding Co. for Aviation | 30% |
| Libyan Health Insurance Co. | 25% |
| Fast roads Co. | 19% |
| Alkhadra Co. for water and waste services | 60% |
| Libyan Co. for environment Services | 52% |
| Arabic Co. for GAS distribution | 50% |
| Financial Sibon Libya joint-Venture Co. | 50% |
| AL-INMA Co. for advanced Medical Services | 55% |
| Gulf of Sirt Co. for GAS projects | 55% |
| Weldarman-Sea Co. for Water Desalination | 40% |

4. AL-INMA HOLDING COMPANY FOR TOURISM INVESTMENT

Subsidiary of the AL-INMAA Tourism Holdings Industry

| Company Name | Contribute |
|---|------------|
| Wak Co. for Tourism Development and Investment | 100% |
| International Co. for Investment Services | 100% |
| ALMADRAB ALARABI Village (Almagrab Alarabi Alkabr Co.) | 100% |
| Libyan Estates Holdings Co. | 100% |
| Al-Jabal Al-Akhdar Co. for Tourism Development and Investment | 100% |
| Gulf Co. for Tourism Development and Investment | 100% |
| ALBORDI Co. for Tourism Investment | 100% |
| Al-Nicar Al-Khams Co. for Tourism Development & Investment | 100% |
| Al-Rihani Co. for Tourism Development & Investment | 100% |
| Al-Baya Al-mulakhda for Tourism Investment | 100% |
| Al-Ghazala Co. for Tourism Investment | 5% |
| Perisco-Libya Co. for Tourism Investment | 45% |
| Al-Madani Co. for Tourism Investment | 30% |
| Libyan company for preparation & urban development. | 100% |



36. Organisation Name: NATIONAL OIL WELLS AND DRILLING AND WORKOVER COMPANY
 S.A. (T) National Oil Wells Drilling and Workover Equipment Co. Address: National Oil Wells Drilling and Workover Company Building, Corner Al Madinet Street, PO Box 1196, Tarabusa, Tripoli, Libya. Other Information: EU listing: Not UK. Under control of the Gadhafi regime. Created in 2010 by a merger between the National Drilling Co. and the National Company for Oil Wells Services. Tel: (2182) 338271, (2182) 338271. Fax: (2182) 4448743. Email: info@nwd.com. Website: www.nwd.com. Listed on: 14042011 Last Updated: 14042011 Group ID: 11704
37. Organisation Name: NORTH AFRICA GEOPHYSICAL EXPLORATION COMPANY (NAGECO)
 S.A. North Africa Geophysical Exploration Address: Airport Road, Box 3359, El GEM, Tripoli, Libya. Other Information: EU listing: Not UK. Libyan subsidiary of the National Oil Corporation. In 2008 NOC acquired 100% ownership of NAGECO. Tel: (2182) 3348703. Fax: (2182) 3348703. Email: info@nago.com. Website: www.nago.com. Listed on: 14042011 Last Updated: 14042011 Group ID: 11705
38. Organisation Name: PORT AUTHORITY OF AL SHAGHA
 Other Information: EU listing: Not UK. Under the control of the Gadhafi regime. Port Authority - Escorted Ports Company (in respect of the operation of the port of Al Shagha). Tel: +218 21 42946. Listed on: 17082011 Last Updated: 17082011 Group ID: 11891
39. Organisation Name: PORT AUTHORITY OF BRIGA
 Other Information: EU listing: Not UK. Under the control of the Gadhafi regime. Listed on: 17082011 Last Updated: 17082011 Group ID: 11892
40. Organisation Name: PORT AUTHORITY OF RAS LAFY
 Other Information: EU listing: Not UK. Under the control of the Gadhafi regime. Port Authority - Vieux Oil Operations SA, PO Box 582, Tripoli, Libya. Tel: +218 21 332 3881. Listed on: 17082011 Last Updated: 17082011 Group ID: 11893
41. Organisation Name: PORT AUTHORITY OF TRIPOLI
 Other Information: EU listing: Not UK. Under the control of the Gadhafi regime. Port Authority - Escorted Ports Company (in respect of the operation of the port of Tripoli). Tel: +218 21 42946. Listed on: 17082011 Last Updated: 17082011 Group ID: 11894
42. Organisation Name: PORT AUTHORITY OF ZAWRA
 Other Information: EU listing: Not UK. Under the control of the Gadhafi regime. Listed on: 17082011 Last Updated: 17082011 Group ID: 11894
43. Organisation Name: PORT AUTHORITY OF ZUWARA
 Other Information: EU listing: Not UK. Under the control of the Gadhafi regime. Port Authority - Port Authority of Zuwarah, PO Box 846, Port Albara and Maritime Transport, Tripoli, Libya. Tel: +218 21 33233. Listed on: 17082011 Last Updated: 17082011 Group ID: 11895
44. Organisation Name: RAS LAFY OIL AND GAS PROCESSING COMPANY (RASCO)
 Address: Ras Lafi Oil and Gas Processing Company Building, Ras Lafi City, PO Box 3359, Libya. Other Information: EU listing: Not UK. Under control of Muammar Gadhafi and potential source of funding for his regime. Tel: +218 21 382 8171, +218 21 382 8171, +218 21 382 8182. Fax: +218 21 382 8174. Email: info@rasco.ly. Website: www.rasco.ly. Listed on: 24032011 Last Updated: 24032011 Group ID: 11718
45. Organisation Name: REVOLUTIONARY GUARD CORPS
 Other Information: EU listing: Not UK. Involved in violence against administration. Listed on: 22082011 Last Updated: 14042011 Group ID: 11719
46. Organisation Name: SARINA LTD
 Address: 130-423 Everside Park, Esher, Surrey, United Kingdom. Other Information: EU listing: Not UK. UK-incorporated subsidiary of the Libyan Investment Authority. Reg no: 21776877(20). Listed on: 14042011 Last Updated: 14042011 Group ID: 11720
47. Organisation Name: SARWA BANK
 Address: Sarwa Bank Building, First of September Street, PO Box 270, Tarabusa, Tripoli, Libya. Other Information: EU listing: Not UK. 91% government-owned. Tel: +218 21 329 5222. Fax: +218 21 32 7622. Email: info@sarwabank.com.ly. Website: www.sarwabank.com.ly. Listed on: 22032011 Last Updated: 22032011 Group ID: 11717
48. Organisation Name: SRTS OIL COMPANY
 Address: SRTS Oil Company Building, Marwa Al Brega Area, PO Box 582, Tarabusa, Tripoli, Libya. Other Information: EU listing: Not UK. Under control of Muammar Gadhafi and potential source of funding for his regime. Tel: +218 21 361 2276, +218 21 361 2280. Fax: +218 21 361 2604, +218 21360 2178. Email: info@srtsoil.com.ly. Website: www.srtsoil.com.ly. Listed on: 24032011 Last Updated: 24032011 Group ID: 11713
49. Organisation Name: TAMRIS WIRIGA HOLDINGS LIMITED
 s.a.s. Oil & Gas Holding Company Other Information: EU listing: Not UK. Libyan subsidiary of the Libyan Africa Investment Portfolio. Listed on: 14042011 Last Updated: 14042011 Group ID: 11744
50. Organisation Name: TEXCEL LIMITED
 Address: One Abchurch Lane, London, United Kingdom. Other Information: EU listing: Not UK. UK-incorporated subsidiary of the National Oil Corporation. Reg no: 02498911(20). Listed on: 14042011 Last Updated: 14042011 Group ID: 11734
51. Organisation Name: WAKATSIKAWAN FOUNDATION
 Address: Tripoli, Libya. Other Information: EU listing: Not UK. Controlled by Muammar Gadhafi's regime and potential source of funding for it. Listed on: 22032011 Last Updated: 22032011 Group ID: 11712
52. Organisation Name: WANA OIL COMPANY
 Address: (1) Office location - CR Airport Road, Tarabusa, Tripoli, Libya. (2) Postal address - PO Box 389, Tripoli, Libya. Other Information: EU listing: Not UK. Under control of Muammar Gadhafi and potential source of funding for his regime. Tel: +218 21 3221114, +218 21 3221114. Fax: +218 21 3221114. Website: www.wanacoil.com. Listed on: 24032011 Last Updated: 24032011 Group ID: 11722
53. Organisation Name: ZUWARA OIL COMPANY (ZOC)
 S.A. Zuwarah Address: Zuwarah Oil Building, 542 10th Street, Al Sahara Area, PO Box 2136, Tripoli, Libya. Other Information: EU listing: Not UK. Joint venture between Citicorridor and the National Oil Corporation. Listed on: 14042011 Last Updated: 14042011 Group ID: 11736

شركة الاتحاد العربي للنقل البري
 والسياحة
سوبر جيت
Super Jet



المائة محرم بك
 تاريخ السفر: 24-04-2015
 ميعاد السفر: 15:45
 رقم المقعد: 16
 2015 هـ
 580039 40 L.E.

مع تمنياتنا لكم برحلة سعيدة
 على السادة الركاب التأكد من ميعاد السفر وتاريخ السفر
 هاب فقط

اسم الشركة ومعك النقل من الانترنت
 Superjet.mot.gov.eg
 شاملة الضريبة




أحواض الغاز الصخري في العالم

● دول تملك احتياطيات من الغاز الصخري - بالتريليون متر مكعب




خريطة تبين كميات المياه الجوفية في قارة أفريقيا



ذكرة الوطن

- الجزء الأول (2.99\$)
- الجزء الثاني (2.99\$)
- الجزء الثالث (2.99\$)
- الجزء الرابع (2.99\$)
- الجزء الخامس (2.99\$)



www.obeikandl.com

www.ethraadl.com

الرسمية
Obekon
Digital Library

قطار معلق يربط أكتوبر وزايد بالقاهرة والجيزة مدبولى : ١٧ محطة على مرحلتين .. وبدء التنفيذ فى يناير بتكلفة ١,٥ مليار دولار



■ نموذج للقطار المعلق

القطار المعلق من المقرر أن يخدم الأحياء السكنية لمدينتي ٦ أكتوبر والشيخ زايد بالإضافة إلى المدينة الصناعية فى أكتوبر.


■ محمود غنيم
معاذ

١٧ محطة فى المرحلة الأولى وه محطات فى المرحلة الثانية التى ستربط أكتوبر وزايد بالقاهرة من خلال محور روض الفرج والجارى تنفيذه حاليا. لتصل إجمالى محطات المونوريل إلى ١٧ محطة.. وأكد أن

والسعودية وكوريا الجنوبية والمملكة المتحدة، بجانب شركتى المقاولون العرب وأوراسكوم.. وأضاف أن خط القطار المعلق «المونوريل» سيربط بين مدينتي ٦ أكتوبر والشيخ زايد بالقاهرة والجيزة، وسيكون هناك

أعلن د. مصطفى مدبولى وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية، عن التحالف الفائز بتنفيذ القطار المعلق الذى سيربط مدينتي ٦ أكتوبر والشيخ زايد بالقاهرة والجيزة، وقال إن التحالف المصرى - الكندى العالمى سيقوم بتنفيذ خط قطار معلق «مونوريل» بتكلفة تقديرية ١,٥ مليار دولار من خلال فرض تقوم هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بسداده على ١٤ عاما على أن يبدأ التنفيذ فى يناير ٢٠١٦ وليلة ٣٠ شهرا.

وكشف وزير الإسكان - خلال اجتماعه مع المهندس هانى عازر مستشار رئيس الوزراء للنقل - أنه تمت الموافقة على العرض المالى والفنى للتحالف العالمى المصرى والكندى تمثله شركة «يومباردير» الكندية العالمية التى نفذت العديد من المشروعات المماثلة فى ١٨ دولة من بينها الولايات المتحدة وإسبانيا وألمانيا وكندا وإيطاليا والبرتغال



رئيس بنك التنمية الإفريقي :

٧٠٠ مليون دولار لتمويل مشروعات الطاقة بمصر

أبيدجان - من سارة العيسوي:

وبالفعل تم في الايام الماضية تمويل مشروع تطوير مطار شرم الشيخ بقيمة مائة وأربعين مليون دولار . وقال إن مصر تعتبر من أكبر الدول التي تم توجيه تمويل لمشروعات الطاقة بها من جانب البنك وذلك للمساهمة في حل مشكلة الطاقة التي تعاني منها مصر ومنها مشروع توليد الكهرباء من الرياح في منطقة خليج السويس بالشراكة بين القطاع الخاص والعام ومشروع دمنهور للغاز والبنزين إلى جانب عدة مشروعات يتم دراستها حاليا ، مؤكداً أن مشكلة الطاقة في مصر ليست مجرد مشكلة تمويل ولكن مشكلة إدارة وتحرير لهذا القطاع بحيث تستطيع الشركات الخاصة المساهمة في العمل به وزيادة حجم الطاقة المنتجة لتلبي احتياجات البلاد .

وأشار دانييل كابلان دوكان رئيس الوزراء الإفغوري إلى أهمية توفير المناخ الآمن لنمو الاقتصاد وجذب الاستثمار إلى دول القارة الإفريقية

مشيرا إلى أن دول شمال افريقيا تشهد

زيادة جيدة في معدلات النمو ، ودور القطاع الخاص في القارة الإفريقية والذي يعتبر الدافع الرئيسي للاقتصاد وكذلك تحدث عن تطور مناخ الاعمال في أفريقيا وإزالة العديد من القيود التي كانت تحد من زيادة الاستثمارات في دول القارة خاصة التركيز على تطوير مجالى الصحة والتعليم .

وأشار ايودي دسلا كبير اقتصاديي وكالة التنمية التابعة للامم المتحدة إلى حدوث تطور واضح في مجال التنمية البشرية بالقارة الإفريقية ولكن هذا التحسن لايزال بطيئا وغير كاف ، كذلك لاتزال عملية التنمية البشرية متفاوتة بشكل كبير بين دول القارة الإفريقية ومن المهم خلال السنوات المقبلة التركيز على معالجة العوائق والحواجز التي تقف أمام الاسراع بمعدلات

أكد الرئيس الإفغوري حسن اوتارا رئيس دولة الكوت دى فوار ان القارة الإفريقية كلها تواجه موجات من الازهاب والتطرف بأشكال مختلفة ومواجهة هذا الازهاب لا يمكن ان تتم بالسلاح فقط ولكن يجب ان يتواكب معها محاربه الفقر والقضاء على البطالة وتوفير سبل معيشه أفضل للشباب .

وقال في الجلسة الافتتاحية لاجتماعات بنك التنمية الإفريقي بأبيدجان ان افريقيا تمتلك امكانيات هائلة من القوى البشرية والقدرات والموارد الطبيعية يجب ان يتم توظيفها جميعا للاسراع بنمو اقتصاديات دول القارة وتحقيق تطلعات المواطنين .

من ناحية أخرى

أكد دونالد كابرولا رئيس بنك التنمية الإفريقي أن البنك يدعم عملية الإصلاح والنمو للاقتصاد المصرى والإجراءات التي يتم اتخاذها للنهوض بالاقتصاد ، مشيرا إلى أن البنك رفع حجم تمويله للمشروعات فى مصر هذا العام لتصل إلى نصف

مليار دولار ومن المتوقع

زيادة التمويل بعد الانتهاء من وضع الاستراتيجية الخاصة بالتعاون بين البنك ومصر للسنوات الأربع المقبلة . وأشار إلى ان البنك طرح فى المؤتمر الاقتصادى بشرم الشيخ رؤيته لدعم قطاع الطاقة ودعم المشروعات فى هذا القطاع الحيوى للاقتصاد وأعلن عن تخصيص ٧٠٠ مليون دولار لدعم مشروعات الطاقة وبأمل ان يصل هذا الرقم إلى مليار دولار قريبا . وأشار فى تصريحات خاصة لـ "الأهرام" على هامش ختام اليوم الأول لاجتماعات البنك بالعاصمة أبيدجان إلى أهمية الاندماج بين اقتصاديات دول القارة الإفريقية لتحقيق زيادة فى الاستثمارات وخلق مزيد من فرص العمل والحد من نسب البطالة المرتفعة ، مؤكداً أن علاقة

البنك بمصر قوية وحيدة ، وان مصر تعتبر ثاني أكبر



جانب من اللقاء



بالسفن الحربية والطائرات المقاتلة على السواحل الليبية..

هل تتجاوز أوروبا «الخطوط الحمراء» لمواجهة الهجرة غير الشرعية؟

لدول الغرب. فقد اتخذ الاتحاد الاوربي مؤخراً قراراً بنشر سفن حربية وطائرات مقاتلة في المياه الاقليمية الليبية وذلك بهدف رصد وتفويض، ثم تدمير السفن المسلوكة عن نقل المهاجرين وتسليمهم الى مصير مجهول في عرض البحر. هذا القرار الذي تحققت عليه الحكومة الليبية المعترف بها في طبرق يشير الكثير من الجدل حول مدى جدواه وما يتمتع به من شرعية وتأثير على الوضع في هذه المنطقة «المتهددة».. وهذا ما نحاول الاجابة عليه في هذا الملف.

بعد ان تفاقمت الظاهرة بشكل لا يحتمل، وبعد تكرار حوادث الغرق وأخراها الحادثة المأسوية التي أودت بحياة حوالي ٨٠٠ شخص وهم يحاولون عبور المتوسط بحثاً عن مستقبل لهم على الجانب الاخر من العالم الشهر الماضي، بدأ المجتمع الدولي التحرك لمواجهة الهجرة غير الشرعية موجهاً بوصلة تفكيره لاتجاه جديد أثار العديد من الجدل. يتبلور هذا التوجه الجديد في «عسكرة» مواجهة مع هذه الظاهرة المتفاقمة التي باتت تهدد البعد الديموغرافي والاقتصادي

من لم يمت غرقاً.. مات بالسلاح

البحر اعلى السواحل لا بد وان يستتبعه رد وهو الامر الذي يضع اللاجئين الاوروبيين على خط النار بين الاثنين ويعرض حياتهم لخطر ربما اكبر من الغرق. واداً كانت أوروبا تلتزم هذه العملية تحت زعم مواجهة أزمة انسانية تتمثل في غرق الاف الاوروبي سنوي في البحر، فانها بذلك تعرض حياة عدد اكبر منهم للخطر وبدلاً من الموت غرقاً سيמותون بالسلاح. او يتقون رهينة القوضى والعنف والارهاب في ليبيا. من هنا ترى صحيفة نيويورك تايمز ان الخطه

ايضاً بسبب تحفظ روسيا التي تمتلك حق الفيتو. وما لم يتمكن الاتحاد من الحصول على هذا الغطاء الشرعى ستصبح خطته «عرجاء» لانه لن يتمكن الا من تنفيذ المرحلة الاولى منها فقط والتي تتضمن زيادة الدوريات في المياه الدولية لمعرفة الطرق التي يستخدمها المهربون وجمع المعلومات الاستخباراتية. اما المرحلتان الثانية والثالثة فسيتمتعن تنفيذهما دون موافقة المجتمع الدولي، وكذلك الدول التي ستستهلك

الى اى مدى يمكن ان يمثل قرار الاتحاد الاوربي نشر مقاتلات وسفن حربية قرابة سواحل ليبيا، انها كما لسيادة البلاد وتحت اى غطاء شرعى سيتم ذلك؟ وهل هذا الاجراء كاف لانهاء أزمة الهجرة غير الشرعية؟ كل هذه اسئلة تتور في الأذهان بعد كشف الاتحاد عن خطة مفصلة من ٣ مراحل تحمل اسم يوناف فور ميد (EU Navfor Med) لمواجهة الظاهرة المقلقة، بل وتحديد موعد انطلاقها في

القاهرة في ٢٠/١٦/٢٠١٥

مذكرة ثانية حول

النصب التذكاري ليوم ٩ أغسطس ١٩٤٠

مبادرة: الواقع... والطموح

بالكيلو بمنطقة الهرم - القاهرة

أولاً: مشروع تزيين وتجميل النصب التذكاري:

سبق إعداد مذكرة أولية بتاريخ ٢٠١٥/١/١٤ حول هذا المشروع من قبل المجموعة المهمة بمشروع النصب التذكاري لتأسيس الجيش الوطني الليبي يوم ٩ أغسطس ١٩٤٠ بمنطقة أبو رواش بالهرم، ومرفق بها المستندات والوثائق والصور الخاصة بالمشروع، بما فيها الرسم الهندسي المقترح للحديقة وأسوارها وممراتها.

طماً بأن الأرض لكامل المشروع تبلغ (عشرة آلاف فدان) (٤٢ ألف متر مربع) تم استقطاع جزء منها لتوسيع الطريق الصحراوي، القاهرة - الاسكندرية للمنفعة العامة، ومستقوم الدولة المصرية بالتعويض عنها بمساحة مماثلة بالقرب من مساحة النصب.

وكلفة هذا الجزء من المشروع تقدر باثنين مليون جنيهاً مصرياً تقريباً.

ثانياً: مشروع الجزء الاستثماري للمشروع التابع للنصب التذكاري:

أ- يقام علي المساحة الخلفية لحديقة النصب التذكاري الواقعة بين المساحة المخصصة للنصب وحدود أرض شركة "نيوجيز" التي تقوم بإستثمار الأرض المجاورة، بعد تحديد مساحتها وأبعادها، وبما يبعد بمسافة (٥٠م) خمسين متراً عن الطريق العام الواقع أمام النصب.

ب- أو يقام علي المساحة البديلة التي ستخصص فيما بعد عوضاً عن المساحة المنزوعة من أصل مساحة الأرض المخصصة للنصب وقدرها (١٠)

عشرة افدنة، والتي تبعد (٣٥) كيلومتر عن الأرض المقام عليها النصب، مع تخصيص حافلة مجانية تربط بين الموقعين لتسهيل حركة الناس الزائرين.

ج- المنشآت المقترحة في هذا الجزء:

- ١- فندق سياحي (٣ أو ٤ نجوم) بمرافقه الكاملة.
- ٢- كافيتريا بشرفة صيفية وشتوية.
- ٣- قاعة متحف لحفظ أسماء وصور ووثائق تأسيس الجيش الوطني الليبي عام ١٩٤٠. *كتب اسم السلام ألت مؤسس متاح الآن.*
- ٤- موقف سيارات.
- ٥- مبني مدرسة ليلية خاصة أو عامة.
- ٦- مبني مقر للجالية الليبية بمصر.

وجميع تلك المباني تقام علي أسس استثمارية تجارية حديثة طبقاً لبعقود B.O.T للمقاولات والاستثمار: بمعنى قيام المستثمر المصري أو الليبي (أو المشترك) بتوقيع عقد استثمار بالأرض والمنشآت المقامة عليها مع الحكومة الليبية/ السفارة الليبية المالكة والمنفعة بالأرض، لحسابه الخاص لمدة (١٥ أو ٢٠ سنة)، ثم يقوم بتسليمها إلي الطرف الأول (الحكومة اهليلبية أو السفارة الليبية بالقاهرة).

وبهذه الطريقة نكون قد حققنا أكثر من هدف وطني علي أكثر من صعيد دون أن تتحمل خزانة الدولة الليبية أي أعباء مالية. وبإمكان تمويل المشروع من قبل البنوك التي تشارك فيها ليبيا بجزء من رأس مالها.

والله المستعان ومن الله التوفيق،،،

المجموعة المهمة بمشروع النصب التذكاري

لتأسيس الجيش الوطني الليبي يوم ٩ أغسطس ١٩٤٠

القاهرة